الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

ميدان: **كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير**

قسم تسير عمومي.

فرع: علوم التسير

رقم: .....

تخصص: تسير عمومي

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمـــي

إعداد الطالبين:

بن شعبان مصطـفى

جعفري عبد الحـــق

تحت عنوان

تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية الجزائر

دراسة حالة ببلدية المعاضيد – المصلحة البيومترية-

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ(ة) تمار توفيق	جامعة المسيلة	رئيســــــــــا
اسم ولقب الأستاذ(ة) بيصار عبد الحكيم	جامعة المسيلة	مشرفا و مقررا
اسم ولقب الأستاذ (ة) شنبي صورية	جامعة المسيلة	منـــــــــاقشا

السنة الجامعية: 2019/2018

شكـــر

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،
محمد صلى الله عليه وسلم ، وبعد-

لا قيمة لشكر يُستهلّ دون شكر الخالق سبحانه وتعالى،
فاللهم لك الحمد حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك
الحمد بعد أن ترضى.

ثم الشكر لمن لا يتم شكر الله إلا بشكرهما، أبي و أمي، سبب
وجودي في هذه الدنيا، وسبب وصولي إلى مكانتي هذه
بتضحياتهما.

ثم الشكر لمن ساهم في إشرافه لهذه المذكرة مما زادني شرفا،
"بيصار عبد حكيم" ، زاده الله رفعة وارتقاء في الدرجات
العلمية

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

﴿قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾ صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك... ولا يطيب النهار إلا بطاعتك... ولا تطيب اللحظات إلى بذكرك... ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك... ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك ...الله جل جلاله

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة... ونصح الأمة... إلا نبي الرحمة ونور العالمين

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من كلله الله بالهبة والوقار، إلى من علمني العطاء بدون انتظار...**والدي العزيز**

وإلى بسمة الحياة وسري الوجود، إلى أغلى الحبايب .....**أمي الحبيبة**.

وإلى من أرى التفاؤل بعينهم والسعادة في ضحكتهم... **أولادي**

أيمن إيمان والكتكوت اميمة.

وإلى كل من ساعدني في انجاز هذا العمل نخص بالذكر رئيس المجلس الشعبي البلدي

موسى بن شعبان، نائبه محمد شبايحة، نور، علي، نورالدين وسمير،

وكل زملاء الدرب شكري الجزيل وامتناني لهم.

إلى كل إنسان آمن بربه واعتز بوطنه وترسخت فيه المثل العليا وأحب العلم.

بن شعبان مصطفى

أهداء

بسم الله أبدأ كلامي..

الذي بفضله وصلت لمقامي هذا الحمد لله على ما أتاني, أحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه صبحانك

لا نحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك, خلقك فأبدعت وأعطيت فأفضت, فلا حصرا لنعمك

ولا حدود لفضلك, وصلى الله وسلم على أشرف عبادك وأكمل خلقك خاتم المرسلين ومعلم المعلمين

نبينا ورسولنا محمد ابن عبد الله الأمين, خير من علم وخير من أصلح.

إلى والديّ الكريمين،

أطال الله أعمارهما وجعلهما من أهل جنته،

إلى كل أفراد عائلتي،

إلى أساتذتي ا لفاضل،

إلى أحبابي و أصحابي كل باسمه،

إلى كل من سلك إلى العلم طريقا..

جعفري عبد الحق

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات	الصفحة
العنوان	
شكر وعرفان	
الإهداء	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
مقدمة	**أ – ج**
الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية والخدمة العمومية	05
تمهيد	06
المبحث الأول: تنظيم الجماعات المحلية في الجزائر	07
المطلب الأول : مفهوم ومهام الإدارة المحلية	07
المطلب الثاني: الجماعات المحلية في الجزائر وخصائصها	10
المطلب الثالث: مستويات الجماعات المحلية بالجزائر	11
المبحث الثاني: ماهية الخدمة العمومية المحلية	20
المطلب الأول :مفهوم الخدمة العمومية المحلية	20
المطلب الثاني: دور الحكم الراشد في تحسين الخدمة العمومية	31
المطلب الثالث: الخدمة العمومية وأثرها على أداء الإدارة المحلية	35
المبحث الثالث : التكنولوجيا الحديثة ودورها في تحسين الأداء الإداري للجماعات المحلية	38
المطلب الأول : أسباب التحول نحو الإدارة الالكترونية	38
المطلب الثاني : مظاهر التكنولوجيا و مساهمتها في الأداء الإداري للجماعات المحلية	39
المطلب الثالث : دور التكنولوجيا الحديثة في تحسين الأداء الإداري للجماعات المحلية	43
خلاصة الفصل الأول	49

الفصل الثاني : الإطار التطبيقي لتحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية	51
تمهيد	52
المبحث الأول: دراسة ميدانية عن بلدية– المعاضيد –	53
المطلب الأول: التعريف ببلدية المعاضيد	53
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي وتفصيله	57
المبحث الثاني:تحسين الخدمة العمومية على مستوى مصالح الإدارية البيومترية	64
المطلب الأول : مصلحة الحالة المدنية	64
المطلب الثاني: مصلحة بطاقة التعريف الوطنية	69
المطلب الثالث: مصلحة البطاقة الرمادية	74
خلاصة الفصل الثاني	80
الخاتمة	81
المراجع	86
الملاحق	92

قائمة الجداول و الأشكال

قائمة الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	البطاقة الفنية لبلدية المعاضيد	55
02	الملحقات الإدارية البلدية	55
03	عدد البطاقات التعريف الوطنية وجوازات السفر البيومترية	73
04	عدد البطاقات الرمادية ورخصة السياقة	79

قائمة الأشكال:

الرقم	عنوان الأشكال	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبلدية المعاضيد	57
02	تطور عدد بطاقات تعريف الوطنية وجوازات السفر	74
03	تطور عدد بطاقات الرمادية والرخصة السياقة	79

مقدمة

مقدمة

عرف العالم في السنوات الأخيرة ملامح جديدة، والتي أسهم بها التطور التكنولوجي تطورا تقني متسارعا في جل المجالات العلمية، والتي أحدثت تغيرا في الحياة اليومية، وأصبحت من الركائز لإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية.

وبعد تبنّي نظام التعددية السياسية في الجزائر وفتح الساحة السياسية أمام مختلف البرامج والمخططات، شكّل ذلك عاملا داخليا تولّدت عنه القناعة لدى السلطات العمومية لاتخاذ كافة السبل الهادفة إلى كسب وُدّ المواطن الذي يُعدّ طرفا هاما في معادلة العقد الاجتماعي،كما ساهمت في ذلك عوامل خارجية تمثلت في ضغوطات المنظمات الدولية على كافة أطراف المجتمع الدولي للاهتمام بأداء منظمات الخدمة العمومية والنهوض به وتحسينه، بما يؤسس لتطوير وترشيد نظام إدارة الحكم والشؤون العامة في الدولة.

وصار بذلك موضوع تحسين الخدمة العمومية انشغالا ومسعى ترمي السلطات العمومية إلى تحقيقه، وبلغت الجهود المبذولة في سبيل ذلك إلى حد إحداث وزارة منتدبة لدى الوزير الأول مكلفة بتحسين الخدمة العمومية.

وضمن نفس السياق، نجد أن الدولة الجزائرية قد راهنت على الإدارة المحلية، وعلى وجه الخصوص الإدارة البلدية، في جُلّ الجهود المبذولة في سبيل تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطن ، على اعتبار أنها تمثل الوحدة الأساسية للحكم والإدارة في الجزائر، وتشكل الوسيط بين المواطن والإدارة المركزية، وهي ونابعة من صميم الشعب نتيجة تسييرها عن طريق العنصر المنتخب من قبل أفراد الجماعة المحلية ذاتها، فضلا عن كونها تشكل صورة من صور اللامركزية الإدارية وتمثل قاعدة لها.إشكالية الدراسة:

بناءا على ما سبق أصبح موضوع تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية من أهم المواضيع المطروحة على الساحة السياسية والاقتصادية، نظرا للدور الهام الذي أصبحت تؤديه هذه الوحدات وهيئاتها حيث تعتبر وسيلة لتنظيم الخدمات العمومية المحلية و وصولها على نحو سليم ومن هنا نطرح الإشكالية التالية :

- **كيف يتم تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية بالجزائر ؟**

ويندرج ضمن هذه الإشكالية الرئيسية الأسئلة الفرعية التالية:

1 – ما هي معايير الحكم الراشد في تحسين الخدمة العمومية ؟

2 – ما مدى مساهمة التكنولوجيا الحديثة في تحسين الخدمة العمومية وفي تحسين أداء الإدارة المحلية ؟

3- هل هناك مستوى ملموس من تحسين الخدمة العمومية ببلدية المعاضيد(مصلحة البيومترية) ؟

4- إلى أي مدى ساهمت الإدارة الالكترونية في تحسين الخدمة العمومية بالجماعات المحلية من خلال بلدية المعاضيد؟

الفـرضيات

الفرضية الرئيسية:

يتم تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية وفق مخططات حكومية مختلفة والتزامها تجسيد مؤشرات الحكم الراشد.

الفـرضيات الجزئية:

1 –لمؤشرات الحكم الراشد دور في تحسين الخدمة العمومية وذلك بالتركيز على عنصري الشفافية و الكفاءة والفعاليّة.

2 – تساهم التكنولوجيا في تحسين الخدمة العمومية وفي أداء الإدارة المحلية.

3– هناك مستوى ملموس في تحسين الخدمة العمومية بالجماعات المحلية من خلال بلدية المعاضيد عن طريق نموذج المصلحة البيومترية.

4- ساهمت الإدارة الكترونية بشكل جيد في تحسين الخدمة العمومية بالجماعات المحلية من خلال بلدية المعاضيد.

أولا – أسباب اختيار الدراسة :

الأسباب الموضوعية :

1 - حداثة موضوع الجماعات المحلية والخدمة العمومية في الجزائر.

3- تطور وتغير عمل الأجهزة في الجماعات المحلية.

2- تغير نمط تقديم الخدمة العمومية للمواطن.

الأسباب الذاتية:

وتتمثل في الرغبة في دراسة هذا النوع من المواضيع لكون موضوع تحسين الخدمة العمومية المحلية تحضى بدور مهم من خلال الجماعات المحلية.الأمر الذي يستدعي العناية بنوعية هذه الخدمات.

ثانيا– أهمية الدراسة:

يعتبر موضوع تحسين الخدمة العمومية من المواضيع التي تكتسي أهمية كبيرة، وذلك لعلاقتها بالجماعات المحلية،حيث تمثل الخدمات العمومية أساسيات الحياة لا يمكن الإستغناء عنها لذا تتكفل الدولة بضمانها لمواطنيها بطرق مختلفة،أما الجماعات المحلية فتتمثل أهميتها في مهمة تجسيد هذه الخدمات على أرض الواقع، انطلاقا من قربها من لمستفيدين من هذه الخدمات و بالتالي درايتها بتفاصيلها.

ثالثا– أهداف الدراسة :

- الوقوف على مفهوم الجماعات المحلية.
- معرفة الخدمة العمومية وآليات تحسينها.
- معرفة مدى تطبيق الإدارة الالكترونية في البلدية و دوره في تحسين الخدمة العمومية.

رابعا– صعوبات البحث:

واجهنا بعض الصعوبات في إطار إعداد هذه الدراسة خاصة في شقها التطبيقي، وتتمثل في صعوبة الحصول على بعض المعلومات المختلفة التي لها علاقة مباشرة بموضوع المذكرة، نظرا لإضفاء طابع السرية عليها من قبل موظفي الهيئات العمومية التي تم اللجوء إليها لهذا الغرض.

خامسا– المنهجية المتبعة:

لمعالجة إشكالية الدراسة والأسئلة الفرعية المرتبطة بها تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لكونه طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي منظم، وهذا بالاعتماد على جمع معلومات عن الظاهرة المدروسة المتمثلة في تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية وتحليل هذه المعلومات لمعرفة مدى مساهمة الإدارة الالكترونية في تحسين مستوى الخدمة بالبلدية محل الدراسة.

سادسا– خطة الدراسة :

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين حيث : يشمل الفصل الأول منها دراسة الجوانب النظرية حول الخدمة العمومية والجماعات المحلية، أما الفصل الثاني ، فقد خصص إلى الدراسة التطبيقية لمعرفة مدى تحسين الخدمة العمومية من خلال دراسة الحالة بلدية المعاضيد وذلك حول مصلحة البومترية و الوقوف على مواطن التحسين التي شهدتها هذه الإدارة على مستوى العديد من الخدمات العمومية التي تقدّمها.

الجانب التطبيقي

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية والخدمة العمومية

تمهيد

تمثل دراسة أنظمة الإدارة المحلية مكانا هاما لدى الباحثين لما لها من دور كبير في الحفاظ على توازن الدولة وضمان أداءها لواجباتها على مستوى كافة أقاليمها و يُعتبر تحسين الخدمة العمومية من المفاهيم الرائدة والمتداولة في وقتنا الحالي،فهو يُشكّل في الجزائر مسعى ترمي السلطات العمومية إلى تحقيقه، فضلا عن كونه مطلبا شعبيا، لذلك فإننا نجد أن القائد الإداري الأول في الجماعات المحلية يُشدّد على الاضطلاع به بكل حزم خدمة لراحة المواطنين وبُغية تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد،و اتخاذ تدابير عدة من شأنها تسهيل الأمور على المواطن ومكافحة البيروقراطية ،وإن أهمية تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية تقتضي منا الوقوف بداية على جوانبها النظرية قبل التطرق إلى جانبها التطبيقي، وذلك بدراسة تنظيم الجماعات المحلية وهو ما قمنا به في المبحث الأول ثم ماهية تحسين الخدمة العمومية ودلك في المبحث الثاني لنختم هذا الفصل بالتطرق إلى التكنولوجيا الحديثة ودورها في تحسين الأداء الإداري للجماعات المحلية من خلال المبحث الثالث.

المبحث الأول: تنظيم الجماعات المحلية في الجزائر

لقد ظهرت الجماعات المحلية منذ القدم، حيث أن الإدارة المحلية ليست ابتكار حديثا اكتشفه الإنسان بل لازمت البشرية منذ العصور القديمة، و ذلك لأن ظهور القرى الصغيرة كان قبل أن تنشأ الدولة و في الجزائر فقد ظهرت أثناء الحقبة الاستعمارية و ذلك سنة 1947، وكان ذلك نتيجة التغيرات التي حدثت على الخريطة الإدارية الجزائرية.[1]

المطلب الأول: مفهوم ومهام الإدارة المحلية

أولا– مفهوم الإدارة المحلية:

تتكون الإدارة المحلية من كلمتين الإدارة المحلية،فأما كلمة إدارة"ADMINISTRATION " أصلها لاتيني يتكون من "Ad" بمعنى"To" إي من اجل " Minister" بمعنى "serve" أي يخدم إذا كلمة" ADMINISTRATION" كلها تعني "To Serve" أي لكي يخدم. وبناء على ذلك فالإدارة تعني كلمة الخدمة أي خدمة الآخرين من خلال مجهودات بشرية ومادية لتحقيق أهداف محددة الآخرين .

إن الفكر الإداري لعلماء الإدارة الغربيين أو العرب قد تضمن عددا كبيرا من التعريفات لمفهوم الإدارة وذلك راجع بالدرجة الأولى لتعدد الدراسات والأبحاث التي تطرقت إلى تحديد معناها، وفي السياق سوف نعرض بعضها منها:

جلادن"الإدارة هي التنظيم العلاقات بين الإفراد".

هيدري"وسيلة لتحقيق غايات محددة".

روت""تعمل على تنفيذ الأشياء لتحقيق أهداف محددة".

أما كلمة :محلي

1–اسم منسوب إلى محل.

2–داخلي، متعلق بموضع معين أو خاص بمنطقة "حاول المجلس المحلي للمدينة حل مشكلة الصرف الصحي"

إنتاج محلي: إنتاج يتم بأيدي أبناء البلد المقيمين فيه.

[1] عبد القادر لمير، الضرائب المحلية و دورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2014 ص 75.

–توقيت محلي: حالة ضبط الوقت في بلد من البلدان

–أخبار محلية/شؤون محلية:داخلية أو خاصة ببلد ما، عكسها إخبار أو شؤون عالمية

-الناتج المحلي: مجموع القيم النهائية للسلع والخدمات التي ينتجها المجتمع خلال عام.

محلي- محليٌ

(ح ل ل) ." منسوب إلى المحل"

"إدارة محلية": تم إنتاجه في المنطقة ذاتها

سوق محلي "شؤون محلية"

الإدارة " المحلية تعني مجموعة المنظمات والهيئات والأجهزة التي تقوم بأداء وظيفة الدولة المستوى المحلي[1].

ثانيا–مهام الإدارة المحلية:

لعل أهم الوجبات والمهام التي يمكن أن تلعبها الإدارة المحلية في مجتمعاتها المحلية تكمن مايلي[2] :

1- الدور الخدمي والإنتاجي:

ويقصد بالدور الخدمي في المشروعات الأساسية والضرورية لإشباع السكان، مثل أنشاء الطرق والأرصفة والحدائق وتوفير المياه والصرفي.. ومخططات تنظيم المواقع والأراضي وخدمات النظافة وغيرها.

أما الدور الإنتاجي يتمثل في المشروعات التي يمكن تدر دخلا المجالس المحلية، مثل إقامة المشروعات الاقتصادية وخاصة الصغيرة والمتوسطة، ودعم الصناعات الحرفية الصغيرة والتوسع فيها، والعمل على خدمات النقل العام داخل المجالس المحلية، بينها وبين المجالس المحلية المتقاربة وذلك على شكل استثمارات، وإقامة المشروعات السكانية لخدمة أبناء المنطقة المحلية، وإنشاء الأسواق التجارية وأسواق الخضار المركزية، ومواقف المركبات وغيرها من الإنشاءات التي يمكن تأجيرها للسكان، بحيث تدر دخلا ثابتا للمجالس المحلية لتعزيز قدرتها المالية، والمساعدة في إيجاد وتطوير أنواع جديدة من النشاط الزراعي والصناعي تستغل فيها إمكانات المنطقة المحلية استغلالا أفضل وعقلاني.

[1] العربي غويني، إصلاح الإدارة المحلية كطريق لتحقيق التنمية في الوطن العربي ، النشر الجديد الجامعي ،تلمسان- الجزائر،2016، ص- ص 11-12.

[2] فؤاد غضبان: التنمية المحلية ممارسة وفاعلون،دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان- الأردن ،الطبعة الأولى، 2015 ص79.

2- الدور الاجتماعي والتثقيفي:

ويتمثل هذا الدور في قيادة عملية التغير نحو الأفضل، وتخليص المجتمع من العادات والتقاليد السلبية، والحد من مقاومة السكان المحليين لتغير الايجابي أثناء، وزيادة قدرتهم على استيعاب المتغيرات المتسارعة التي تصاحب خطط التنمية والتطوير وتوعية السكان وترغيبهم في عملية المشاركة لضمان مساهمتهم في تنمية مجتمعيهم المحلي.

3- الدور الإداري والسياسي:

يتمثل هذا الدور في توفير الخدمة لسكان أينما يتواجدون ضمن مبادئ الكفاية والفاعلية، والحد من الروتين والتسويق ومماطلة في اتخاذ الإجراءات إشراك السكان في تخطيط المشروعات وتنفيذها،وتدريبهم على العمل الانتخابي وتوعيتهم لممارسة الحوار البناء وتفهم وجهات النظر المتعارضة والحد من الصرعات والاضطرابات والفوضى التي تخل بمبدأ التعاون وتعرقل تحقيق الأهداف

4- الدور البيئي:

إن التقدم التكنولوجي وما يرافقه من ازدياد في حجم النشاط الصناعي،عادة في حجم الاستهلاك الناجم عن تزايد السكان، وتحسن مستواهم المعيشي، وما ينجم عن ذلك كله من نفايات تعتبر تهديد للبيئة وسببا في تلوثها وتعتبر والمحافظة على البيئة ونظافتها وحسن تنظيمها من أهم الأدوار التي يتوجب على الإدارة المحلية النهوض بها حفاظا على الحياة السلمية.

فعلى عاتق المجالس المحلية تقع مهمة جمع النفايات والتخلص منها بشكل سريع وبطرق فنية تضمن التقليل من مخاطرها، وكذلك مكافحة الآفات الضارة بالقضاء على أسباب وجودها وتكاثرها، واختيار المناطق الحرفية المناسبة وتنظيمها، وتوسع في موضوع تشجير المناطق المحلية، وإنشاء الحدائق الخضراء، وإشراف على محطات المحروقات،ومراقبة الضجيج ومنع زيادته لما لهو من اثر سلبي على الحس العام للسكان ونفسياتهم، والعمل كذلك على تعميق الوعي البيئي لدى السكان بشتى الطرق الممكنة.

إن الأدوار التي تطلع بها الإدارة المحلية ادوار يكمن بعضها بعضا، وينتج عنها نجاح الإدارة المحلية في إيجاد مجتمع محلي متكافل، ومتعاون وواع ومتفهم ومتطلبات التنمية التغير، وعامل منتج يتحمل المسؤولية ويسهم في الانجاز،ويحافظ على المنجزات،وصولا لمجتمع يوفر لأفراده فرص العمل ويقلص من هجرة أبنائه، ويستقطب

المستثمرين فتنمو المنطقة المحلية وتعم ثمار التنمية مستويات المجتمع كله، ويتكلل جهد الإدارة المحلية عموما بنقل المجتمع من التقليدية إلى الحداثة و مواكبة التطور مع المحافظة مع سمات البيئة المحلية وعدم المساس بها وتشويهها.[1]

المطلب الثاني:الجماعات المحلية في الجزائر وخصائصها

أولا– تعريف الجماعات المحلية:

تعد الجزائر كغيرها من الدول مطالبة بمسايرة مختلف التحولات السياسية، الاقتصادية، أو لاجتماعية، وهذا بصدد تطوير وتمكين قدرات الإدارة المحلية والعدالة في توزيع الموارد واستغلال الثروات، ولقد تعددت تعار يف الجماعات المحلية بحيث هناك من يعرفها على أنها وحدات إدارية.حيث تعرف الجماعات المحلية على أنها وحدات جغرافية من إقليم الدولة. [2]

وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى وتتولي شؤون هذه الوحدات بطرق المناسبة لها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المادي .

ويفضل البعض استعمال مصطلح "الجماعات المحلية المنتخبة " لأن جهازها التنفيذي ينتج من قبل سكان.[3]

ويطلق عليها في الجزائر اسم البلديات والولايات ، إن عبارة الجماعات المحلية ظهرت لأول مرة في الجزائر بمقتضى المادة 54 من القانون المؤرخ في 20 سبتمبر 1947 التي تنص علي أن الجماعات المحلية في الجزائر هي البلديات والولايات ، وذلك نتيجة التغيرات التي حدثت على الخريطة الإدارية الجزائرية.

أما بعد الاستقلال تم انشأ جماعات محلية جديدة ، فنشأت البلدية بموجب الأمر 67- 24 الصادر في 18 جانفي 1967.[4] ونشأت الولاية بموجب الأمر 69- 38 الصادر في 23 ماي 1969. وأصبحت الجماعات المحلية هي المسئولة على تسيير المرافق و الممتلكات التابعة وتتميز الجماعات المحلية في الجزائر بمجموعة من الخصائص سنقوم بذكرها.

ثانيا– خصائص الجماعات المحلية:

تتميز الجماعات المحلية بمجموعة من الخصائص ومن أهمها الاستقلال الإداري و المالي.[5]

1 – الاستقلالية الإدارية: ينتج الاستقلال الإداري للجماعات المحلية من خلال الاعتراف بالشخصية المعنوية ، وهو ما أكدته لنا المادة الأولى من القانون 90-08 المؤرخ في 1990/04/04.[6] المتعلق بقانون البلدية، فالاستقلال الإداري هو الذي يجعل من الأجهزة الإدارية المحلية تتمتع بكل السلطات اللازمة للممارسة نشاطها بحث يتم توزيع

---

[1] فؤاد غضبان، مرجع سابق، ص– ص 69- 70.

[2] لخضر مرغاد: الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية تصدر عن جامعة ،محمد خيضر،بسكرة ،العدد 7فيفري 2005ص50.

[3] شهيوب مسعود: أسس الإدارة المحلية وتطبيقاتها على نظام البلدية والولاية في الجزائر ،دوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1986،ص4.

[4] الامر رقم 67-24، المتضمن قانون البلدية، الجريدة الرسمية ،العدد 6، الصادر في 18 جانفي 1967 ، ص90.

[5] لخضر مرغاد ، مرجع سابق،ص57.

[6] القانون رقم 08/90، المؤرخ في 12 رمضان، عام 1410، الموافق لي 04 افريل 1990، المتعلق بالبلدية.

الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة ، وذالك وفقا لنظام رقابي يعتمد من طرف السلطات المركزية للدولة . وتتمتع هذه الاستقلالية بعدة مزايا نذكر منها.[1]

-تخفيف العبء عن الإدارة المركزية نظرا لكثرة وتعدد وظائفها.

-تجنب التباطء وتحقيق الإسراع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية.

- تفهم أكثر وتكفل أحسن برغبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية.

-تحقيق مبدأ الديمقراطية عن طريق المشاركة المباشرة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية والمحلية.

2- الاستقلالية المالية للجماعات المحلية: بما أن الجماعات المحلية قد تمتعت بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري حسب ما ذكرنا سابقا ، فانه سيكون سبب يوجب لها الاستقلال المالي أو الذمة المالية المستقلة ، وهذا يعني توفر للجماعات المحلية موارد مالية تكون ملكيتها للجماعات المحلية تمكنها من أداء الاختصاصات الموكلة لها، وإشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها وتتمتع بحق التملك الأموال الخاصة.[2]

وتنص المادة 60 من القانون 08/90 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بقانون البلدية بأن يقوم المجلس الشعبي باسم البلدية وتحت رقابة المجلس بجميع الأعمال الخاصة بالمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية ومن نتائج هذه الاستقلالية المالية أنه تستطيع الجماعات المحلية إدارة ميزانيتها بحرية في حدود ما تمليه عليها السياسة الاقتصادية للدولة، وهذا حتى لا يكون لهذا الاستقلال تأثير على مجرى نمو النشاط الاقتصادي للدولة.[3]

المطلب الثالث: مستويات الجماعات المحلية بالجزائر

مستويات الإدارة المحلية يتكون النظام المحلي في الجزائر من ثلاثة مستويات رئيسة هي: الولايات و البلديات، حيث تتشكل الولاية من عدد من الدوائر و الدائرة من عدد من البلديات،تشكل الدائرة وسيط إداري بين البلديات والولاية، لا تمثل هيئة أو جماعة إدارية محلية بل هي مجرد قسم و فرع إداري تابع و مساعد للولاية، الهدف من وجود الدائرة التي يغيب فيها مجلس منتخب هو تقريب الإدارة والخدمات من المواطن في كل بلديات الولاية المنتشرة عبر حدود الولاية، تدار الدائرة من طرف رئيس الدائرة الذي يعين بواسطة مرسوم ومصالح إدارة، يعد رئس الدائرة تابع

[1] عوابدي عمار :مبدأ الديمقراطية الإدارية في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1981، ص 246.

[2] خالد سمارة زغبي :التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية ،شركة الشرق الأوسط للطباعة والنشر ،عمان ، الأردن ،1985، ص09.

[3] لخضر مرغاد ،مرجع سابق، ص58.

ومساعد الوالي في القيام بوظائف الولاية على مستوي الدائرة ،كما يقوم بالتنشيط والتوجيه و الإعلام و التنسيق بين البلديات.[1]

أولا– الولايـة:

الولاية هي" جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية وتنشأ بقانون يعرفها القانون 09/90 و المتعلق بالجماعات المحلية بأنها " جماعة عمومية إقليمية "تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة.[2]

وتعتبر الولاية مؤسسة سياسية تسير من طرف ممثلين منتخبين من المواطنين، فهي مجهزة بمجلس ولائي لسلطة التقديرية تبعا للاختصاصات المخولة إليه، فإذا تمثل الولاية جماعة سياسية ذات صبغة لا مركزية، غير أنها تتشكل أساسا لتمثيل مصالح الحكومة المركزية، فهي وحدة إدارية ترابية للدولة ويؤكد حقيقة ذلك تعيين الوالي الذي يتم من طرف رئيس الجمهورية ويخضع لإشراف وزير الداخلية.

ولعل ما يعبر عن الإدارة الشعبية للمواطن في تسيير شؤون الولاية هو تسييرها من طرف الممثلين المنتخبين لسكان الولاية إضافة إلى الوالي والجهاز التنفيذي المعين من طرف الإدارة المركزية .تنشأ الولاية بقانون تصدره.

الهيئات الإدارية المركزية، يحدد فيها اسم الولاية ومركزها الإداري وحدودها الإقليمية، ولا يتم تعديل هذه الأخيرة إلا بموجب مرسوم يصدر بناء على تقرير وزير الداخلية وباقتراح من المجلس الشعبي الولائي.[3]

فالولاية كوحدة إدارية تتوفر فيها جميع الشروط السابقة الذكر للامركزية الإدارية، حيث أنها تمتاز بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن باقي الهيئات الإدارية وهي كالتالي :

* الولاية عبارة عن مجموعة إدارية لامركزية إقليمية وليست مصلحة فنية أو مرفقيه فقد منحت الاستقلال والشخصية المعنوية، ومنحت قسطا من سلطة الدولة على أساس إقليمي جغرافي وليس على أساس فني موضوعي .

[1] ناجي عبد النور: النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مديرية النشر لجامعة قالمة،الجزائر، 2006، ص154.

[2] قانون رقم 09/90 المؤرخ في 1991/04/17 والمتعلق بالولاية ص- ص52- 53.

[3] موسى رحماني ،وسيلة السبتي : واقع الجامعات المحلية في ظل الإصلاحات المادية وأفاق التنمية المحلية ، الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحويلات الاقتصادية جامعة الحاج لخضر ،باتنة.2004.

* تعد الولاية همزة وصل بين ما تحتاج إليه الهيئات الإدارية المحلية من جهة، وبين الهيئات الإدارية المركزية من جهة أخرى. فهي بذلك تعبر عن صورة النظام اللامركزي الإدارية النسبي لا صورة لامركزية المطلقة مثل البلدية.

* تعبر الولاية عن اللامركزية النسبية بصورة أوضح وتتجسد هذه الصورة التي تمتاز بها الولاية في كونها تتكون من جهازين جهاز منتخب من طرف المواطنين. ويتجسد ذلك في المجلس الشعبي الولائي وجهاز يعين من طرف الإدارة المركزية ويتمثل في الوالي والجهاز التنفيذي الولاية.[1]

أ-1- اختصاصات الولاية :

للمجلس الشعبي الولائي عدة اختصاصات تتوزع بين اختصاصات عامة واختصاصات متعلقة بالجوانب الاقتصادية على المستوى الولائي. وهي على النحو التالي:

- الاختصاصات العامة: تتميز هذه الاختصاصات بكونها تشتمل على جميع المهام التي بفضلها تمارس الولاية لمهامها مثل التداول في الأمور المتصلة بالحياة العامة للولاية ولذا فمن واجبات المجلس الشعبي الولائي متابعة هذه الأمور عن قرب وإسداء النصح والإرشاد للسلطات الإدارية المركزية خاصة في المسائل السابقة الذكر، ومراعاة تنفيذها. إضافة إلى مشاركته مع الأجهزة الإدارية الأخرى لولاية المتمثلة في الهيئة التنفيذية الولاية بما فيها الوالي في إدارة وتسيير شؤون الولاية بما فيها الشؤون القانونية والإدارية وتنظيم وحماية أمالاك الدولة على مستوى الولاية .

ولكي يتسنى للمجلس الشعبي الولائي القيام بهذه المهام على أحسن وجه يقوم بإنشاء لجان متخصصة تابعة له ومكاتب دراسة متمكنة تسدي له المشورة في المسائل المختلفة بتقديمها للتقارير والتوصيات حول هذه المسائل .

- **اختصاصات التجهيز والإنعاش الاقتصادي:** يدخل تحت غطاء هذا التخصص جميع العمليات التي يقوم بها المجلس الشعبي الولائي من أجل تحقيق عملية التنمية الاقتصادية على المستوى المحلي مثل وضع الخطط والبرامج التنموية على المستوى الولائي والمشاركة في أداء وتحضير وتنفيذ البرامج والسياسات العامة الوطنية في المجال الاقتصادي.

وبهذا يقوم بانجاز العمليات الاقتصادية اللازمة وتشجيع الاستثمارات على المستوى الولائي دون الخروج عن نطاق الخطط التنموية على المستوى الوطني. ويناط بالمجلس الشعبي الولائي مهمة الاستشارة في بعض المسائل المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية كالاستشارة في إعداد وتحضير الخطط العامة الوطنية وذلك عن طريق تقديم الآراء والاقتراحات

[1] لخضر عبيد:المجموعات المحلية في الجزائر ،الديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1986،ص18.

التي يراها أجدر بالمساهمة وبطريقة فعالة في تحقيق النهضة التنموية على المستوى الولائي لكونه الأقرب للواقع والأعرف بخباياه من الهيئات والسلطات الإدارية المركزية. وبهذا تكون الخطط التنموية المبرمجة على المستوى الوطني أكثر شمولية وقربا من الواقع المعيشي.

إضافة إلى استشارة في إعداد وتنفيذ الميزانيات و اعتمادات التجهيز والاستثمارات المخصصة للوالية، يقوم المجلس بدور المشاركة في تنسيق النشاط الاقتصادي الذي تقوم به المؤسسات والهيئات العامة الوطنية لممارسة نشاطها في نطاق الحدود الإدارية والجغرافية للولاية.[1]

– **اختصاصات متعلقة بالتنمية الزراعية:** يقوم المجلس في إطار اختصاصه بكافة أوجه النشاطات الاقتصادية المتعلقة بالجانب الزراعي التي تهدف إلى تحقيق التنمية الفلاحية على المستوى الولائي. لذا يقوم بتشجيع كافة الاستثمارات الرامية إلى إحداث تطور في المجال الفالحي وإعداد وتهيئة المساحات والأراضي الزراعية واتخاذ كل الإجراءات التي تساعد في تحقيق ذلك، واتخاذ جميع التدابير الوقائية التي من شانها المحافظة على الغطاء النباتي من كافة الأخطار المحدقة به من تصحر وانجراف، إضافة إلى البحث عن الحلول المناسبة لإيجاد مصادر بديلة لسقي المحاصيل الزراعية في حالة تعرضها إلى الجفاف .

كما يساهم المجلس في اتخاذ التدابير والإجراءات التي تساعد في زيادة الثروة الحيوانية.

– **اختصاص متعلق بالتنمية السياحة:** وذلك بالعمل على ازدهار السياحة في الولاية بكل الوسائل حتى ولو استدعى ذلك تسيير وإدارة بعض المرافق السياحية التي عجزت بعض البلديات عن إدارتها نتيجة لضعف الإمكانيات المالية لديها والمخصصة لهذا الجانب .

ثانيا– البلـديـــــة :

"البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب قانون،ولها إقليم واسم ومركز ويديرها مجلس منتخب هو المجلس الشعبي البلدي وهيئة تنفيذية" [2]

لقد جعل التشريع الجزائري من البلدية المحرك الأساسي للتنمية المحلية، حيث توسعت مجالات تدخلها وصلاحياتها بشكل كبير كما هو مبين في المواد من 103 إلى 124 من القانون 11-10 حيث ندرك الحقل الواسع لتدخلها.[3]

[1] موسى رحماني ووسيلة السبتي، مرجع سابق ،ص4.

[2] المادة رقم 01،02،03 ،من قانون البلدية، رقم 10/11، سنة 2012 ،ص05.

[3] المرجع نفسه ،ص ص 17-20 بتصرف.

تستمد البلدية في النظام الإداري الجزائري سماتها من النموذجين الفرنسي واليوغوسالفي حيث نجدها أخذت من الأسلوب الفرنسي مبدأ إقرار النظام الخاص الموحد والمطبق على كل البلديات، إضافة إلى أنها استمدت منه مبدأ الوصاية الإدارية أي أن جميع البلديات تخضع إلى الرقابة المركزية والتي تمارسها السلطة المركزية. أما من الأسلوب اليوغوسالفي فإنها استمدت منه مبدأ تولي العمال بنفسهم مهمة تسيير وتولي جميع الأمور التي تصب في الصالح العام سواء الاقتصادية منها أو الاجتماعية.

1 – خصائص البلدية :

تتميز البلدية في الجزائر من الخصائص الذاتية أهمها مايلي:

– إن البلدية هي وحدة أو جماعة أو هيئة إدارية لا مركزية إقليمية، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهذه الخاصية ركزت عليها المادة الأولى من قانون 10/11 بقولها " البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة ..."

– يعتبر نظام البلدية في الجزائر صورة للامركزية الإدارية المطلقة،حيث أن جميع أعضائها وجميع أعضاء هيئات ولجان تسيرها وإدارتها يتم اختيارهم بواسطة الانتخاب العام والمباشر ،ولا يوجد من بينهم أي عضو تم تعينه أو تكليفه كما أن البلدية في النظام الإداري الجزائري تعتمد أساسا على مواردها الذاتية في تلبية وتغطية نفقات وحاجات سكانها ، فنظام البلدية تجسد لمبدأ ديمقراطية الإدارة العامة.

–لقد خول المشرع الجزائري للبلدية و وظائف مختلفة و واسعة مقارنة بالنظام بلدي الفرنسي.

–يعد النظام الوصاية السياسية والإدارية على البلدية مركزا، وهذا لان كل الاختصاصات المقررة بلدية وكافة الشروط والإجراءات يجب أن تعمل في نطاقها ووقفا لها ،ولا يجوز الخروج عنها وإلا اعتبرت أعمال وتصرفات البلدية باطلة وغير مشروعة.[1]

لأن البلدية تعد وحدة سياسية إدارية واجتماعية واقتصادية، وتعد لا مركزية مطلقة في ظل مبدأ وحدة الدولة الدستورية والسياسية.

[1] المادة الأولى: من القانون البلدي في ظل الاختيار الاشتراكي، لسنة 1967 توسع من نطاق اختصاصات إلى ابعد الحدود .

ثانيا– التشريعات الجديدة لقانون الحالة المدنية:

مسايرة للتطورات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي تعرفها البلاد و من منطلق ترقية مكانة دور المجالس المحلية بصفتها الفاعل الأول في تحسين البرامج التنموية باشرت الدولة الجزائرية في الإصلاحات تماشيا مع التحديات التي تواجهها الجماعات المحلية و هذا من خلال الانتقال إلى مرحلة جديدة تدعمها الديمقراطية التشاركية

1– الولايــة في التشريـع الجديـد 07/12

نتيجة العوامل و ظروف عديدة أثرت في نظام الهيئات المحلية و المؤسسة الولائية بصورة خاصة نظرا للاختلافات الحاصلة بالنظام الولائي وإدراكها من الدولة بضرورة إصلاح هذا النظام و ترشيده لصالح الدولة و المواطن لجأت الدولة إلى عدة تدابير وإصلاحات لتفعيل دور الولاية تماشيا مع المستجدات و الظروف السياسية و الاقتصادية والاجتماعية و تكييف النصوص القانونية للجماعات المحلية حسب ما تمليه هذه الظروف.

1– 1–عوامل و ظروف صدور قانون الولاية

بعد صدور قانون البلدية رقم10/11 اتجه المشرع الجزائري في نفس الإطار إلى إثراء المؤسسة الولائية بقانون مماثل هو قانون 07/12 [1]

و لقد تزامن صدوره مع مجموعة من التغيرات و من أهمها ما يلي:

أ – تآكل المجموعة القانونية الخاصة بالولاية لسنة 1969–1990 و ظهور العديد من الثغرات و النقائص بها بصورة تجعل من الضروري إعادة النظر فيها بالتجديد و الإثراء والتطوير.

ب -كان للأزمة و المأساة الوطنية التي عايشتها الجزائر خلال العشرية الأخيرة من القرن الماضي تأثرت سلبية خطيرة على نظام المؤسسة الولائية و هيكلة و موارد البشرية والمادية و تساير الأمر الذي دعا إلى ضرورة معالجة هذه التأثيرات و السلبيات بصورة شاملة و سليمة.[2]

ج– أدى تطبيق نظام التعددية السياسية في نظام المجالس و الهيئات المحلية إلى حدوث بعض اللإختلالات و الانسدادات التي أضرت بمبادئ حسن و قيادة الهيئات الولائية و منها على وجه الخصوص مبدأ حسن سير الهيئات

[1] القانون رقم 07/12، المؤرخ في 2012/03/21،المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية ،رقم12بتاريخ 2012/03/29ص09.

[2] رسالة رئيس المجلس الأمة، مجلة الفكر البرلماني الجزائر، العدد 26 نوفمبر 2005 ،ص- ص11-12.

بانتظام وطارد مبدأ حياد الإدارة و مبدأ العدالة و المساواة بين جميع المواطنين في الانتفاع بخدمات إدارة الهيئات الولائية كما أن من بين الأسباب الكامنة وراء تعديل قانون الولاية 09/90 إرجاع المشرع ذلك إلى بروز بعض المشاكل التي كان لها انعكاسات على المنظومة التشريعية التي يطبعها وجود فراغات قانونية ازدادت حدتها مع تعاقب الأحداث منذ 1990.

وعلى ضوء هذه النقائص جاء نص القانون الجديد المتعلق بالولاية الذي يحتوي على181 مادة التي تعرفها البلاد في كافة المجالات كما يأتي هذا القانون الجديد في سياق الإصلاحات التي شرعت فيها الجزائر.[1]

2 – أهـــدافـــه :يؤسس قانون الولاية الجديد أرضية لبناء نظام لا مركزي في الجزائر خلال السنوات المقبلة ترجمة لتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح هياكل الدولة و مساعي الحكومة لتنسيق رسم السياسيات العمومية و ترشيد القرار على المستوى المحلي فهو يهدف إلى تمكين الولاية من القيام بدورها على أكمل وجه في مجال التنمية باعتبارها فضاء للتضامن و التنسيق الوطني بشكل يكون مكملا للبلدية و يقدم خدمة عمومية جوارية.

وقد ورد قانون الولاية في خمسة أبواب تناول الباب الأول تنظيم الولاية و الثاني سير المجلس الشعبي الولائي و صلاحياته و القانون الأساسي للمنتخب و حل و تجديد المجل الشعبي الولائي و نظام المداولات و صلاحيات الولاية، أما الباب الثالث فقد خصص للوالي و سلطاته و قراراته في حين تطرق الباب الرابع إلى إدارة الولاية و تنظيمها و مسؤولياتها وأملاكها و تناول الباب الخامس ميزانية الولاية و ضبطها ومرافقه وتطهير الحسابات.

هدف قانون الولاية07/12 إلى من تكيف هذه الأجهزة الأخيرة دورها في ممارسة السيادة الوطنية في إطار وحدة الدولة و جعلها مكانا لتنسيق النشاط القطاعي المشترك والموحد للمبادرة المحلية. [2]

تساهم الولاية مع الدولة في إدارة و تهيئة الإقليم و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية و حماية البيئة و كذا حماية و ترقية و تحسين الإطار المعيشي للمواطن.

وتتدخل في كل مجالات الاختصاصات المخولة لها بموجب القانون، شعارها هو بالشعب و للشعب، و تحدث بموجب القانون ."

[1] مصطفى درويش:الجماعات المحلية بين القانون والممارسة ،مدى تكيف نظام الإدارة المحلية مع الحقائق الوطنية الجديدة، ص–ص6-7.

[2] عبير غمري:الإصلاحات الإدارية المحلية في الجزائر،مذكرة ماجستير قانون إداري، جامعة محمد، خيضر بسكرة، 2011/2010، ص271.

كما نصت المادة 2 من القانون 07/12 على أن يوجد على مستوى الولاية هيئتان هما المجلس الشعبي الولائي أو لوالي. (الأول منتخب و الثاني معين و هما من أهم الهيئات المسيرة للولاية).[1]

2-: البلـديـة في التشريـع الجديـد 10/11

قصد تدارك النقائص المسجلة خلال السنوات الأخيرة من خلال تطبيق القانون 08/90 المؤرخ في 07 أفريل 1990، و نتيجة لعجز هذا الأخير من إزالة التوترات حل المشاكل الناجمة عن التعددية الحزبية، أدخلت مجموعة من التعديلات على النص القانوني الذي يسير المجلس الشعبي البلدي و التي تهدف إلى تعزيز طاقات البلدية في اتخاذ القرارات وتسيير الموارد البشرية و ذلك قصد بروز كفاءات و أجيال جديدة من القيادات من نساء وشباب لديه قوة اقتراح إدارية لتسيير بلديته.[2]

2-1-عـوامـل و ظروف ظهـور قانــون البلديــة الجــديـــد

لقد استغرق إعداد القانون البلدي رقم، 10/11 خمس سنوات كاملة، فنص هذا القانون الذي يحتوي على 220 مادة يأتي ليحل محل القانون رقم 08/90 والتي أظهرت التحولات التي عرفتها و تعرفها البلاد أنه يحمل الكثير من النقائص التي تجعل من أحكامه لا تستجيب لتلك التحولات و التعديلات التي تواجهها الجماعات المحلية و لم يعد لا بإمكانه معالجة الاختلالات و المشاكل الجديدة الناجمة، خاصة عن التعددية الحزبية بالإضافة إلى ظهور متطلبات مشروعة و مختلفة متعلقة بالعصرنة الشاملة التي تستدعي استجابات من نمط جديد.

فقانون البلدية الجديد يهدف إلى إدخال تصحيحات قصد تحقيق التوازنات الضرورية لتأسيس تسيير منسجم للبلدية، فالحالات المختلفة المعاشة خلال العشرون سنة، الماضية من تطبيق القانون 08/90 المتعلق بالبلدية، أظهرت محدودية منظومة قانونية غير قادرة على تفكيك التوترات.

وعن عدم تمكنها من تسوية المشاكل ذات النمط الجديد المتولد خاصة عن التعددية منها بروز جماعات و مصالح تحاول الاستحواذ على هيئات البلدية لصالحها عن طريق لعبة التحالفات على حساب منطق حزبي و هو ما ساهم في زعزعة استقرار رئيس البلدية واللجوء السريع و غير المؤسس إلى سحب الثقة و إلى وجود حالات الانسداد.[3]

---

[1] رئيس الجمهورية ،المرسوم الرئاسي رقم07/12 مرجع سابق، ص ص08-09.

[2] سهام شباب :إشكالية تسير الموارد للبلديات الجزائرية ، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي الأول المرسوم المرفق العمومي في الجزائر ورهاناته كأداة لخدمة الوطن،13-14 ماي 2015، ص26.

[3] عبير غمري ، مرجع سابق ، ص ص97-99،بتصرف.

3- أهـدافـــه: كما جاء القانون بمبدأ حرية المجالس المحلية البلدية في المبادرة التي يمكنها توفير مداخيل البلديات و منح حق التصرف في ميزانيات و مخططات التنمية المحلية بالإضافة إلى تعزيز دورها في الاختيارات التنموية المحلية من خلال التأكيد على رأيها و مواقفها بشأن بعض أنواع المشاريع التي تقام على إقليم البلديات، فترقية دور و مكانة المجالس المحلية بصفتها الفاعل الأول في تجسيد التنمية المحلية و ضمان الاستمرارية و فعالية المرفق العام المحلي.

شمل هذا القانون حلولا لمشاكل التسيير في البلديات حيث تفرض أحكامه وضرورة إشراك المواطن في اتخاذ القرارات من خلال تمكينه من حضور الجمعيات العامة للمجالس البلدية، و تفعيل ادوار لجان الأحياء كممثلين داخل هذه الجمعيات لنقل انشغالات المواطنين ووضع المواطن في صميم اهتماماته.

كما يسمح هذا القانون للجمعيات المحلية و البلديات على وجه التحديد القدرة على إنشاء مؤسسات بمعايير اقتصادية حقيقية تسمح بتوفير موارد مستدامة للبلديات تسمح لها بتغطية جزء مهم من التزاماتها الاجتماعية و المشاركة بفعالية في جهد التنمية الوطنية.

كما تضمن القانون الجديد مجموعة من النقاط الإيجابية تسمح بدعم التنمية الاقتصادية على المستوي المحلي و الجهوي، تظهر من خلال تمكين البلديات من خلق مؤسسات اقتصادييه في العديد من قطاعات النشاطات الفلاحية منها و الصناعية والخدماتية فهذا القانون يهدف إلى تمكين المجالس الشعبية من القدرات التي تتوفر عليها كل بلدية حسب طبيعتها و موقعها الجغرافي.[1]

[1] سهام شهاب ، مرجع سابق، ص56.

المبحث الثاني :ماهية الخدمة العمومية

تعد موضوع الخدمة العمومية الشغل الشاغل للدول حيث تقوم معظم الدول على توفيرها للمواطنين حيث تعتبر البلدية الفاعل الأساسي في تفعيل الخدمات العامة على مستواها المحلي و تتولى ذلك إما بنفسها أو بطريق غير مباشر يكون دورها فيه الإشراف و التوجيه و تسهر البلدية على تقديم خدماتها للمواطن في المستوى المطلوب من خلال عملها على تحسينها باستمرار واعتماد كل الوسائل التي من شأنها ضمان ذلك.

المطلب الأول: مفهوم الخدمة العمومية

أولا– تعريف الخدمة العمومية المحلية:

يوحي هذا المصطلح أي الخدمة العامة أو الخدمة العمومية إلى تلك الرابطة التي تجمع بين الإدارة العامة الحكومية والمواطن ،لذا يركز الدكتور "ثابت عبد الرحمن إدريس" في تعريفه للخدمة العمومية على محورين الخدمة العمومية كعملية و كنظام.[1]

وتعرف الخدمة العمومية على أنها هي مجموعة الأنشطة التي تقدمها الدولة أو الجهة الرسميّة في بلدٍ ما لصالح العامّة من الناس والمواطنين دون تمييز، وتقوم على أساس تحقيق المنفعة العامّة لجميع المواطنين، فالحاجة التي تدفع بتقديمها متعلقة بعموم الشعب ولا تختص بفئة دون أُخرى، وتتحمّل الدولة المسؤوليّة عن أي تقصير في تقديمها. كما أنها عبارة عن أي عملٍ رسميٍ صادر عن مؤسسات الدولة المختلفة من وزارات، وهيئات، ومجالس بلديّة، ومراكز شرطة ومحاكم وغيرها، وهي خدمة لا تتلقى الدولة مقابلها المال دائماً، ففي النزاعات وحفظ الأمن مثلاً فإنّها لا تجني من ورائها المال من المواطنين، لكنّها تأخذ مقابلاً على خدمة الكهرباء من خلال دفع الفواتير المستحقة على المواطن أو الشركات وغيرها من القطاعات الإنتاجيّة.

وتعريف الخدمة العمومية المحلية بالمقارنة مع الخدمة العمومية و التي تعني " كل نشاط يهدف إلى تحقيق مصلحة عامة و تكون السلطة العامة في الدولة مسؤولة عن توفيره سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق الإشراف والرقابة و التوجيه." فإن الخدمة العمومية المحلية هي نشاط يهدف إلى تحقيق منفعة عامة محلية بمعنى أنها تهم بجماعة معينة في جزء من إقليم الدولة بصفة خاصة ، فهي تدل على وجود مصالح تهم جماعة معينة في جزء من إقليم الدولة.

[1] ثابت عبد الرحمان إدريس: المدخل الحديث في الإدارة العامة ر، الدار الجامعية ،مصر، الطبعة الأولى ،2001،ص455.

حيث أنه ينشأ في كل وحدة محلية ضروف من الحاجات المشتركة تنبع من هذه الجماعة داخل هذه الوحدة المحلية أو تهم جزءا كبيرا من المجموعة يخشى عدم الوفاء بها على أحسن وجه إذا ما تركت للنشاط الخاص أو يخشى إذا ما تركت لهذا الأخير دون تنظيم أو إشراف أو رقابة أن يخل بالمنفعة العامة ، ففي هذه الأحوال تتدخل السلطة اللامركزية في حياة هذه الجماعة لتكفل الوفاء بتلك الحاجات أو الإشراف و الرقابة و التنظيم الذي يكفل حسن الوفاء بها في حدود الأهداف و التوجيهات التي تضعها داخل نطاق الوحدة لتحقيق الصالح المحلي لهذه الجماعة في إطار السياسة العامة للدولة.[1]

فالمقصود بالخدمة هنا هو طلب إشباع حاجة ذات أهمية خاصة تنبع من إحساس الجماعة المحلية و يعجز النشاط الخاص عن إشباعها أو يفضل عدم ترك إدارتها للأفراد أو مؤسساتهم الخاصة الأمر الذي يقتضي إشباعها عن طريق السلطة المحلية.[2]

فإشباع هذه الخدمة لا يكون على السلطة المحلية فقط ،فقد تكون هناك مشروعات محلية خاصة لتحقيق هذه الخدمة فإذا لم توجد أو كانت موجودة ولكن بدرجة غير كافية أو كانت الدولة لا تفضل إشباعها عن طريق الأفراد تتدخل السلطة المحلية لإشباعها.و يعتبر تباين الظروف الاجتماعية الخاصة بكل وحدة و موقعها الجغرافي و مساحتها و مصالح جماعاتها بين مختلف أجزاء إقليم الدولة من أقوى العوامل التي أدت إلى خلق شؤون محلية مختلفة تخص منطقة دون غيرها تبعا لظروفها، فمن السهل تصور أن بلدا ما متقدم و آخر متخلف، و أن منطقة مكتظة بالسكان و منطقة ليست كذلك ، و أن إقليما سياحيا و الآخر زراعي أو صناعي... فمن أجل ذلك تختلف الخدمات ومرافقها المحلية كما تختلف أنماط إدارتها باختلاف ظروف وحاجات و رغبات السكان المتباينة و الأقاليم المختلفة.

فلو فرضنا وضع نموذج ما لنمط معين لخدمة معينة و لتكن مثلا الكهرباء و أردنا تطبيقه على مختلف الأقاليم فهل يؤدي إلى إشباع الخدمة المرجوة منه بين منطقتين زراعية و صناعية الجواب حتما سيكون لا لأن حاجة الأخيرة من الكهرباء أضعاف حاجة الأولى. فالخدمات المحلية هي وليدة الظروف التاريخية و الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية و العادات و التقاليد الخاصة بكل وحدة محلية ، فالخدمة العمومية المحلية هي فكرة مسايرة لتغير الظروف الخاصة بكل وحدة و كل جماعة و معنى تطورها.فهذا التباين بين الوحدات من شأنه أن يؤدي إلى اختلاف الخدمات الأمر الذي يقتضي ظهور مسائل لها طابعها المحلي دون غيرها من المناطق.

[1] منير إبراهيمي شبلي :المرفق المحلي دراسة مقارنة ،دار الفكر العربي، القاهرة– مصر،الطبعة الأولى، ص7.

[2] المرجع نفسه، ص 71.

ثـانيـا– خصائـص الخدمـة العموميــة المحليـة:

سبق و أن قلنا في تعريف الخدمة العمومية المحلية أنها ذات مفهوم محلي تخص سكان جزء من إقليم الدولة بصفة خاصة و لا تخص باقي أجزاء الإقليم بنفس الدرجة و بهذه الصفة تقوم على أدائها السلطة المحلية تحت رقابة السلطة المركزية و منه تستنتج أهم الخصائص التي تعبر عن هذا المفهوم و هي:

1– أن تكـون الخدمة ذات مفهـوم محلي و ليس وطنـي:

فالغرض الأساسي من أداء هذه الخدمة هو إشباع حاجات ذات مفهوم محلي يرتبط بالجماعة المحلية و تعبر عن حاجاتهم المشتركة فيتميز هذا النوع من الخدمات عن الخدمات العامة التي تهم جماعة الدولة ككل كما يختلف مضمونها باختلاف جماعة كل بيئة.

و هي إما أن تكون لصيقة بالبيئة أو الإنسان و من أمثلة الخدمات ذات المضمون المحلي و التي يمكن أن تؤديها المجالس المحلية بكفاءة نجد:

* إنشاء الطرق و الأرصفة و صيانتها.

* توزيع المياه و الكهرباء والإنارة العمومية.

* إنشاء الوحدات الصحية وفقا لاحتياجات كل وحدة إدارية.

* إنشاء المدارس لمختلف المراحل و رياض الأطفال.

* توفير الوحدات السكنية.

* النظافة العمومية.

2- أن تهم هذه الخدمة سكان جزء من إقليم الدولة بصفة خاصة و لا تتجاوز نطاقه:

ففي الخاصية الأولى للخدمة المحلية قلنا أنها تكون ذات مفهوم محلي تنبع من إحساس الجماعة و من البيئة ، أما هذه الخاصية فهي أن هذه الخدمة تتبع من طبيعة سكان هذه البيئة و تكون ذات أهمية خاصة لجماعة هذا الجزء من الإقليم و لاتهم باقي سكان الإقليم بهذه الصفة أي أن تكون معبرة عن حاجات السكان المحليين و مرتبطة بهم و

متميزة عن الحاجات العامة التي تهم جماعة الدولة ككل ذلك لأنه بين أهل كل وحدة محلية يوجد إدراك حقيقي لحاجاتهم العامة والأغراض المشتركة بينهم.[1]

و بمعنى آخر المحلية تجعلهم بطريقة آلية متيقظين للخدمات المحلية التي تؤثر عليهم مباشرة أكثر من تيقظهم للخدمات العامة التي تؤثر على غيرهم مهما كان نوع العلاقة بغيرهم ، و من هنا جاءت فكرة توزيع الاختصاصات على الهيئات المحلية على أساس الاعتبار فبتميز حاجات كل وحدة عن حاجات الوحدات الأخرى و لاستكمال هذه الخاصية يجب أن يتوافر في هذه الخدمة شرطان هما:

أ– أن تتكيف الخدمة مع ظروف كل بيئة :

حيث تختلف الظروف الاجتماعية و الجغرافية... بين الأجزاء المختلفة من إقليم الدولة و يترتب على ذلك الإعتراف بوجود مصالح محلية و خدماتمتنوعة تتفق مع ظروف كل بيئة.

أنه من غير الممكن أن تنظم " foignet : " و في هذا المعنى يقول الدكتور فوانييه مسائل الصحة مثلا في شكل قواعد عامة محددة تطبق على جميع الوحدات المحلية على السواء بل يجب أن يكون هناك اعتبار للمصالح و الحاجات الخاصة بكل منطقة أو جهة محلية.[2]

وتطبيقا لذلك فلا يمكن وضع قائمة محددة بعدد المرافق المحلية التي تقام على مختلف البلدان و الأقاليم على

السواء بل يقام منها ما كانت الحاجة إليه ملحة لإشباع الخدمات المشتركة لجماعة كل بيئة حسب طبيعتها و ظروفها الخاصة، أي أن تكون الخدمة من سمات و خصائص الوحدة المحلية التي تتبع منها. [3]

و حتى بالنسبة للخدمة الواحدة فلا بد أن تتأقلم مع ظروف كل بيئة حتى تلبي احتياجات أهل هذه البيئة فخدمة التعليم مثلا تختلف في تخصصاتها بين البيئة الصناعية و الزراعية أو الصحراوية ،كذلك خدمة الصحة لا بد أن تتكيف تخصصات الوحدات الصحية أو المستشفيات تبعا لظروف كل بينة ، فمثلا المناطق الصناعية تنتشر فيها أمراض الحساسية والأمراض المتصلة بالبينة الصناعية كالأمراض العصبية و النفسية بالنسبة للبيئة الكثيفة بالسكان فلا بد أن ينعكس هذا في تخصصات المستشفيات بطريقة كافية.

[1] منير إبراهيمي ،شبلي مرجع سابق، ص ص106– 109، بتصرف.

[2] خالد سمارة الزغبي :تشكيل المجالس المحلية وأثرها على كفاءتها ، دار الثقافة للنشر،عمان– الأردن، 1993،ص45.

[3] منير إبراهيمي شبلي ،مرجع سابق،ص111 .

بينما لا تدع الحاجة لوجود مثل هذه الأقسام في البيئات الزراعية أو الصحراوية أو على الأقل بنفس

حدة و كثافة وجودها في المناطق الصناعية وهكذا بالنسبة لمختلف الخدامات.

ب -لا تخرج الخدمة عن نطاق الوحدة المحلية التي تنبع منها تطبيقا لمبدأ خصوصية الغرض

فيجب أن تهدف الخدمة بصفة أساسية إلى إشباع حاجات السكان المحليين فرغم أنه قد ينتفع بهذه الخدمة أناس لا يمثلون الجماعة الحقيقية للوحدة ، أو أن تكون هذه الجماعة خارج نطاق الوحدة المحلية فانتفاعهم هنا ليس بصفة أساسية بل بصفة عارضة ، كما أنه ليس للهيئات المحلية القيام بأعمال لتحقيق غرض يخالف الأغراض التي أنشئت من أجل تحقيقها فإذا فعلت ذلك فإن عملها يعتبر باطلا لخروجها عن حدود اختصاصها.

3- أن تمثل الخدمة الصالح المحلي:

ذكرنا أن الخدمة بالمفهوم المحلي هي حاجة تنبع من إحساس الأفراد داخل جماعة محلية بالذات يجب إشباعها على الوجه الأكمل و عند تلاقي حاجات أفراد هذه الجماعة المحلية في خدمة معينة ،التي هي متميزة عن مجموع حاجات أفراد الدولة و أشد التصاقا بهم فإنه يتكون ما يسمى بالحاجات المشتركة التي تمثل الصالح المحلي داخل هذه الجماعة التي تمثل الوحدة المحلية، و بمعنى آخر فإن الصالح المحلى (المصلحة العامة المحلية) ينتج من طلب إشباع حاجات ذات أهمية خاصة للجماعة المحلية تنبع من شعورهم الذي تتكون منه وحدة في المصالح المشتركة تجمع بين هذه الجماعة و تربط فيما بينهم برباط خاص متميز عن المصالح العامة فينتج ما يسمى " الصالح .المحلي " فالصالح المحلي هو وليد رغبات الجماعة المحلية و ميولها في نطاق كل وحدة محلية".

و غني عن البيان أنه كما بالنسبة للمصلحة العامة الوطنية فإن المصلحة المحلية فكرة مرنة ومطاطة يختلف مضمونها في كل دولة بل في كل بيئة باختلاف الظروف التاريخية و السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و العادات و التقاليد و نتيجة لذلك تختلف أنواع الخدمات المطلوب إشباعها باختلاف الأقاليم و تباين البلدان ، كما قد يختلف مضمونها في البلد الواحد على مر العصور والأزمان فما قد يعتبر مصلحة عامة محلية في وقت ما قد لا يعتبر كذلك في وقت آخر ، و أبرز مثال على ذلك حالة الحرب و الأزمات و الكوارث ففي هذه الأوقات تختلف المصلحة العامة عن بقية مثال على ذلك حالة الحرب و الأزمات و الكوارث ففي هذه الأوقات تختلف المصلحة العامة عن بقية الأوقات الأخرى

العادية ، فتبعا لذلك يتدخل المشرع من حين لأخر بتغير هذه الظروف لتحديد هذه المصالح و اعتبارها محلية تتولاها الإدارة المحلية أو قومية تتولاها السلطة المركزية. [1]

وفي هذا الصدد يرى الدكتور سليمان الطماوي أن تحديد المصالح المحلية التي يعهد بها إلى الهيئات اللامركزية الإقليمية المستقلة لا يترك لهذه الهيئات أمر تحديدها أي لا تعتبر الجماعة المحلية حرة في تحديد بنفسها قائمة الشؤون المحلية و أن كانت هذه الحاجات المطلوب إشباعها تنبع من أحاسيسهم و إنما الذي يحدد ذلك هو المشرع. وهذا التحديد يسمى " مبدأ تخصيص الجماعة المحلية " بمعنى هذا الشخص المعنوي ليس له أهلية الأداء الكاملة التي للدولة.

وبصفة عامة فالتفرقة بين المصالح المحلية و المصالح الوطنية لها أهميتها من ناحية تنظيم الإدارة فالمصالح الوطنية يلائمها الأسلوب المركزي الذي يقوم على وحدة النمط في الإدارة في كل أرجاء الدولة ، أما المحلية فيلائمها الأسلوب اللامركزي الذي يقوم على تغير النمط في الإدارة.

ثـالثـا– شروط الخدمـة العموميـة المحليـة:

إن الخدمات العمومية المحلية بكل ما تحمله من خصائص تتعلق بطبيعتها و الهدف منها فهناك شروط يجب أن تتوفر فيها حتى يمكن أن تحقق هذه الخدمة هدفها لخصها الدكتور منير إبراهيم شلبي فيما يلي:[2]

-ألا تتعارض الخدمة مع النظام العام.

-أن يكون هناك وعاء ملائم للخدمة.

-ألا تتعدى الخدمة على اختصاص الشخص المعنوي العام.

-أن تكون الخدمة قابلة للتجزئة.

1-ألا تتـعارض الخدمـة مع النظام العـام : بمعنى ألا تتعارض مع النظام العام المحلي بمدلولاته وإجراءات(الصحة العامة المحلية وراحة السكان المحليين و السكينة العامة) مثل رفض التصريح لمؤسسة وسط الأحياء السكنية بسبب الضجيج أو انتشار الأمراض ...

[1] منير إبراهيمي شبلي، مرجع سابق، ص 114.

[2] يطو رزيقة: دور البلدية في تقديم الخدمات العمومية المحلية في الجزائر،مذكرة ماجستير،في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص إدارة الجماعات المحلية ، جامعة الجزائر، 2012، ص120.

2-أن يكون هناك وعاء ملائـــم للخدمة : هذا الشرط ذو طبيعة اقتصادية وقد أملاه تطور ظروف العصر الذي تعددت فيه حاجات الجماهير في مواجهة الموارد المحدودة و هو ما أدى إلى توسيع نطاق الوحدة المحلية إلى الحد الذي يحقق أكبر قدر من الكفاية و الاقتصاد عن طريق ضمان موارد ، وعليه فإن أداء الخدمات المحلية يتطلب وعاء ملائم من السكان حتى يتحقق الإشباع على الوجه الأكمل فهناك خدمات ترتبط بحجم و عدد السكان أو الرقعة الجغرافية للبعض الآخر منها.

و يختلف الوعاء الملائم للخدمة باختلاف نوع الخدمة و طبيعتها سواء من ناحية الكم أو الكيف فالخدمات البيئية كالمياه ، الإنارة ، الصرف الصحي ، ...يرتبط وعاؤها بنطاق الوحدة المحلية أي الرقعة الجغرافية أما الخدمات الشخصية كالتعليم ،و الصحة يرتبط وعاؤها أكثر بحجم ملائم من السكان ، ويختلف الوعاء الملائم للخدمة أيضا باختلاف

نوعيتها فالوعاء الملائم لخدمة المكتبات يختلف عنه لخدمة الصحة أو الأمن هكذا ...فبسبب ذلك تتعدد الصعوبات باختلاف النطاق الملائم للخدمة من خدمة لأخرى.

و يعتبر هذا الشرط أساسيا لتحقيق فعالية هذه الخدمات فما يلاحظ عموما أن عدم فعالية و كفاية الخدمات العمومية المحلية يرجع إلى عدم تناسب كميات و نوعيات الخدمات المحلية المنتجة مع عدد الأفراد الذين يطلبون الخدمة أو كيفيات تقديم هذه الخدمة و هو ما يؤدي إلى حدوث خلل في الاستجابة لها.

3-ألا تتعدى الخدمة على اختصاص الشخص المعنوي العام : هذا الشرط يندرج ضمن القيود الواردة على الهيئات المحلية في ممارسة أعمالها و هو عدم قيامها بمباشرة اختصاص أو خدمة تعتبر داخلة أو ضمن الخدمات أو الاختصاصات الأصيلة للسلطة المركزية و ذلك تطبيقا لمبدأ التخصص ، فينحصر اختصاص الشخص المحلي في إشباع الحاجات التي تهم الجماعة المحلية و تمثل فائدة أكيدة لها ، و على ذلك يعتبر هذا الشرط قيدا عليها لأنه يحدد نوع الخدمات التي ينبغي القيام بإشباعها أو إدارتها فلا يحق للمجالس المحلية أداء الخدمات العمومية التي تتولى إشباعها الإدارة المركزية.

4– أن تكون الخدمة قابلة للتجزئة : هناك خدمات قابلة للتجزئة و هناك خدمات لا تقبل التجزئة كالدفاع و الأمن فهي غير قابلة فنيا للتجزئة و القسمة على المواطنين فإذا كانت قابلة للتجزئة فإنه يمكن إدارتها محليا و مثال ذلك التعليم مثلا فيقسم إلى مراحل المختلفة ،الابتدائي و المتوسط والثانوي هذه المراحل تدار محليا أما التعليم الجامعي فلا يمكن تجزئته فيدار مركزيا ، و الصحة العامة يمكن تقسيمها إلى قسمين قسم يقبل التجزئة أي ذو مفهوم محلي مثل التلقيح ، رعاية الأمومة والطفولة... و على ذلك يمكن إدارتها محليا.

أما القسم الأخر من الخدمة فهو لا يقبل التجزئة أي أنه ذو مفهوم عام كالمستشفيات النموذجية والمستشفيات المتخصصة التي تهم سكان الدولة جميعا.

و مع ذلك فعند إدارة الخدمات محليا يكون للسلطات المركزية حق التوجيه و الإشراف لتكفل نفاذ القوانين و اللوائح في كل القطاعات و لتجبر السلطة المحلية على تنفيذها لأن نظرتها للمصلحة العامة أبعد و أوسع من الهيئات المحلية.[1]

تهدف المرافق العمومية سواء كانت إدارية أو اقتصادية أو مهنية إلى تقديم خدمات عمومية لإفراد من أجل حاجات عمومية، ولذلك فإن أهم المبادئ التي تحكم سير هذه المرافق هي الاستمرارية والمساواة في تقديم الخدمات والقابلية للتغيير والتبديل.

رابعا– مبادئ الخدمات العمومية:

1– مبدأ الاستمرارية: إن المرافق العمومية تؤدي خدمة جوهرية، وينظم الأفراد شؤونهم على أساسها، ولذلك كان لابد من استمرار سير هذه المرافق بانتظام، حتى لا يحدث خلل واضطراب في حياة الناس، ويمكننا أن نتصور مدى الارتباك الذي يحدث فيما لو توقف مرفق الماء أو الكهرباء أو المواصلات عن تقديم خدماته.

2-مبدأ القابلية للتغيير :إن المصلحة العمومية تتطور بتطور الزمن مما يستوجب على المرافق العمومية أن تستجيب لتلك المتغيرات لكي تتمكن من تقديم الخدمات التي وجدت من أجلها ، وينشأ عن ذلك اختيار طريقة إدارة مرافق لاستجابة للتطورات الاقتصادية والتقنية، لا سيما في عصر التكنولوجيا والحواسيب والمعلوماتية .ومن ثم فإن هذا المبدأ يقتضي أن يتماشى المرفق العام وهذه التطورات و يتكف معها.[2]

كما يعني هذا المبدأ أنه لا يمكن تعطيل تقديم الخدمة لا من قبل المستهلكين ولا المنظمات مؤقتا من أجل التجديدات الفنية أو رفع مستواها أو كفاءتها.

3-مبدأ المساواة :يهدف مبدأ المساواة على كفالة الانتفاع بالخدمات العمومية لجميع الراغبين من المواطنين في الحصول عليها على قدم المساواة دون التفرقة بسبب الدين أو الجنس أو الرأي الخ.

[1] يطو رزيقة، مرجع سابق ، ص121.

[2] محمد جمال:الوجيز في القانون الإداري ،دار العلمية ،الدولية ودار الثقافة، النشر والتوزيع،عمان–الأردن، 2003،ص ص152- 158،بتصرف.

أي أن يحصل جميع أ فراد المجتمع على الخدمة العمومية وأن تتشابه التعريفة في المواقع المتشابهة، ويدفع الجميع بنفس الطريقة(المساواة أمام أعباء المرافق العمومية)، وأن يحصلوا على نفس الضمانات بالنسبة لأي قرار أو شكوى أمام المحكمة أو القانون عند الدفاع عن مصالحهم في مواجهة المرافق العمومية .إن هذا المبدأ يحيد الخدمة العمومية ويضمن ضرورة توفيرها بدون عوائق أو إتاحتها لجميع المواطنين دون استثناء وبصورة عادلة.[1]

خـامسـا– أنـواع الخدمـة العموميـة:

تسهر الدولة على تحديد برامجها وأهدافها، والعمل على توصيلها للمواطن عبر بيان أنواع الخدمات المقدمة له بواسطة مكاتب الخدمة العمومية الموزعة عبر كافة الوطن ويمكن تقديم نظم الخدمة العمومية كما هو معمول به في مجال الوظيفة لدى المجتمعات المعاصرة إلى:[2]

الخدمة الإداريّة:هي كخدمة المحافظَة لمواطنيها والخدمات المرتبطة بالمجالس البلديّة.

الخدمات الإلزاميّة: ومنها الخدمات الاجتماعيّة والمتعلقة بالمعرفة، وتشمل خدمة التعليم المدرسي، والتطعيم الطبي ضد الأمراض والأوبئة الخطيرة كشلل الأطفال، والحصبة، والفيروسات التي تهاجم البشر من فترةٍ إلى أُخرى. الخدمات المتعلقة بمستلزمات الحياة الضروريّة: وأهمها خدمة المياه، وخدمة الكهرباء، والصرف الصحي، وتوزيع الوقود والغاز وغيرها.

خدمات مجانيّة وأُخرى مدفوعة: وهي تلك الخدمات التي تقدّمها الجهة الرسميّة، ولا تتلقى مقابلها المال من المواطنين كإنارة الشوارع، وعمل الشرطة، أمّا الخدمات المدفوعة التي تقدّمها مقابل التزام المواطن بدفع التكاليف كاملة فمثالها خدمة المياه، فيما يوجد نوع يجمع بين النوعين السابقين وهي الخدمات التي يتشارك في دفع تكاليفها الماليّة كل من الدولة والمواطن كالنقل العام، وتوفير شبكة كهرباء للمنازل. معايير الخدمة العموميّة المساواة: فلجميع المواطنين الحق في تلقي الخدمة العموميّة دون تمييزٍ على أساس الجنس، أو اللون، أو العرق، أو الدين، ويجب تقديمها دون تقصير.

الديمومة: إنّ ما يميّز الخدمة العموميّة أنّها لا تنتهي؛ كونها مرتبطة بحاجات متواصلة لعموم الناس، ممّا يتطلب من الدولة وضع الخطط التي تحفظ الخدمة العامّة عن التوقف؛ بسبب عدم توفر التمويل، أو إضراب الموظفين، أو

[1] وهيبة غربية :استخدام الشراكة لتحقيق الخدمة المتميزة في الإدارة المحلية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، 2014ص12.

[2] عبد الحميد محمود النعمي:مبادئ الإدارة العامة ، ،دار النشر، الجزائر، 1997ص164.

الأحوال الجويّة القاسية. التطور: يجب أن تواكب الخدمات العموميّة أشكال التقدم، ولا سيّما التكنولوجية منها كتحديث وسائل النقل العام، وطُرق تسديد فواتير الكهرباء مثلاً.

سـادسـا– معاييـر الخدمـة العموميـة:

اتفق معظم الباحثين في ميدان الإدارة العمومية على مجموعة معايير تميز الخدمة العمومية،وهي في الحقيقة مستمدة من المبادئ الأساسية التي تحكم سير المرافق العامة ،والتي تتلخص في المعايير الآتية:

1 – معيار المساواة:

ويعبر هذا المعيار عن عدم التمييز بين المواطنين على أساس الأصل أو المعتقد أو اللون أو الانتماء الحزبي ....إلخ، فهذا المعيار يفرض المساواة بين المستفيدين في الحالة وجودهم في وضعيات متماثلة ، ويستمد هذا المبدأ وجوده من الدساتير والمواثيق العالمية وإعلانات الحقوق التي تقتضي بالمساواة أمام القانون وبذلك أمام المرافق العمومية.

ومع ذالك فإن مبدأ المساواة ليس مطلقا إذ يشترط تماثل المراكز من حيث تشابه وتعادل أوضاعهم.[1]

فمثلا القاعدة الدستورية تنص على تساوي جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أي شروط أخرى غير التي يحدد ها القانون.[2]

فهذا النص الدستوري يؤكد على مبدأ المساواة في الالتحاق بالوظيفة العامة لجميع المواطنين لكن يقتصر على الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها قانونا .

2–معايير التطور أو التكيف:

هذا المعيار يسمح بتكيف محتوى الخدمة العمومية مع التطور الاجتماعي والتقدم التقني من جهة واحتياجات المستفيدين من جهة أخرى،مثل الانتقال من الاعتماد على الإدارة الورقية إلى الإدارة الالكترونية، لمجارات التطورات التكنولوجية وسرعة انتقال المعلومات والمعطيات.

[1] محمد الصغير بعلي:القانون الإداري ،دار العلوم النشر ،عنابة –الجزائر، الطبعة الأولى،2004، ص208.

[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، سنة 1996،والمعدل والمتمم سنة،2016، المادة رقم51.

3-معيار المجانية النسبية:

امتدادا لمعيار المساواة بين المواطنين في حالة اختلاف وضعياتهم المادية ، يتم اعتماد سلم بين والاختلاف في أعلاه تدرج الخدمات العمومية التي يكون الوصول لها مجنيا كالصحة و الأمن،ثم ترتيب تنازلي حسب نوعية ومستوى دخل المستفيد ،بحيث تتعدد التغيرات وتتدرج إلى غاية أسفل السلم، أين يقتضي معيار المساواة في التعامل ،بالحصول على الخدمة العمومية بمقابل مثل أغلبية الخدمات ذات الصفة التجارية والصناعية.

4-معيار الشمولية :

انطلاقا من مفهوم الخدمة العمومية كونها خدمة أساسية يكون حق الاستفادة منها مكفولا لكل مواطن لأنها تعتبر ضرورية ومن ثم فان هذه الخدمة ينبغي أن تكون في متناول جميع المواطنين والسماح لهم بالوصول إليها بشروط مواتية لقدراتهم ومستويات معيشتهم.[1]

ونرى أن هذا المعيار يقترب من المعيار المساواة إلا انه يمكن أن يجد مرجعيته في مبدأ "عدم التخصيص" أي لا يمنكن تخصيص خدمة معينة لفئة معينة من المواطنين إلا وفق شروط محددة قانونية ، أي أن كل من توفرات فيه الشروط يستفيد من الخدمة دون تحديد مسبق لشخص بعينه أو فئة بعينها.

5- معيار الفعالية :

الخدمة العمومية هي كل الأنشطة التي تثبت عجز السوق في التصحيح الذي يحصل في حالات الاستغلال غير المتوازن بين مناطق الوطن ،فتوفير بعض الخدمات العمومية الجوارية في النقل أو غاز أو كهرباء ...الخ في مناطق ذات الكثافة السكانية الضعيفة يسهم في خلق التوازن الجهوي والحفاظ على مزاولة النشاطات الاقتصادية خارج التجمعات السكانية الكبرى ، وعلية فان مثل هذه الخدمات تجعل تهيئة وتنمية هذه المناطق أكثر فعالية.

6- معيار التضامن :

الخدمة العمومية ما هي إلا تعبير عن التضامن الاجتماعي بين المواطنين تتولى الدولة قيادتها وتجسيده ميدانية بمساهمة التقليص الفوارق بين المواطنين بسب الدخل أو الإعاقة الصحة ومحاربة الحرمان ،لذا فان الخدمة العمومية تنص مهاما لثلاث مهام وفق معيار التضامن الاجتماعي وهي كالاتي :

[1] مرزوق عدنان :التسيير العمومي بين الاتجاهات الكلاسيكية والاتجاهات الحديثة،جسور للنشر والتوزيع،الجزائر،الطبعة الأولى، 2015 ، ص19.

* مهام تهدف لجعل الخدمة العمومية مادية ومالية في متناول المواطنين المهددين للفقر و التهميش.

* مهام تهدف للمحافظة على الانسحاب الاجتماعي وشعور بالمواطنة.

* مهام تهدف لمساهمة تشجيع الاستعمال الفعلي العادل للموارد المشتركة.[1]

المطـلب الثاني: الحـكـم الراشد أساس تحسين الخدمـة العموميـة

إن هناك العديد من العوامل التي ساهمت في تصدّر فكرة تحسين الخدمة العمومية للمخططات الحكومية في الجزائر وكذا في اعتبارها أولوية من أولويات السلطات العمومية لتحسين علاقتها بالمواطنين .ويُعدّ ظهور مصطلح الحكم الراشد في العشريتين الأخيرتين أحد أهم هذه العوامل بكونه ركيزة للرشادة الإدارية وأساسا لعمل الإدارة ومدى كفاءتها.[2]

أولا– تعريف الحكم الراشد:

وتتنوع الاستعمالات اللفظية لمصطلح" الحكم الراشد"، فهناك من يستعمل عبارة الحكم الرشيد، وهناك من يستعمل عبارة الحكامة، كما تُستعمل الحكمانية وعبارة الحوكمة...، غير أن كل هذه الاستعمالات تصب في معنى واحد.

و يعرف الحكم الراشد : تدور فكرة الحكم الراشد بشكل عام حول عملية صنع القرار وطرق وفنيات إدارة الأعمال أيا كانت مستوياته. [3] ونظرا لتعدد التعريفات الخاصة بهذا المصطلح فإننا نكتفي بتعريفين كالتالي:

– **تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للحكم الراشد:**" مجموع العلاقات بين الحكومة والمواطنين سواء كانوا أف ا ردا أو جزءا من المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بما يشمل القيم التي تحويها المؤسسات مثل المساءلة والرقابة والنزاهة ".[4]

[1] مرزوق عدنان ،مرجع سابق،ص19.

[2] نورالدين جودي، عقبة عبد اللاوي: الحكم الراشد المفهوم،المحددات وواقعة ومستقلة، في الجزائر، ص193.

[3] عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري ، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية ،2007، ص134.

[4] بوحنية قوي،بوطيب بن ناصر:الإصلاحات السياسية وإشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية، مجلة الباحث للدراسة الأكاديمية،جامعة الحاج لخضر، باتنة، عدد 04، ديسمبر 2014، ص63.

ب – تعريف المعهد الدولي للعلوم الإدارية للحكم الراشد " :العملية التي بواسطتها يمارس أعضاء المجتمع السلطة والحكم وقدرة التأثير السياسي ومن القرارات التي تهم الحياة العامة الاقتصادية والتنمية الاجتماعية."[1]

ومهما يكن من أمر فإن مفهوم الحكم الراشد لا يخرج عن كونه ممارسة السلطة السياسية والإدارية بما يرمي في النهاية إلى وضع إطار منسجم لتدبير الشؤون العامة وضمان توفير خدمة عمومية ذات فاعلية في دولة ما، وعلى جميع المستويات.[2]

ثـــانيـــا– الحكـم الراشد و تحسين الخدمـة العموميـة:

يشكل الحكم الراشد منظومة متكاملة كفيلة بتحقيق التحسين المرجو في نوعية الخدمات العمومية المختلفة، إذ أن ضمان هذه الأخيرة يقتضي القيام بسلسلة من التغيرات الكبيرة في الفكر الإداري نحو التنمية والتطوير.

ونظرا لتعدد آليات ومؤشرات الحكم الراشد، فقد تباينت في ذلك الآراء بشأن تصنيفها و إسقاطها على عنصر تحسين الخدمة العمومية ، ويمكن إجمالها فيما يلي:

1– التركيز على عنصر الشفافية

تعتبر الشفافية الإدارية من المفاهيم الإدارية الحديثة والمتطورة التي أضحى من الواجب على الإدارات الواعية الأخذ بها نظرا لما لها من آثار إيجابية في إحداث التنمية الإدارية الناجحة على مستوى أجهزة الإدارة العامة وممارساتها الإدارية.[3]

ويقتضي هذا المفهوم ضرورة توفر الحدود الدنيا التالية في الإدارات الحكومية حتى يوصف نشاطها بالشفافية:

* أن يكون اختيار الموظف في الإدارة العمومية على أساس الكفاءة فقط ووفق آليات تكرس الخضوع للمراجعة والتزام بقواعد الشفافية.

* أن يشمل تقييم الأداء والمساءلة جميع فئات الموظفين، بما فيهم الفئة العليا.

[1] سفيان فوكه:الحكم الراشد المحلي، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الوطني إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة ورقلة 2010 ص12.

[2] بوحنية قوي بوطيب بن ناصر، مرجع سابق، ص63.

[3] مليكة بوضياف: الإدارة بالشفافية طرق التنمية والإصلاح الإداري، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني ،حول إشكالية الحكم في الجماعات المحلية والإقليمية 12-13-2013،ص42.

*أن تشمل الشفافية المعلومات وثيقة الصلة بالقرارات التي لها علاقة مباشرة .

بالمراكز القانونية للمرتفقين، للسماح بتقييم طبيعتها وجودتها.

إن ما يلاحظ على هذا المفهوم هو تركيزه الكلي تقريبا على عنصر الموظف في عملية الشفافية الإدارية، ولا غرابة في ذلك إذ يمثل الموظف العام أحد العوامل والوسائل الرئيسية لنجاح النشاط الحكومي بمختلف قطاعاته ولرفع أدائه في كل الدول، ويمثل من ناحية أخرى (سلبية) أحد العوامل الرئيسية لفشل الخطط التنموية وضعف مردود القطاع العام و إخفاقه وتدهوره[1].

ويعتبر توفر الشفافية الإدارية من أهم متطلبات مكافحة الفساد الإداري الذي تحول مظاهره دون وصول المرافق العامة إلى تقديم خدمات عمومية ذات نوعية جيدة و تتم عن كفاءة هذه الأخيرة، ومن أهم هذه المظاهر :البيوقراطية السلبية، الرشوة، الاختلاسات،الإهمال الوظيفي، اتّصاف الموظف بالسلبية والامتناع عن الإبداع والابتكار ...[2]

لذلك يأتي الحكم الراشد عبر مختلف آلياته ومؤشرات لمحاولة مكافحة هذه الظاهرة وترسيخ دعائم الإدارة الجيدة لشؤون الدولة بتنمية مواردها الإدارية والبشرية وإتباع إستراتيجية جيدة تمكّنها من تحقيق أهدافها ولإيجاد خدمة عمومية مهنية قائمة على الجدارة وتشجيع المعايير الموضوعية في التوظيف، [3]

وانتهاء بإجراء تعديلات وظيفية في مجال إصلاح الإدارة العامة وتحسين خدماتها العمومية بما يزيد من درجة الثقة التي يمنحها المواطنون لموظفي القطاع الحكومي.[4]

2 – التركيز على عنصر الكفاءة والفعاليّة:

ترى بعض الدراسات أن مساهمة آليات الحكم الراشد في تحسين الخدمة العمومية تتجلى من خلال كونه يقتضي أن تتّصف هيئات القطاع العام بالكفاءة والفعاليّة من خلال تجنيد مكونات التنظيم من معدات، تقنيات تكنولوجية فضلا عن حسن التسيير للمرافق العمومية ودعم أخلاقيات الوظيفة العمومية بشكل يكرس سرعة الاستجابة

[1] عمار بوضياف:تطور قطاع الوظيفة العامة في الجزائر ،مجلة الفقه والقانون،جامعة تبسة، عدد37،نوفمبر 2015،ص22.

[2] وفاء رايس،ليلى بن عيسى ،الحكم الراشد كآلية لمعالجة الفساد في الإدارة العمومية الجزائرية مداخلة مقدمة الملتقى العلمي الدولي حول: آليات حوكمة الموئسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة جامعة ورقلة–الجزائر،25–26 نوفمبر2013.

[3] طارق المجذوب:الإدارة العامة، منشور الحلبي الحقوقية، بيروت– لبنان، الطبعة الأولى، 2005،ص312.

[4] خيرة بن عبد العزيز:دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد،مجلة الفكر ،جامعة بسكرة، العدد08،ص326.

للخدمات التي يطلبها المرفقون، وهو الأمر الذي يمكن الوصول إليه عن طريق ما يسمى ب " الحكومة الإلكترونية " أو آلية عصرنة الإدارة.[1]

وتُعرّف الحكومة الإلكترونية على أنها " :استخدام الانترنت والشبكة العالمية العريضة لإرسال معلومات وخدمات الحكومة للمواطنين " [2]

كما أن هناك تعريفات عدة لمفهوم الحكومة الإلكترونية، فهناك من يعرفها بأنها وسيلة لتحسين القطاع العام الحكومي، وعُرّفت أيضا على أنها وسيلة لتحقيق الإصلاح وتغيير العمليات الهيكلية والثقافة الحكومية، وركّز جانب آخر على أنها وسيلة تحسين الاتصال مع المواطن وتحقيق ديمقراطية أكبر، وهي أيضا آلية لإقامة الحكم الراشد والإسهام.[3] في تفعيل الثقة بين الحاكم والمحكومين فهي نتاج لضغط ممارس من قبل وسائل الإعلام والمواطنين لأجل تفعيل دور القطاع العام وتحسين خدماته وأدائه.

ولمعرفة مدى تجسيد مفهوم الحكومة أو الإدارة الإلكترونية لمبدأ كفاءة وفعاليّة الإدارات العمومية والذي يُسهم أولا وأخيرا في تحسين الخدمة العمومية، نتعرض إلى أهم خصائصها كالتالي:

– أن الحكومة الإلكترونية تقتضي إدارة ومتابعة الإدارات المختلفة وكأنها وحدة مركزية،أنه يتم بواسطتها تجميع البيانات من مصادرها الأصلية بصورة موحدة، وتقليص معوقات اتخاذ القرار، أن إدارات الحكومة الإلكترونية هي إدارات

" بلا ورق " إذ يُستبدل التعامل الورقي فيها بالبريد الإلكتروني والأرشيف الإلكتروني ونظم المتابعة الآلية. [4]

–أن تطبيق مقتضيات الحكومة الإلكترونية يشكل أحد الوسائل الهامة لمكافحة الفساد والحدّ من مظاهر البيوقراطية.

ومنه فإن لإرساء قواعد الحكومة الإلكترونية دور كبير في ضبط وتبسيط التدابير و الإجراءات والقواعد التي تستند إليها المرافق والمؤسسات الحكومية بالشكل الذي يسمح لها بتقديم خدماتها إلكترونيا مما يؤثر إيجابا على تحسين أداء الخدمة[5] (Amélioration de préstation de service)

[1] عاشور عبد الكريم:،دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير تخصص الديمقراطية والرشادة،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص63.

[2] صدام الخمايسة:الحكومة لالكترونية،الطريق نحو الإصلاح الإداري،عالم الكتاب الحديث للنشر،الأردن،2013، ص12.

[3] زين ميلوى ،نحو تجسيد قواعد الحكومة الالكترونية ،مجلة الفقه والقانون عدد16،فبراير 2014، ص143.

[4] محمد الصريفي: الإدارة الالكترونية ،دار الفكر الجامعي للنشر، الاسكندارية –مصر، الطبعة الأولى،2006، ص61.

[5] زين ميلوى، المرجع نفسه، ص145.

الأمر الذي يساهم بشكل كبير في تحقيق البعد التقني للرشادة الإدارية المرتبط بعمل الإدارة العامة ومدى كفاءتها وفعاليتها، فالإدارة العامة هي الواجهة التي يحكم من خلالها المواطن على مدى فعالية ورشادة النظام السياسي من عدمه.[1]

وبالتالي فإن آليات ومتطلبات الحكومة الإلكترونية لها دور أساسي في عصرنة المرافق العامة وضمان مسايرة الدولة لكافة التطورات التكنولوجية الحاصلة بما يُسهم في إضفاء الشفافية والفعالية و الرشادة على تصرفاتها.[2]

المطـلب الثالث: الخدمـة العموميـة وأثرها على أداء الإدارة المحلية

نجد أن تحسين الخدمة العمومية يرتكز على جانبين أساسين، وهما: المواطن، والذي يشكل الطرف الأول في معادلة تحسين أو ترشيد الخدمة العمومية بالنظر إلى حاجته لهذه الأخيرة وبالنظر إلى كونه طرفا في علاقة تربطه بالهيئة المقدّمة لهذه الخدمة .

أولا–علاقة المواطن بالإدارة المحلية:

هي علاقة سياسية قانونية اجتماعية إدارية مركبة ، يصبح بموجبها الفرد يتمتع بمركز قانوني وسياسي واجتماعي أمام الدولة الإدارية المحلية متمتع بحقوق وحريات في موجهات الإدارة متحملا لوجبات والتزامات.

فالعلاقة بين الإدارة والمواطن هي علاقة متبادلة تتضمن التزامات الإدارة العامة اتجاه المواطن ووجبات المواطن وحقوق اتجاه الدولة.وهذا ما توجد القوانين من ناحية النظرية على خلال من الناحية العملية عرفة الإدارة العلاقة مابين المواطن والإدارة إشكالات ونزاعات جعلت العلاقة إشكالية قائمة في الطرفين سنبرزه في الآتي :

1– الاختلالات المرتبطة بالعلاقات مابين المرافق العامة :

يمكن إرجاع الاختلالات التي تصيب علاقة الإدارة بالمواطن إلى العوامل التالية:

[1] بن مرزوق عنتر، خليل بن علي :تحديات ترشيد الإدارة المحلية الجزائرية ،مداخلة مقدمة الى الملتقى الوطني،حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة ورقلة–الجزائر،12–13–ديسمبر 2010، ص58.

[2] محمد الصيرفي، مرجع سابق، ص67.

أ– عوامل تنظيمية :

وتتعلق هذه العوامل بالاختلالات الموجودة على المستوى الداخلي للإدارة وتتطلب تغيرا داخليا، ومن أهم هذه العوامل التضخم الكبير في الهياكل الإدارية وكثرة مستوياتها مما ينجر عنه بطء في اتخاذ ا القرارات، ويلاحظ هذا

التضخم من خلال تزايد الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات العمومية، الأمر الذي يساهم بشكل كبير في نفور المواطن من الإدارة إذ أنه في أغلب الأحيان لا يعرف الجهة الإدارية الواجب قصدها للحصول على خدمة عمومية معينة نظرا لتعدد الهيئات وتشابك وظائفها واختصاصاتها.[1]

وتعتبر المركزية الإدارية المتشددة إحدى العوامل التنظيمية المؤثرة أيضا في علاقة الإدارة بالمواطن، إذ أنها تقتضي ضرورة مرور كافة القرارات حتى البسيطة على قمة الهرم الإداري، الأمر الذي جعلها تشكل عيبا من عيوب نظام المركزية الإدارية بما تخلّفه من انزعاج لدى طالب الخدمة واختناق في الوسط الإداري بسبب تعقّد الإجراءات وكثرة الملفات.[2]

ب – عوامل إجرائية :

تتعلق هذه العوامل بالإجراءات التي يتوجب على طالب الخدمة العمومية القيام بها بمناسبة طلبه للخدمة، أو هي " تنظيم عمل الدولة عن طريق تخصيص وظائف متعددة يقوم بها الموظفون " وهي ما يُطلق عليها فقها " البيوقراطية ".[3]

والتي تقوم بوظائف سياسية واجتماعية هامة على مستوى الدول، إذ أن عمل الجهاز البيوقراطي دليل على نجاح الدولة أو فشلها في حل مشكلات المواطنين وتوفير الحد الأدنى من الخدمات الأساسية.[4]

إن الاختلال الذي قد يعتري علاقة الإدارة بالمواطن جراء البيوقراطية مردّه إلى الأعراض المرَضية لهذه الأخيرة أو الممارسات السلبية للجهاز البيروقراطي بشكل عام، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

* ضعف الأداء الوظيفي للجهاز البيروقراطي نتيجة التعقيدات الكبيرة في أساليب عمله وإجراءاته الروتينية، مما يتسبب في عجزه عن الوفاء بمتطلبات الخدمة التي يحتاجها المواطن.

---

[1] نزيهة عمران: الإدارة العمومية والمواطن أية علاقة تشخيص للاختلالات وسبل الإصلاح على ضوء التجربة الجزائرية، مجلة الفكر،عدد 12،ص ص477-478.

[2] عمار بوضياف، مرجع سابق، ص169.

[3] محمد عبد الوهاب :البيروقراطية في الإدارة المحلية، دار الجامعة الجيدة للنشر،الاسكندارية- مصر،2004، ص06.

[4] بومدين طاشمة:التوسع البيروقراطية الحلقة المنسية في عملية التنمية في الوطن العربي،مجلة دفاتر السياسية والقانون، عدد07،2012، ص02.

* افتقار الأجهزة البيروقراطية المعنية بشؤون الأفراد إلى الخطط والاستراتيجيات الواضحة في مجال تكوين العنصر البشري لهذه الأجهزة وفي مجال إحداث التغيير في الأنماط التقليدية.

* استشراء ظاهرة الفساد الإداري في تعامل موظفي الجهاز البيروقراطي مع المواطن، كاستغلال الوظيفة والرشوة والمحاباة والمحسوبية ...[1]

* غياب رؤية شاملة تتعلق باستقبال وإرشاد المواطن، فضلا عن عدم وجود شفافية في التعامل وغياب قنوات الاتصال المفتوحة التي تسمح بحصول المواطن على المعلومات.[2]

إن انتشار هذه المظاهر وغيرها من المظاهر السلبية للبيروقراطية.

من شأنه التأثير بصورة كبيرة على علاقة الإدارة بالمواطن نظرا لما يسببه من تدني في مستويات تقديم الخدمات العمومية ومن إفراز حواجز بمثابة عائق أمام متطلبات ترشيد الإدارة العمومية وما يستتبعها من تحسين للخدمة العمومية، الأمر

الذي يجعل من علاقة الإدارة بالمواطن يكسوها نوع من عدم الثقة و التماطل في تأدية الخدمة العمومية.[3]

ثانيا– تحسن الخدمة على المستوى الهيكلي:

قامت الجزائر سعيا منها على تقديم أحسن الخدمات لمواطنيها وتحسين علاقتها بهم بإنشاء هياكل تسهر على تجسيد ذلك، نذكر أهمها كالتالي:

1 – لجنة إصلاح هياكل الدولة :جاءت هذه اللجنة لتضع المواطن في قلب عملية الإصلاح الإداري بالإلمام بكافة الجوانب البيوقراطية التي تنغّص انتفاعه من الخدمات العمومية واقتراح كافة الإجراءات التي تحدّ منها بهدف إقامة علاقة جديدة بين الإدارة والمواطن.[4]

[1] بومدين طاشمة ،مرجع سابق، ص07.

[2] نزيهة عمران، مرجع سابق ،ص478.

[3] بومدين طاشمة، مرجع نفسه،ص10.

[4] ليلى حسيني، فوزية سكران،ترشيد أداء الحكم،مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ،جامعة الحاج لخضر ،باتنة، عدد03-2014، ص232.

2 – الوزارة لدى الوزير الأول المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية : أنشئت هذه الوزارة أيضا تأكيدا لمسعى السلطات العمومية الرامي إلى تطوير تنظيم الخدمة العمومية وتكييفه مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية ولتلبية حاجيات مستعملي المرفق العام قصد تمتين العلاقة التي تربط الإدارة بالمواطن.

3 -المرصد الوطني للمرفق العام :جاء هذا المرصد الذي يشكل هيئة استشارية لدى وزير الداخلية ليمارس مهاما تشبه إلى حدّ بعيد مهام الوزارة لدى الوزير الأول المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية.

– بعد إلغاء هذه الأخيرة مؤكدا على سعي الحكومة الجزائرية لمواصلة عصرنة خدمات المرفق العمومي من خلال الاستجابة لتطلعات المواطن ومقتضيات التطور والحداثة.

وبالتالي فإن الإجراءات التي اتخذتها الدولة الجزائرية في إطار إعادة الاعتبار للخدمة العمومية وتحسين أداء المرافق العمومية من شأنها إحداث الأثر الإيجابي على العلاقة التي تربط الإدارة بالمواطن بالنظر لاستجابتها لمتطلبات ذلك عن طريق الحدّ من الاختلالات التي قد تطرأ على هذه العلاقة كما أسلفنا.[1]

المبحث الثالث: التكنولوجيا الحديثة ودورها في تحسين الخدمة العمومية لأداء الجماعات المحلية

لقد أسهمت ثورة الرقمنة إسهاما كبيرا في إحداث نقلة نوعية في حياة الأمم و الشعوب، لذا فقد انتهت معانات الكثير من الأفراد في طلب الخدمات والحصول عليها بفضل التطور التقي الذي سخرته الحكومات لخدمة مواطنيها بالدقة و السرعة و الجودة.

المطلب الأول :أسباب التحول إلى الإدارة الالكترونية

أولا– التحول نحو الإدارة الالكترونية:

لقد أصبح خيار التحول إلى إدارة محلية الالكترونية ضرورة ملحة في ضل تطبيق معايير الحكم الراشد وجعل تدفق المعلومات الخاصة تسير بشان المحلي لصالح المواطن بما جعل المشاركة في أتخاض القرار التنموي وزيادة القدرة على تحسين الخدمة العمومية في استعمال الانرننيت سواءا داخليا والارتباط بين المصالح غير الممركزة أو استعمالها بشكل عام تساهم في تدليل الصعاب للمواطن ويجعل أكثر فعالية في الأداء الإداري ، خاصة وان الإدارة الالكترونية لها ممن

[1] عبد الكريم قريشي:العلاقة بين الإدارة والمواطن أساس لإرساء الثقة ومستوى الخدمة العمومية معيار لها،مجلة مجلس الأمة،عدد09،ديسمبر2014، ص22.

المزايا ما يجعل تبنيها خطوة نحوى التحقيق التنمية الشاملة التي تعتمد على التقنية الحديثة كأداة لتسهيل العمليات الإدارية المعقدة لتسهليها.

ثـانيـا– أسباب التحـول إلى الإدارة الالكتـرونيـة:

توجهت الجزائر على غرار باقي الدول نحو الدخول في عصر المعلومات، و مواكبة التطورات الحاصلة لترقية وظائف المؤسسات الحكومية، ومنظمات الخدمة العامة، التي تبنت إحداث سلسلة من التغيرات على وظائفها التقليدية في ظل التحول نحو استخدام تكنولوجيا المعلومات ضمن أنشطتها الخدمية، بغية التجسيد الفعلي للتحول نحو مفهوم الإدارة الإلكترونية ، ومن ثم الخدمات العامة الالكترونية.[1]

ومن أهم الأسباب ما يلي:

1 – تقليل الضغوط على مستوى شبابيك الخدمة وتقليص آجال الانتظار.

2 – تسهيل معاملات الإفراد وإعادة هيكلة الإجراءات نحو التبسيط والتسهيل.

3–تقليل التراكم الورقي بإحلال الوثائق الالكترونية بديلا عن الوثائق الورقية.

4– تهيئة الجهاز الحكومي للاندماج في النظام العالمي حتى يواكب مستوى أداء الحكومة مع النظم الحديثة المتبعة في أماكن أخرى(منظمة الطيران الدولية).

5-تحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين في مختلف مجالات الحياة، و المساهمة كذلك في التجسيد على أرض الواقع مبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة و كذا تحقيق السياسة الوطنية الجوارية عن طريق تقريب الإدارة من المواطن.[2]

المطلب الثاني: مظـاهر التكنولوجيـا ومساهمتها في تحسيـن أداء الخدمـة العمومية

أولا– مظاهر التكنولوجيا:

في ظل التحولات المتلاحقة لتقنية المعلومات الاتصالات، رسمت الحكومة الجزائرية إستراتيجية لمواكبة الحركة التقدم في مجال التكنولوجي، من خلال تبني مخطط عمل متناسق وصارم لهدف تعزيز كفاءات الاقتصاد الوطني والمؤسسات

[1] عاشور عبد الكريم، مرجع سابق، ص117.

[2] واعر وسيلة:دور الحكومة في تحسين جودة الخدمات الحكومية،مداخلة مقدمة في إطار الملتقى المرسوم بإدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات المنظم من طرف كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بجامعة منتوري، قسنطينة –الجزائر،ص16.

والإدارات العمومية ،يشهد العالم في المجال التكنولوجي الإعلام والاتصال مستوى النحو الذي "مشروع "المواطن الالكتروني 2013 ولهذا أطلقت الوزارة الداخلية في أواخر السنة تعد خطوة هامة في الجزائر في مجال الإدارة

الالكترونية، التي تعتبر كأحد أهم الاستراتجيات المتبعة قصد تحسين الخدمة العمومية وتقريب المواطن أكثر من الإدارة وتبسيط الإجراءات ،وذلك من خلال رد الاعتبار للمرافق العمومية عبر تحديثها والاستمرار في مكافحة البيوقراطية الإدارية.[1]

1 – برامج الإعلام الآلي التطبيقية

تشكل البرامج التطبيقية للإعلام الولي أداة فعالة في تسريع وتيرة العمل خاصة ما تعلق بتسريع الإجراءات وجمع المعلومات والبيانات والإحصاءات من غيرها من العمليات الإدارية العقدة التي تستغرق وقت مطولا لإكمالها، وغلبا ما يتم تعميم البرامج التطبيقية على المرافق العمومية ومصالح الانجاز الأعمال في اقل وقت واقل تكلفة و استعاب أكثر في المعلومات واختصار للإجراءات تسريع الإجراءات مع وجود أكثر سهولة في عملية التخزين والأرشيف الالكتروني .

2 – النظام البيومتري الالكتروني:

شكل تبني نظام البيومتري ضرورة ملحة أمام ما تعاني الإدارات لا مركزية المحلية العديدة من مظاهر التعقيد الإداري و البطء في الإجراءات الإدارية، الشيء الذي ينعكس على مرودية الإجهاز الإداري وصورتها السيئة لدى المواطنين إذا كل يوم يوجد مجموعة من الأشخاص أمام مصالح الجماعة ينتظرون لوقت طويل من اجل قضاء حاجاته .

ولمقصود من نظام البيومتري نظام تقني إداري يتمثل في استعمال تكنولوجيا المتعلقة بالأعلام الآلي في معاملات الإدارية عبر وجمع المعلومات ولبيانات مختلفة سواء للمواطنين ولإدارات داخل الحواسيب الآلية وربطها بقاعدة البيانات المركزية عن طريق لانترنيت وفقا للبرامج إعلام الآلي متطور ،وتستجيب للمتطلبات الحجات الإدارية، مع وجمع رموز برامج تخطيط الخصوصية وسرية المعلومات .

[1] بن عيسى احمد:الوسائل غير المؤسساتية كإطار لتفعيل الرقابة على تسيير الجماعات المحلية، مداخلة مقدمة في إطار،الملتقي الدولي حول الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة، بجامعة الوادي –الجزائر،يومي 1-2ديسمبر 2015.

ولقد تم تطبيقه بداية من سنة 2011 وتعميمه تدريجيا على جميع الإدارات لامركزية المتمثلة في هياكل ومصالح الجماعات المحلية "الولاية –البلدية" مع وضع الإجراءات اللازمة المتعلقة بتوصيف الوثائق البيومترية بداية من شهادة الميلاد ذات الترقيم الوطني كبداية وصولا للجواز السفر البيومترية الالكتروني.

وكذا بطاقة التعريف الوطنية ،الوثائق التعريفية الأخرى كرخصة السياقة وغيرها من الوثائق الخاصة بحالة المدنية التي أصبحت إلكترونية مع ربط الإدارات ببعضها البعض عن طريق نظام مركزي يتصل بالحسابات الإلية المربوطة بالانترنت.

أ – جواز السفر وبطاقة التعريف البيومتريين :

في إطار تنظيم العمل بجواز السفر البيومتري وكذلك بطاقة التعريف البيومترية أصدرت وزارة الداخلية ممثلا في شخص الوزير عدة قرارات نذكر من بينها –قرار مؤرخ في ذي القعدة عام 09 الموافق 1431ل: 17أكتوبر سنة 2010 يحدد المواصفات التقنية لمستخرج عقد الميلاد الخاص باستصدار بطاقة التعريف الوطني وجواز السفر البيومتري.[1]

قرار مؤرخ في أول صفر عام الموافق 1433 يحدد تاريخ بداية تداول جواز السفر البيومتري ،26ديسمبر سنة 2012 الالكتروني .

ويهدف مشروع جواز السفر وبطاقة التعريف البيومترين إلى عصرنة وثائق الهوية والسفر ،حيث ستكون بطاقة التعريف الوطنية والبيومترية ولالكترونية وثيقة مؤمنة تماما ذات شكل أكثر مرونة تضمن للمواطن القيام بكافة الإجراءات اليومية.

وفيما يتعلق بجواز السفر الالكتروني البيومتري فهو وثيقة هوية وسفر مؤمنة قابلة للقراءة آليا ، ومطابق للمعايير المملاة من طرف المنظمة الدولية للطيران المدني ومن جهتها أصدرت وزارة الداخلية والجماعات المحلية في العدد 47 من الجريدة الرسمية قرارا وقعه الوزير بضبط كافة الوثائق الخاصة ببطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري،مع إمكانية تحميل الاستمارة من موقع وزارة الداخلية على شبكة الانترنت وإرسالها عن طريق البريد الالكتروني في خطوة مهمة لإرساء مشروع الجزائر الالكترونية وتعميم استعمال الوسائط الالكترونية في المعاملات الإدارية.

[1] قرار وزاري، مؤرخ في ديسمبر 2011 ،يحدد الموصفات التقنية لجواز السفر البيومتري الالكتروني.

ب – في إطار تطبيق الحكومة الالكترونية :

في سنة 2009 بادرت الجزائر للقيام بعدة مشاريع خصصت بعض المناطق في البداية ليتم تعميمها فيما بعد ، ولا احد ينكر أن الوزارة الداخلية من أكثر الوزارات التي سارعت بالتوسع في تطبيق الالكترونية من خلال تنفيذها لعدة مشاريع في هذا الإطار والتي تمثل خاصة في:

– مشروع رقمنة مصلحة الحالة المدنية :يتمثل في إنشاء تطبيق على الويب يسمح بإدخال البيانات الخاصة بالمواطن الجزائري من وحفظها ليتم استرجاعها لاحقا ،عقود الحالة المدنية على قاعدة بيانات متطورة متواجدة على أجهزة رئيسية سواء بهدف الحصول على المعلومات الدقيقة بواسطة بحث يجرها الموظف البلدية ، أو من اجل ليتمكن من حفظها أو طباعتها ،ضابط الحالة المدنية من عرض نسخ الكترونية لوثائق وعقود الحالة المدنية الخاصة بالمواطن وهي تقنية تجسد أيضا إمكانية إعداد وتسليم الوثائق على مستوى الفروع البلدية الواحدة دون أن يضطر للتنقل والسفر للمركز .وتستطيع أيضا إصدار في نفس الظروف شهادات الزواج والوفاة والسعي لتمديد العملية إلى كافة الوثائق الرئيسية للحالة المدنية .

ثـانيـا– مساهمـة التكنولوجيـا في تسهيـل الخدمـة العموميـة:

ويساهم استعمال التكنولوجيا الحديثة بما فيها نظام البيومترية مزايا متعددة على السواء للإدارة والمواطن وتتلخص في:

* زيادة الشفافية وتحسين أداء وجودة العمل الإداري اللامركزية لجماعات المحلية وتبسيط وإجراءات الإدارية.

*توفير البيانات والمعلومات وإتاحتها لجميع فئات المجتمع.

*زيادة تدفق المعلومات والبيانات وسرعة تحديثها وإدخالها ومركزيتها والتقليل من استعمال الأعمال الورقية واستبدال الأرشيف الورقي بالالكتروني والقدرة على استعابه .

*تسهيل الاتصال بين المصالح الإدارية بين الإدارة في حد ذاتها وبينها وبين الإدارة المركزية بما يتيح توحيد البيانات والمعلومات الخاصة بالمواطنين في كل مكان تتواجد فيه المصالح الإدارية اللامركزية في الجماعات المحلية.[1]

*المساهمة في اتخاذ القرارات بسرعة ومعالجة المشاكل وتذليل وخفض الوقت انجاز المعاملات وتكلفتها .

[1] واعر وسلية، مرجع سابق ،ص08.

*حصول المواطن على معلومات وجودة خدمات محلية مما يؤدي إلى إشباع حاجات المواطنين وزيادة الثقة في الإدارة.[1]

المطلب الثالث: دور التكنولوجيا في تحسين الخدمة العمومية الأداء الإداري للجماعات المحلية

شهدت مرحلة الألفية طفرة نوعية في استعمال تكنولوجيا الحديثة في الإدارة لما أصبحت تساهم في سرعة الأداء الإداري وزيادة عمل التواصل بين المواطن والإدارة وعمليات عن طريق الوسائط الالكترونية والمتجددة في نقص الوقت والتي أضحت مظهر من مظاهر ومدخل الاصطلاح الإداري الحديث خاصة وان الجماعات المحلية بحكم علاقتها وارتباطها بخدمات المحلية للمواطن وضغط المتواصل علية جراء المشاريع التنموية أصبح لازما عليها التعامل بها نظرا لما توفره من تسهيلات وتبسيط الإجراءات وحتى فضاءا للرقابة على نوعية وجودة الخدمات وكذا طريقة التسيير.

أولا– مؤشرات الأداء الإداري عن طريق التكنولوجيا:

1 – ترشيد الخدمة عمومية

إن ترشيد الخدمة العمومية يدفع بالضرورة الى اعتماد مبدأ العمل لمراكز خدمة المواطن الذي يبني على وجود مراكز قادرة على الاتصال بما فيها تلك المعاملات التي تتم عبر أكثر من إدارة واحدة تستطيع النيابة عن المواطن ،ومتابعة بكافة الإدارة الدولة حيث لا يطر المواطن إلى الانتقال من إدارة إلى أخرى لمتابعة معاملاته خاصة مع ظهور شبكة الانترنت وظهور خدمات المواقع الالكترونية إذا مع زيادة الاعتماد المنظمات الحكومية على أنظمة المعلومات أصبحت خدمة المواطن تتم من خلال المواقع الذي يخزن طلبات في أنظمة الحاسوب ،والبريد الالكتروني على مستوى الدوائر الحكومية المبرمجة مسبقا مقبول الطلب ومن ثم يتم تحويل خلاصة التعامل بين المواطن والجهاز الحاسوب إلى موظف الإدارة الذي أصبح بعيدا تماما عن العملية الإجرائية المباشرة.

أ – الدفعة وسرعة الاستجابة واحترام المواعيد

تحدد من تحقق دقة التقدم الخدمات العمومية في إطار الإدارة الالكترونية من حلال انجاز العمال وفق مقاييس مضبوطة خلال أنظمة معالجة المعلوماتية بشكل تحد من الأخطاء الإدارية ويمنع التجاوزات أثناء تقدم الخدمة وسرعة الاستجابة واحترام المواعيد من خلال استخدام تقنية شبكات الوحيد لأرشفة الإدارية المتماثلة.

[2]العربي بوعمامة :الاتصال العمومي والإدارة الكترونية ،رهانات ترشيد الخدمة العمومية، مجلة دراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي–الجزائر،العدد 09ديسمبر2014، ص ص40-41.

– تقلـص تكاليـف الخدمـة

يكمل ذلك في الاتصال عن بعد في الحصول على الخدمة العمومية ومن خلال الاتصال عبر الخط دون الانتقال واعتماد النوافذ والشبكات الالكتروني.

ج – سهولـة المحاسبـة ووضـوح الخدمـة

أن توظيف التكنولوجيا المعلومات في شكل كامل في الأداء الخدمة العمومية يودي إلى إمكانية المحاسبة على كل جزئيات تلك المهام و الأنشطة من خلال وجود النشر الالكتروني للكل مراحل الخدمة إذا لا مجال لإخفاء المعلومات.

2 – فعاليـة منظمـات الخدمـة العموميـة.

إن التوجه للخدمات العامة الالكترونية وجعلها من قرب المواطن سيمكن الإدارة القائمة من توفير الخدمة العمومية من تسهيل وتحقق درجة عالية من الراحة وملائمة مقارنة بتقدم الخدمة وجه لوجه أو الاتصال المباشر، وتوصيل الخدمات بشكل أفضل كما يحقق ذالك سرعة لانجاز المهام وأداء الخدمات والحصول عليها ،مع المستفيد كما أن الإدارة الالكترونية تؤدي إلى محدودية نسبة الأخطاء في أداء وتسليم الخدمة لسبب الدقة المتناهية التي تتميز الإدارة الالكترونية زيادة على توفير باختصار الوقت لصالح طالبي الخدمة. وبشكل ينهي مشاكل التعقيد الإداري البيوقراطي من خلال يضمن الحرس هذه الأخيرة كما أن تطبيق الإدارة الالكترونية لتأكيد مدا فعالية المنظمات الخدمة العامة تقديم أحسن خدمات للمواطن باعتمادها على الوسائل التكنولوجيا الحديثة التطور المهارات وكفاءات القائمين على تقديم الخدمة العمومية وجعل اهتمامهم ينصب تحويل الأفكار إلى نتائج مجسمة في ارض الواقع، وان تحقق فوائد للجمهور تتمثل في تخفيف العبء عن المواطن من حيث الجهد والمال والوقت وتوفير خدمة مستقرة على مدار الساعة.

ثـانيـا– تأثيـر الإدارة الالكترونيـة على موظفي المرفـق العام :

فالموظف يعتبر العنصر البشري والأساسي لتحقيق اثر الإدارة الالكترونية على أعمال الموظفين لان ما يؤدون الخدمات من خلال وسائل الإدارة الالكترونية ،إذ تحتاج هذه الأخيرة إلى العنصر البشري المؤهل والمدرب وهذا ما من شانه تسيير إجراءات الأعمال المادية وما يبرز من خلال اثر الإدارة الالكترونية على أداء الموظف العام لعمله فاستخدام الإدارة الالكترونية في شؤون الموارد احدث الكثير من التحولات ،تمثلت في إعادة الهيكلة للعمالة وذلك إما بتخفيض إعداد القوى العاملة وتوجيههم إلى وظائف أفضل مما يزيد في كفاءة وفعالية المنظمة ،وهذا يتطلب استخدام برامج

التدريب والتنمية وتطبيق قواعد التحفيز. أو التحول في الوظائف والموظفين كالدمج الوظيفي وكذالك الأخذ بمبدأ التحول من الإعمال البسيطة إلى أعمال المركبة من خلال ترشيد المسار المهني للموظف، فالإدارة الالكترونية تتطلب موظفا مبتكرا مكتشفا قادرا على التكيف والتفاعل مع المتطلبات عمله ، بالإضافة إلى التحول إلى منهجية العمل المتمثلة في المصفوفات والشبكات وتنظيمات الخلايا الحية وفرق العمل المرتبطة ينسق اتصالات متكامل الوظائف.

ثـالثـا– تأثيـر الإدارة الالكترونية على أعمال موظفي المرفـق العام:

فيكون بتسهيل المعاملات الإدارية التي تنعكس أثارها من خلال :

1 – التغلب على مشكلة الروتين الإداري والبيروقراطية وهذا ما يسهل للمواطنين الحصول على الخدمات والتأثير في الإجراءات الإدارية اللازمة لإصدار القرارات على نحو يؤدي إلى الارتقاء بأعمال موظفي المرفق العام وكذا الحال بالنسبة للعقد الإداري الالكتروني فالإدارة الالكترونية تضمن سرعة التعاقد.

2 – تحول استراتيجي في عدد من نواحي إعمال الموظفين كتوظيف الالكتروني أي اختصار إجراءات تعيين الموظفين ولإعطاء الموظفين حرية اكبر في ممارسة أعمالهم في أي مكان وفي أي وقت بالإضافة إلى وضع نظام إلي لأعمال الموظفين فيما يخص الترقية والتدرج الوظيفي وغيرها ، كما يسعد في تحقيق كفاءة وفعالية الأداء في المجال تخطيط المورد البشرية وهذا ينعكس على مستوى الأداء في المجالات الأخرى.[1]

رابعـا– زيادة الشفافيـة وتحسيـن العلاقـة مع المواطـن:

تشكل وسائل التواصل الناتجة أساسا على التطور التكنولوجي في زيادة حجم تبادل المعلومات بين المواطنين والإدارة ،وتعطي أكثر فعالية لعملية الرقابة على التسيير وتكمن من معرفة القرارات التنموية والتفاعل معها، خاصة وان المنطق التبعية للإدارة أصبح تقليديا ويجب تجاوز عن طريق قيام الإدارة في حد ذاتها بنشر المعلومة والتواصل مع الإفراد داخل المجتمع لأجل إعلامهم وربطهم بالمستجدات،فالحكامة الرشيدية تنطلق عملية تشاركية مندمجة غير انفرادية.فالهيئات المحلية تجد صعوبة في التكليف مع التحولات التي فرضتها العولمة والانفتاح التكنولوجي في ظل توفير وسائل التكنولوجيا والتواصل والتي تعطي أكثر سهولة لتدفق المعلومات والرقابة على الأنشطة المتصلة بتسيير المحلي،لذا من الضروري إيجاد مخارج أكثر تلاءما مع الوضع بما يساهم في تطبيق الشفافية وتعزيز فرص الرقابة ومكافحة

[1] على السدجاري: الدولة ضد المدينة ، منشورات مجموعة البحث حول المجال التراثي ،مطبعة المعارف الجديدة ،الرباط– المغرب، 2000ص81.

البيروقراطية والفساد وتبسيط الإجراءات الإدارية وتفعيل الجوانب المتصلة بالتكنولوجيا ووسائل التواصل وربطها بتسيير الشأن العام.

خامسا– زيادة التواصل بين المواطن والإدارة المحلية:

يشكل التواصل بين الأفراد داخل المجتمع وبين المرافق العامة خاصة تلك التي لها تماس مباشرة معها نظرا لأنها تكون فضاء للممارسة الديمقراطية المحلية واعتبارها تتوفر على مصالح غير ممركزة تلبي حاجات الأفراد المحلية من وثائق ومشاريع تنموية يستفيد من السكان ويتم تقديم لهم الخدمة العمومية ،إلا أنها عبر التجارب والسنوات التي خلت فقد كانت هناك صورة ترسم على هاته العلاقة تتمثل في البيروقراطية وزيادة التعقيدات الإدارية والشكليات وعدم وجود السرعة في الأداء الإداري المتنوع، بالإضافة التي تحجز العقليات وبطء التنفيذ للقرارات المركزية وهذا غير متوافق مع معايير الحكم الراشد الذي تأسس في خصمه أهم وسيلة لجبر هاته الهوة بين الرئيس والمرؤوس من جهة، وبين العامة من الأفراد داخل المجتمع عبر التواصل الدائم والمستمر والمؤسس في ظل الوسائط التكنولوجية الحديثة المتعددة.

وهذا ما يؤدي بضرورة إلى ما يلي:

* معرفة المشاكل والصعوبات التي تحول دون تقديم المرافق العمة للخدمات الضرورية للمواطن.

* تكريس الديمقراطية التشاركية.

* زيادة فرص التواصل بين المواطن و المسئولين المحلين عبر كافة وسائل التواصل التقليدية والحديثة.

* تشكل الوسائل التكنولوجيا وسيلة رقابية على التسيير الخاص بشؤونهم المحلية وتساهم في تسهيل معرفة أفاق التنمية المحلية لصالحهم.[1]

تكمن أهمية تطبيق الإدارة الالكترونية عموما في تبسيط الحياة الإدارية ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

أنها تكمن المواطنين من أن يكونوا في اتصال دائم بالمرافق العمومية ،كما تمكن الإدارة من معالجة بعض الإدارة هي وسيلة لخدمة المواطن وبالتالي الإدارة الالكترونية وبما أن الملفات الإدارية دون حضور المعنيين بما تساعد كما أن في التقليل قدر الإمكان من الوثائق ،هي ضمان لمصلحتهم وعلى رأسها تقديم الخدمة ومتطلبات الحصول على الخدمة العمومية عن بعد وفي أسرع وقت ممكن وبتكلفة اقل ،كما تعتبر منفذ كبير من العلاقة تلغي جانب بالإضافة إلى إن

[1] على السدجاري، المرجع السابق، ص82.

الإدارة ببساطة ووضوح الوثائق من حيث صياغتها وقراراتها الضارة بين الإدارة والمواطن، هذا الأخير له نظرة سيئة في تعامله وعلاقته مع الإدارة فتخفيف الشكليات يحد من سوء العلاقة بين الإدارة والمواطن من حيث تقديم الخدمات

فالإدارة الالكترونية تمتاز بالمرونة والوضوح والشفافية.كما أنها تساهم في تحديد دقيق وواضح لإجراءات الإدارية وتعمل على أن لا يكون مبهمة.[1]

– فالإدارة الالكترونية تلعب دورا مهما في تحسين الخدمة العمومية من خلال :

* تقليل الضغوطات على مستوى المشابك الخدمة وتقليص اجل الانتظار.

* تسهيل معاملات الأفراد وإعادة هيكلة الإجراءات نحو التبسيط والتسهيل.

* إحلال الوثائق الالكترونية بديلا للوثائق الورقية.

* استخدام الإمكانات الهائلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في زيادة قدرة الحكومة الجزائرية على توفير المعلومات بسهولة ويسر.

* التقليل من الطوابير الانتظار وتحقيق مبدأ الشفافية الكاملة للحصول على الخدمة.

* تهيئة الجهاز الحكومي للاندماج في مستوى النظام العالي حتى يواكب أداء الحكومة مع النظام الحديث المتبعة في أماكن أخرى والتي تفرضها المنظمات العصرية في معاملاتها {منظمة الطيران الدولية فرضت تعميم استعمال جواز السفر الالكتروني في كل الدول العالم بداية عام 2015}

* التشجيع على نشر التعامل مع الحاسب الآلي وسط المجتمع ومحو الأمية المعلوماتية ،وإيجاد بيئة عمل أفضل وتنافس تجاري فيما يتعلق بالاقتصاد الرقمي.

* ومن الأمور التطورية التي سعت إليها الحكومة الالكترونية والوصول إلى مناطق النائية حتى تسهل على مواطني تلك المناطق قضاء وتسير أمورهم وتوفير غناء التنقل عنهم لإناء معاملاتهم وذلك في أطار تقريب الإدارة من المواطن.

[1] سليمة غزلان:علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري ،أطروحة دكتورا في الحقوق والقانون العام كلية الحقوق،جامعة بن عكنون الجزائر،2010 ص36.

* تطبيق الإدارة الالكترونية يعالج مشكلة الحفظ والتوثيق وهذا يؤدي إلى عدم الحاجة لاماكن التخزين ، وتضيع الوقت في البحث عن المعلومات.[1]

[1] مجيد شعباني ،منوبة مزوار:"(الإدارة الالكترونية للجماعات المحلية كآلية لتحسين جودة الخدمة المتقدمة")مداخلة مقدمة في ملتقى الدولي حول آليات تطور أداء الإدارة في تحقيق التنمية المستدامة جامعة البليدة،20 -21 اكتوبر2014، ص18.

خلاصة الفصل الأول

من خلال ما تم التعرف إليه فهذا الفصل الأول تم التواصل أن التطورات التي شهدها العالم في السنوات الأخيرة أحدثت تغيرا جذريا، في مختلف المجالات والقطاعات والمؤسسات الحكومية.

ويعتبر نظام إدارة الجماعات المحلية من الدعائم الأساسية للمجتمعات الحديثة ، وضرورة يقتضيها اتساع النشاط الإداري وتنوعه، لذا نجد أن الكثير من الدول اتجهت نحو تقسيم السلطات والاختصاصات بين السلطة المركزية والهيئات المحلية قصد تعاون لتحقيقه، وتحسين مستوى الخدمات ، فهذا النظام يؤدي إلى تعزيز مشاركة المواطن في إدارة الشأن المحلي.

ونتج على ذلك زيادة في الحاجيات ومتطلبات الخدمة العمومية، مما فرض التحول إلى الإدارة الإلكترونية، التي تعتبر أهم الاستراتيجيات المتبعة لتحسين أداء هذه الخدمة، وذلك لتقريب المواطن أكثر من الإدارة ،والانتقال من الوسائل الورقية التقليدية إلى الوسائل الإلكترونية، لتحقيق المطالب وتقديم الخدمات للمواطنين وتلبية حاجياته بأسرع وقت وأقل تكلفة وأكثر تطور ودقة،والتي تتطور دوما في ظل ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحسين أداء الخدمة العمومية في مختلف المجالات.

الفصل التطبيقي

الفصل الثاني

الإطار التطبيقي لتحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية

تمهيد

اعتبر المؤسس الدستوري الجزائري البلدية الجماعة القاعدية في التقسيم الإقليمي للبلاد ، ليأتي بعد ذلك قانون البلدية لسنة 2011 وينص على أن البلدية هي الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري.

وتأكيدا للأهمية التي تحوزها هذه الجماعة الإقليمية فإننا نجد بأن المشرع الجزائري يمنحها العديد من الاختصاصات والوظائف الواسعة جدا قياسا على نظام البلديات في النظم الإدارية المقارنة ، وهو ما يستدعي أن تنطلق كافة البرامج والمخططات الرامية إلى الإصلاح الإداري وتحسين نوعية الخدمات العمومية المقدمة للجمهور ابتداء من هذه الجماعة الإقليمية.

لذلك فقد آثرنا القيام بالدراسة التطبيقية لموضوع تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية على مستوى إدارة بلدية المعاضيد باعتباره البلدية أقرب إدارة من المواطن المحلي، وللوقوف على الجهود التي تم بذلها على مستوى هذه البلدية في مجال تحسين الخدمة العمومية، أُجريت الدراسة لها، حيث تناولنا في المبحث الأول التعرف بميدان الدراسة عن بلدية المعاضيد ،وأما المبحث الثاني فقد خصص لمعرفة مدى مساهمة الإدارة الالكترونية بالبلدية في تحسين الخدمة العمومية على مستوى مصالح الإدارة البيومترية.

المبحث الأول: التعريف بميدان التربص ببلدية المعاضيد

المطلب الأول : التعريف ببلدية المعاضيد –ولاية المسيلة–

أولا– بلدية المعاضيد – ولاية المسيلة:

إن بلدية المعاضيد هي إحدى بلديات دائرة أولاد دراج–ولاية المسيلة تقع شمال شرق مدينة المسيلة على بعد 36 كلم،وتبلغ مساحتها 264 كلم^2 وعدد سكانها 24189 نسمة خلال الإحصاء العام للسكان والسكن لسنة 2008 وتتميز بمناخها القاري البارد الممطر شتاء مع تساقط الثلوج والمعتدل صيفا ويعتمد أغلب سكانها في حياتهم اليومية على الفلاحة الجبلية والصناعة التقليدية، وتربية المواشي والأبقار بها 1500 هـ حدائق وبساتين، تمتد على ضفاف وادي فرج والغيل وتشتهر بالفلاحة الجبلية في منطقة الصراء (سفح السلسلة الجبلية)التي بها سهول خصبة ذات المردود الجيد ومناطق غابية بها مختلف أنواع الأشجار خاصة منها شجرة البلوط مما يجعلها تتميز بمناظر طبيعية خلابة،زيادة على ما تحتويه من آثار إسلامية ورومانية خاصة المدينة الأثرية(قلعة بني حماد)التي كانت في يوم ما عاصمة المغرب الأوسط كما تشتهر المنطقة بصناعة الزربية المعضادية المعروفة على المستوى الوطني إلى جانب الصناعات التقليدية الأخرى كصناعة الحصير وأواني الأكل الخشبية منها والفخارية ، وغيرهـــا.

ثـانيـا– تعريف البلدية تاريخيا– أصل التسمية (بالنسبة للبلدية):

قبل سنة 1956كانت البلدية تسمى ببلدية المعاضيد المختلطة وكان مقرها الإداري ببرج بوعريريج وكانت تضم عدة أعراش كبرى نذكر منها على وجه الخصوص(المهدية – سيدي مبارك – رأس الواد – عين تاغروت – غيلاسة – الرابطة– برج الغدير–العش–أولاد خلوف– القصور–القصب–المعاضيد) هذان الأخيران هما اللذان يشكلان حاليا بلدية المعاضيد التي أنشئت بموجب المرسوم رقم 56/692 المؤرخ في 1956/06/28،وفي عام 1963 ضمت البلدية إلى أولاد دراج بموجب المرسوم رقم 63/189 المؤرخ في 05/16/ 1963،غيرأنه وفي نفس السنة أعيد إنشاء بلدية المعاضيد الجديدة طبقا للمرسوم رقم63/466 المؤرخ في 1963/12/02وكانت تابعة لدائرة المسيلة ولاية سطيف ، وبمقتضى التقسيم الإداري لسنة 1974 أصبحت بلدية المعاضيد تابعة لدائرة المسيلة–ولاية المسيلة إلى غاية سنة 1985 أصبحت تابعة لدائرة أولاد دراج – ولاية المسيلة.

ثـــالثـا– حـــدود بلديـــــة المعاضيـــــد :

يحدها من الشمال : ولاية برج بوعريريج بلديات (غيلاسة – العش – الرابطة)

من الغرب: بلديتي المطارفة والمسيلة من الشرق بلدية أولاد عدي لقبالة

ومن الجنوب : بلديتي : اولاد دراج – وبلدية المطارفة.

رابـعـــا– توزيـــع السكـــان:

ويتوزع سكان البلدية على عدة تجمعات حضرية هي كالأتي :

التجمع الحضري بشـارة (مركز البلدية) : 7098 نسمة ويضم هذا التجمع

الحضري المداشر التالية : (بشارة– الخرزة–لانشاش–لارباع– – الجفين– الزرايف – الصماير–الدشرة– بوعروة– أولاد احمد بن عيسى .

التجمع الحضري الزيتون : 8759 نسمة ويضم : الزيتون– الخلوة– مراح بوعكاز– الميهة الحمراء– لعشاش .

التجمع الحضري جعونة 5633 نسمة ويضم : جعونة– الطابية–الطاقية – المحصب – الحمار– رشانة– البويرة– لغوانم– اولاد الديلمي و ولجة الستين .

التجمع الحضري الغيـل : 2700 نسمة ويضم : اولاد سيدي منصور– الرقاطة– السواعدية – المناسير – قليقل .

خامسا - بطاقة فنية لبلدية المعاضيد:

هي منطقة رعوية تتفرع إلى عدة قرى ومد اشر حيث بلغ عدد سكانها 22222نسمة ولها عدة مشاءات تربوية وثقافية وصحية وهو كما مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (01): البطاقة الفنية لبلدية المعاضيد

المجلس الشعبي البلدي	
يتكون المجلس الشعبي البلدي من 19 عضو منتخب	
المساحـــــة	
تبلـغ مساحـة بلديـة المعاضيد 264 كلم2	
عــدد السكــان	
يقدر عدد سكان بلدية المعاضيد 22222 نسمة	
طبيعـــة البلديـة	
طبيعـة بلديـة المعاضيد جبلية رعويـة	
عـدد الهياكـل التربويـة	عدد الهياكل الصحية
مـــدارس: 25 منها 6 مغلقة	المؤسسات العمومية الإستشفائية: 00
متوسطـات: 04	العيـادات المتعـددة الخدمـات 00
ثانويـــات: 02	قاعـات العلاج : 08 منها 04 مغلقة
مراكز التكوين: 00	عيادات الولادة : 00
	مراكز الصحية : 02
عدد الهياكل الشبابية والثقافية	**عدد الهياكل السياحية**
دور الشـباب: 01	فنـــاد 00
مراكز الشباب: 03	بيوت الشبـاب: 01
مكتبـــات : 02	مـدارس فندقيـة: 00
قاعـات سينما: 00	مواقـع أثريـة: 01
مـراكز ثقافية: 01	متاحـــف: 01

المصدر بلدية المعاضيد

ســادســا– الملحقـات الاداريـة البلديـة :

تحتوي بلدية معاضد على أربع ملحقات إدارية معدل بعدها عن مقر البلدية 15كيلومتر وتتمثل في:

ملحقة الزيتون،ملحقة جعونة،ملحقة الغيل، والخلوة كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (02)

البلدية	عدد الملحقات الإدارية	الملحقات الإدارية التي في الخدمة		ملحقات المغلقة	بعد الملحقة عن البلدية
		تسمية الموقع	العضو المنتدب		
المعاضيد	أربع(04)	قرية الزيتون	01	لا شيء	16 كلم
		قرية جعونة	01		09 كلم
		قرية الغيل	01		07 كلم
		قرية الخلوة	01		21 كلم
المجموع		أربع (04)			

المصدر بلدية المعاضيد

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي وتفصيله

أولا– الهيكـل التنظيــمي:

االشكل رقم (01) الهيكل التنظيمي العملي لبلدية المعاضيد

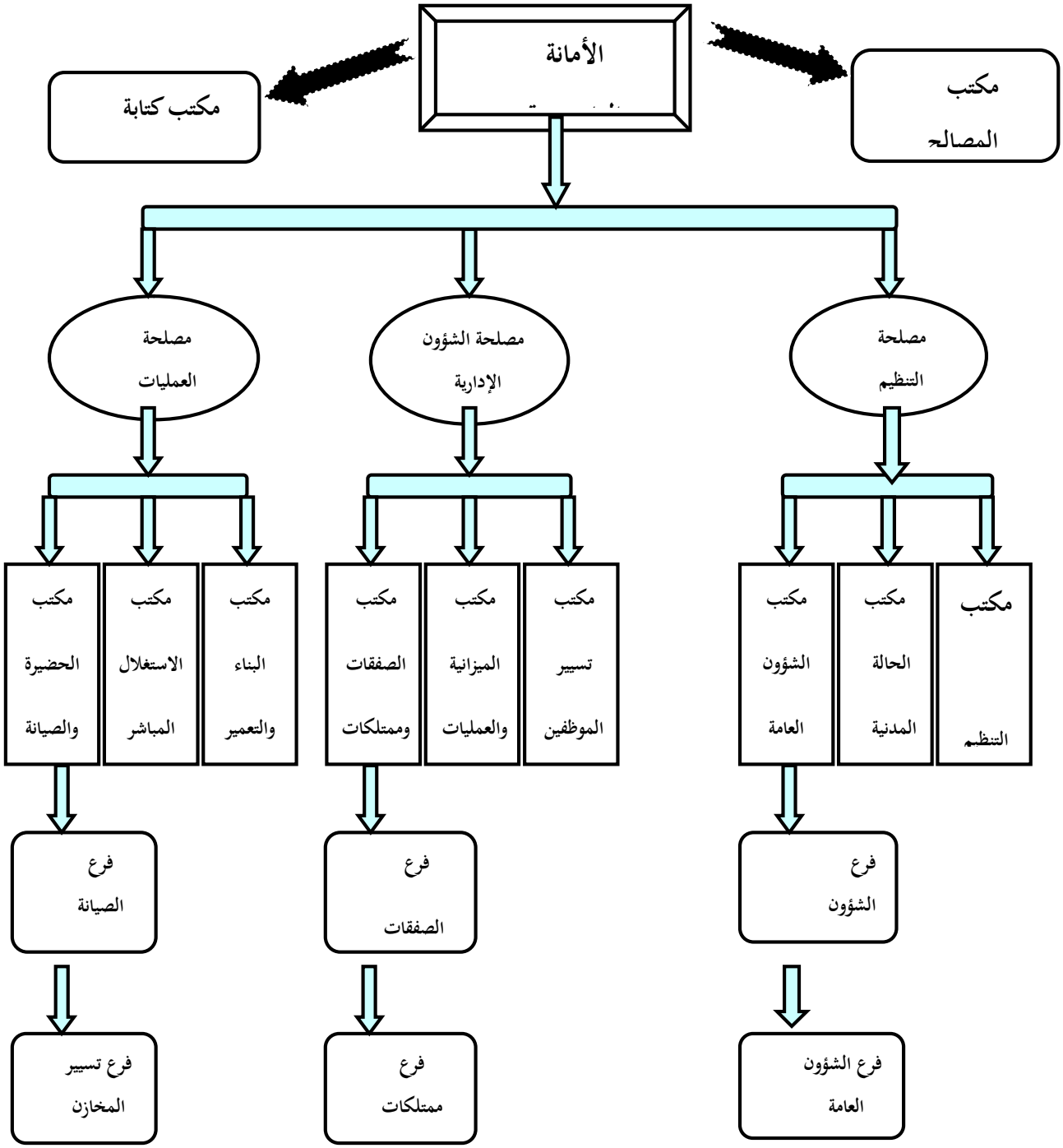

المصدر: بلديـة المعاضيـد

ثانيا– تفصيل الهيكل التنظيمي لبلدية المعاضيد:

1–الأمـانة العامة

يرأسها الأمين العام للبلدية بالتنسيق مع جميع مصالح البلدية والسهر على حسن سيرها كما يقوم بإعداد جدول الأعمال الخاص بالمجلس الشعبي البلدي وتحرير المداولات ومتابعتها والأمانة العامة هي المشرفة على إدارة البلدية والتنسيق بين مختلف مديرياتها والسهر على السير الحسن للبريد الصادر أو الوارد والأمانة العامة بصفة عامة تتكون من ثلاثة مكاتب :

أ– مصلحة التنظيم والشؤون العامة :

هي عبارة عن تنظيم يتم فيه القيام بعدة وظائف حسب إجراءات معينة بغرض تحقيق أهداف معينة، يقوم هذه الوظائف عدد من القطاعات الحيوية تتبادل أنواع مختلفة من المعلومات وهي تشمل على ثلاثة مصالح.

الفرع الأول: مصلحة التنظيم والشؤون العامة: وتتكون :

أ–1– مكتب التنظيم: ويتولى المهام التالية

*إعداد الوثائق المتعلقة ببطاقة التعريف الوطنية.

*إحصاء كل الأصناف التجارية والمؤسسات التجارية المتواجدة على تراب البلدية.

*ضبط ومتابعة كل السجلات التجارية والحرفية.

*متابعة حركة المواطنين (جواز السفر، الإقامة... إلخ

*التكفل بالتنظيم العام (رخص الصيد... إلخ

أ–2–مكتب الحالة المدنية: ويتولى مايلي

*إعداد سجلات الحالة المدنية بكل أنواعها.

*إعداد الوثائق الخاصة بالحالة المدنية.

*إحصاء المواليد والزواج والوفيات دوريا.

*تسجيل الأحكام المتعلقة بالحالة المدنية والتصريحات على الهامش.

*استـخراج الوثائق

أ–3– مكتب الشؤون العامة: وتضم

– مكتب الشؤون الاجتماعية: ويتولى ما يلي

*إحصاء الفئات الاجتماعية (مكفوفين، عجزة، شيوخ، ذوي العاهات)

*ضبط قائمة المحتاجين

*ضبط قائمة أصحاب الدخل الضعيف

*إحصاء السكنات التي لا تتوفر على الشروط الصحية للحياة

* إعداد شهادة الكفالة والحضانة والانفصال عن الوالدين

* إنشاء ومتابعة لجنة التحقيقات الاجتماعية

* إعداد المحاضر والملفات المتعلقة بالأشخاص المصابين بالأمراض العقلية قصد تحويلهم إلى المراكز المختصة

– مكتب النشاط الاجتماعي: ويتولى ما يلي

*متابعة ملف الشبكة الاجتماعية

*العمل والتنسيق مع الجهات المختصة في مجال الشغل

*إنشاء ومتابعة ورشات النشاطات ذات منفعة عامة

*إحصاء المستفيدين من المنحة التضامنية الجزافية

*إعداد البطاقات المتعلقة بالمستفيدين من نظام الشبكة الاجتماعية

*إحصاء الفئات الاجتماعية المحتاجة

ب – مصلحة الشؤون الادارية والمالية:

ب–1–مكتب تسير الموظفين

– مكتب التوظيف :

* التحضير والتنظيم والإشراف على المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية وكذا اختيارات التوظيف.

* ضبط احتياجات البلدية من المستخدمين حسب مخطط التوظف السنوي.

– مكتب تسيير المستخدمين :

*ضبط قائمة المستخدمين الإداريين والتقنيين.

*متابعة الحياة المهنية للمستخدمين (ترقية، إدماج، حركات بين المصالح... إلخ

*متابعة الإجراءات التأديبية.

*إعلام المستخدمين بالنصوص المتعلقة بتسيير حياتهم المهنية.

*ضبط الجدول الحقيقي للمستخدمين.

*العمل على إعداد رزنامة تكوين المستخدمين وصورات تحسين مستوياتهم المهنية

ب–2–مكتب الميزانية والعمليات المالية:

ويتولى ما يلي :

*إعداد الميزانية الأولية والإضافية والحساب الإداري.

*جمع مختلف الموارد المالية وتقييمها.

*جمع كل الوثائق المالية المتعلقة بالإعانات ومختلف أنواعها.

*تقييم الحساب الإداري ومقارنته مع حساب التسيير للقابض البلدي من الأوقات المحددة قانونا.

*القيام بالتحاليل المالية الخاصة بكل سنة وتقييمها وفقا لإمكانيات البلدية

ب– 3–مكتب الصفقات وممتلكات البلدية:

تشمل على مكتبين

– مكتب الصفقات العمومية :

تحتل الصفقات العمومية مكان أساسي في نشاطات الإدارة المتمثلة للدولة بغرض المحافظة على المال العام وبالتالي فإن تسيير هذه الأخيرة متعلقة بالمكانزمات المسطرة من طرف الإدارة خاصة ما تعلق بالإجراءات التقنية الرامية إلى التسيير الأمثل لهذه المعاملات وإنجاز الأشغال المختلفة لتحقيق الخدمة العمومية وتبرم الصفقات العمومية تبعا لإجراء المناقصة التي تعتبر القاعدة العامة أو الإجراء بالتراضي ومكتب الصفقات العمومية يتولى ما يلي :

*إبرام الصفقات والعقود وتنفيذها

*تنظيم المناقصات والعقود وتنفيذها

* إعداد الحالات المالية والمادية لجميع المشاريع

*ضمان أمانة لجان فتح وتقييم العروض، وكذلك الصفقات العمومية

– مكتب مراقبة ومتابعة الأشغال: يتولى ما يلي :

***متابعة كل عمليات الإنجاز الجديدة من تسجيل المشروع إلى غاية غلقه

***ضبط برامج دورية تتعلق بالزيارات الميدانية للورشات بالتنسيق مع مختلف المصالح التقنية.

– مكتب الممتلكات:

ويتولى المهام التالية :

–إحصاء الممتلكات البلدية بكل أنواعها (عقارات، منقولات، منتجة، غير منتجة... إلخ

–متابعة تحصيل حقوق الإيجار..

–العمل على تعينها من أجل خلق موارد جديدة لميزانية البلدية.

–ضبط قائمة المقابر، خزانات المياه، المدارس القرآنية... إلخ ومتابعة تسيرها.

–تنظيم المزايدات.

ج – مصلحة العمليات التقنية

ج –1– مصلحة التعمير والبناء: وتتكون من مكتبين:

– مكتب الدراسات والتعمير: ويتولى ما يلي

***التكفل بدراسة ومتابعة وسائل التعمير

***متابعتها وتنفيذها

*العمل على حماية وسائل التعمير على مستوى إقليم البلدية وفقا للقوانين والتنظيمات

*جمع كل معطيات المتعلقة بالتعمير، قصد ضبطها وفقا لتطور هذا القطاع

– مكتب متابعة ومراقبة التعمير: ويتولى ما يلي

*التكفل بمتابعة التعمير فيما يتعلق برخصة البناء، رخصة التجزئة، رخص الهدم

*السهر على مراقبة وتسليم شهادة مطابقة الأشغال

*متابعة التجديد الحضري

*متابعة قواعد التعمير والبناء.

د– مكتب الحضيرة والصيانة العامة

د–1–الصيانة العامة مصلحة الصيانة والورشات: وتضم ثلاثة مكاتب

- مكتب الصيانة: يتولى ما يلي

*القيام بكل أعمال الصيانة التي تتطلبها الأملاك البلدية سواء منها العقارية أو المنقولة

– مكتب حظيرة السيارات والعتاد:

*متابعة حركات ممتلكات البلدية خاصة من العتاد المنقول

*ضبط قائمة كل صنف من أصناف العتاد ومتابعة استغلالها

*العمل على مراقبتها وصيانتها وإصلاحها

*ضبط احتياجات الحظيرة من الوقود

*متابعة استهلاك العتاد

*إعداد تقرير دوري حول الحظيرة

– مكتب المياه والتطهير: ويتولى ما يلي

*إعداد بطاقية الاحتياجات السكان من المياه الصالحة للشرب

*إحصاء كل الأحياء والأماكن التي يتطلب تزويدها

*جمع المعلومات المتعلقة بتوزيع شبكة المياه على مستوى إقليم البلدية

ثالثا– تعريف بمصلحة البيومترية:

تنفيذا لمخطط عمل الحكومة الهادف إلى تحسين أداء الإدارة العمومية وجعله يتميز بالفعالية و الشفافية، قامت وزارة الداخلية و الجماعات المحلية بتجسيد عدة إنجازات هامة في مجال عصرنة المرفق العام باستعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة ، تهدف في مجملها إلى تمكين المواطن من خدمة عمومية ذات جودة ونوعية عالية ، و من بين أهم هذه الإنجازات لسنة 2014 رقمنة جميع سجلات الحالة المدنية على المستوى الوطني وإحداث السجل الوطني الآلي للحالة المدنية و ربط كل البلديات و ملحقاتها الإدارية وكذا البعثات الديبلوماسية و الدوائر القنصلية به و هذا طبقا للقانون الجديد للحالة المدنية رقم 14-08 مؤرخ في 13 شوال عام 1435هـ الموافق لـ: 09 أوت 2014 يعدل و يتمم الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389هـ الموافق لـ 19 فبراير 1970 ، . و لقد مكن هذا الإنجاز من تمكين المواطن من استخراج كل وثائق الحالة المدنية بصفة آنية من أي بلدية أو ملحقة إدارية عبر الوطن دون أن يتكبد عناء التنقل إلى البلدية الأصلية خاصة بعد التحويل الجذري للمصالح البيومترية لاستخراج جواز السفر البيومتري و بطاقة التعريف الوطنية البيومترية من الدوائر إلى المقاطعات و البلديات ، كما تم تمكين الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج من تقديم طلب الحصول على الوثائق الإدارية عبر الانترنت و الحصول عليها من الممثلية الديبلوماسية أو القنصلية المسجلين فيها.

بلدية المعاضيد و على غرار بلديات الوطن من البلديات التي سعت وراء التغيير في مجال الإدارة وذلك من خلال استحداث المصلحة البيومترية و تتبع التنظيم العام رفقة الحالة المدنية ، و في هذا الصدد عمدت إلى توفير جناح للمصلحة و تجهيزه بجميع الأجهزة اللازمة لذلك مع توفير الموارد البشرية التي ستشرف على العملية و إخضاعهم إلى تكوين على مستوى الدائرة و الولاية لتحقيق الأهداف المسطرة بعصرنة الإدارة من خلال إدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وكذا تقريب الإدارة من المواطن عن طريق تطوير الخدمات الإلكترونية، وكان ذلك جليا من خلال الدخول في تطبيق مشاريع إلكترونية تدريجيا، كجواز السفر و بطاقة التعريف الوطنية البيومتريين والتي كان لها نصيب في الدخول للمشروع كانطلاقة لتطبيق الإدارة الإلكترونية.

المصلحة البيومترية فتحت أبوابها ابتداء من ديسمبر 2015 ، و تتكون من ثلاث مكاتب تسهر على خدمة المواطن هي:

مكتب جواز السفر و بطاقة التعريف الوطنية البيومتريين

مكتب ترقيم المركبات

مكتب رخصة السياقة.

بعد استقبال المواطنين من طرف عون الاستقبال بالمصلحة البيومترية يقوم كل مكتب بمهامه بحسب نوع الطلب الوارد من المواطن ، حيث أن الوظائف تنحصر كالآتي

مكتب جواز السفر و بطاقة التعريف البيومتريين

تم تحديد أربعة مكاتب و شباك كالآتي:

–شباك لاستقبال الملفات و القيام بعملية حجز المعلومات الأولية(Vérification)

–مكتب لعمليتي الحجز الثانية.(Saisie et Certification)

–مكتب خاص بعملية أخذ البيانات البيومترية " الصورة و البصمات ، الامضاء.(Enrôlement) "

–مكتب خاص بعملية التسليم.(Délivrance)

–مكتب خاص بالخادم.(Serveur)

–مكتب خاص بالمهندس.(Transfert)

–تعيين مهندس في الإعلام الآلي ، للإشراف على المصلحة.

كما تم إخضاع مستخدمي المصلحة إلى تكوين على مستوى دائرة أولاد دراج دائرة.

الإجراءات المتبعة

تبدأ عملية المعالجة بأخذ موعد خاص بكل مواطن باستعمال شبكة الانترنت موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية ليرسل طلب المواطن إلى محطة التدقيق، يتم من خلالها حجز المعلومات الخاصة بالمواطن كما يتم مسح الصورة و شهادة الميلاد الخاصة بمقدم الطلب، بعد هذه العملية يتم إرسال الملف بعد التثبيت إلى محطة التدوين التي من خلالها يتم إدخال المعلومات المتعلقة بالأب و الأم ، تليها مرحلة المصادقة أين يتم التأكد من صحة المعلومات ثم إرسالها إلى محطة أخذ المعلومات البيومترية (البصمات– الصورة– الإمضاء) و في الأخير ترسل الملفات عن طريق موقع خاص بهذه العملية إلى مديرية السندات و الوثائق المؤمنة بالجزائر العاصمة.

بعد الانتهاء من عملية إصدار بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر البيومتري على مستوى مديرية السندات و الوثائق المؤمنة ترسل إلى الولاية ثم إلى الدائرة بعدها إلى البلدية من أجل تسليمها إلى المواطن و ذلك بعد تسجيلها على مستوى الشبكة المحلية.

المبحث الثاني: تحسين الخدمة العمومية على مستوى مصالح الإدارية البيومترية

المطلب الأول:مصلحة الحالة المدنية

تعتبر مصلحة الحالة المدنية من أنشط وأهم المصالح بالإدارة البلدية نظرا لمهامها المتعددة والتي تتعلق بصفة رئيسية بالحياة اليومية للمواطن، فالولادات تُسجّل على مستوى هذه المصلحة والوفيات كذلك.[1]

كما أن المواطن يلجأ إلى مصلحة الحالة المدنية لاستخراج مختلف الوثائق المشكّلة لمختلف الملفات الإدارية التي تهم شؤونه اليومية.

وتأسيسا على ذلك فإن أي عملية لتحسين نوعية الخدمات العمومية المقدّمة من قبل الإدارة البلدية وجب أن تمس بالدرجة الأولى مصلحة الحالة المدنية، وهو ما تم تسجيله من خلال الزيارة الميدانية لهذه المصلحة ببلدية المعاضيد، وعلى ذلك تم تصنيف مظاهر التحسين إلى مظهرين:

أولا– إنشاء السجل الوطني الآلي للحالة المدنية:

لقد كانت البادرة الأولى لإنشاء هذا السجل قبل صدور تعديل قانون الحالة المدنية،وذلك بإصدار وزير الداخلية والجماعات المحلية لتعليمة تتعلق بالشروع في العمل بالسجل الوطني الأوتوماتيكي للحالة المدنية والتي حددت تاريخ 15-02-2014 للشروع في تسليم شهادات الميلاد بالاعتماد فقط على هذا السجل.[2]

ليأتي بعد ذلك تعديل قانون الحالة المدنية ويستحدث قسما خاصا من أقسامه للنص على السجل الوطني الآلي للحالة المدنية الذي يُحدث لدى وزارة الداخلية ويرتبط بالبلديات وملحقاتها الإدارية.[3]

ثانيا– واقع السجل الآلي للحالة المدنية ببلدية المعاضيد

تنفيذا لتعليمات وزير الداخلية، نجد أن مصلحة الحالة المدنية ببلدية المعاضيد على غرار كافة بلديات الوطن قامت بعملية مسح ضوئي (scanner) لكافة سجلات الحالة المدنية لربطها بالسجل الوطني الآلي للحالة المدنية، وتم الاحتفاظ بالنسخ الورقية لهذه السجلات ضمن أرشيف البلدية بهدف الرجوع إليها في حالة اكتشاف أخطاء في وثائق

[1] المادة 87من القانون 10/11المؤرخ 22-06-2011جريدة الرسمية، العدد 37المؤرخة في03-07-2011.

[2] تعليمة وزير الداخلية والجماعات المحلية رقم 2014/1435.

[3] المادة من القانون، رقم08/14 المؤرخ في13-08-2014،يعدل ويتمم الأمر 20/70 المؤرخ 20-02-1970،المتعلق بالحالة المدنية ص03.

الحالة المدنية المستخرجة بصفة إلكترونية أو في حالة إغفال تسجيل البيانات الهامشية على هامش عقود الحالة المدنية وبذلك يعتبر المواطن المستفيد الأكبر من عملية الرقمنة هذه، والتي تتيح له الحصول على وثائق حالته المدنية بصفة إلكترونية وبذلك يتجنب إشكالية عدم الوضوح التي كان يعاني منها في وثائق الحالة المدنية التي كانت تُنجز في السابق يدويا (بواسطة القلم) من قبل الموظف المكلف بذلك.

ثانيا– آثار إنشاء السجل الوطني الآلي للحالة المدنية

بالإضافة إلى عصرنة و رقمنة سجلات الحالة المدنية بموجب إنشاء سجل وطني وتوماتيكي للحالة المدنية، فإن هذه الآلية تتحقق معها آثار أخرى في مجال تحسين الخدمة العمومية، أهمها:

1 - تخفيف عبء التنقل على المواطن

بعد إنشاء السجل الوطني الأوتوماتيكي للحالة المدنية والذي يتوفر على قاعدة بيانات وطنية تشمل جميع العقود المدونة في سجلات الحالة المدنية لكافة بلديات الوطن أصبح من الممكن للمواطن أن يتقدم بطلب للحصول على نسخ طبق الأصل لهذه العقود الرقمية لدى بلدية محل الإقامة أو لدى أي بلدية أو ملحقة إدارية بلدية أخرى .[1]

وهو ما يضمن التحسين الأكيد لعلاقة الإدارة بالمواطن عن طريق الإسراع في التكفل بطلباته،ويضمن أيضا تحقيق أحد متطلبات تحسين الخدمة العمومية بتقريب الإدارة من المواطن بإمكانية الحصول على وثائقه من بلدية محل إقامته دون تحمل عناء التنقل إلى بلدية محل تسجيل العقود الخاصة بهذه الوثائق. [2]

وبناء على ذلك فإنه يمكن لأي مواطن جزائري استخراج وثائق حالته المدنية من مصلحة الحالة المدنية ببلدية المعاضيد، وذلك بفضل ربط هذه البلدية بالسجل الوطني الآلي للحالة المدنية.

2- إعفاء المواطن من تقديم الوثائق المسجلة ضمن السجل الآلي للحالة المدنية

نتج عن رقمنة سجلات الحالة المدنية وإحداث سجل وطني آلي للحالة المدنية أنه يتعين على الإدارات العمومية والسلطات الإدارية والجماعات المحلية المرتبطة بهذا السجل ألا تشترط على المواطن تقديم وثائق الحالة المدنية التي يمكنها الاطلاع عليها مباشرة على مستوى ذات السجل الوطني. وهو ما نصت عليه الأحكام المادة 02 من المرسوم

[1] المادة 25 مكرر 03من الأمر 70-20 المتعلق بالحالة المدنية،ا لمعدل والمتمم بالقانون 14-08 المؤرخ في 27-02-1970.

[2] تعليمة وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقم190،2014

التنفيذي رقم 15-204[1] المتعلق بهذا الشأن والذي صدر ضمن إطار التنفيذ الإجراءات المتعلقة بالإدارة الالكترونية في الجزائر.

ولقد تم تجسيد هذه الآلية على مستوى إدارة بلدية المعاضيد، وذلك على مستوى مكتب بطاقة التعريف الوطنية مثلا ، إذ أن المواطن طالب بطاقة التعريف الوطنية إذا قدّم لذلك ملفا تنقصه وثيقة معينة ولتكن شهادة الميلاد الأصلية مثلا فإن عون هذا المكتب ينوب المواطن في استخراج هذه الوثيقة بالاعتماد على السجل الوطني الآلي للحالة المدنية، في انتظار ارتباط كافة الهيئات والإدارة العمومية بهذا السجل بما يضمن التحول نحو الإدارة الإلكترونية.

ثـالثـــا– تخفيـف الإجراءات الإداريـــــة:

أصدر وزير الداخلية والجماعات المحلية تعليمة وزارية بتاريخ 25 ماي 2011 تتعلق بتخفيف الملفات الإدارية و الإجراءات وتحسين الخدمات الصادرة عن الإدارات المحلية وكان ذلك عقب اجتماع مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 03 فيفري 2011 و الذي تضمن توصيات عدة من طرف رئيس الجمهورية تتعلق بالتسهيل والتخفيف من حجم الملفات الإدارية ومن الإجراءات المتعلقة بذلك.[2]

ومن خلال زيارة مصلحة الحالة المدنية على مستوى إدارة بلدية المعاضيد، بدت مظاهر التخفيف والتسهيل في الإجراءات من عدة جوانب، آثر وقد تم التركيز على جانبين منها ويتعلق الأول بالإجراءات الخاصة باستصدار وثائق الحالة المدنية والثاني بالإجراءات الخاصة بتصحيح الأخطاء في عقود الحالة المدنية.

1 – الإجراءات المتعلقة باستصدار وثائق الحالة المدنية :

مسّ تبسيط الإجراءات المتعلقة باستصدار وثائق الحالة المدنية بدوره جانبين، هما:

أ – التقليص من عدد وثائق الحالة المدنية :

كانت قائمة مطبوعات الحالة المدنية التي تختص البلديات بإصدارها تضم عددا كبيرا من الوثائق بلغ عددها 36 وثيقة ثم تم العمل على تقليصها في سنة 2010 إلى 29 وثيقة.[3]

[1] المرسوم التنفيذي، رقم 15-204 المؤرخ في 2015/07/27 يتضمن إعفاء المواطن لتقديم وثائق الحالة المدنية المتوفر ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية المؤرخ في 2015/07/29 ص16.

[2] تعليمة وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقم 2011/1599 .

[3] المرسوم التنفيذي رقم 10-211،المؤرخ 16-09-2011،يحدد قائمة المطبوعات الحالة المدنية،ص05.

وبعدها تم العمل على إلغاء بعضها ليصبح عددها الإجمالي 21 وثيقة، تُستعمل 12 منها في البلديات وتُستخرج من قبل المواطن، في حين تُستعمل وثيقتين منها (02) ما بين المصالح المختصة ، وهو ما سبب ارتياحا لدى المواطن لتقليص وثائق الحالة المدنية المطالب بها في كل مرة، فضلا عن استصداره لجميع هذه الوثائق بطريقة إلكترونية.[1]

2 - تمديد صلاحية بعض وثائق الحالة المدنية :

مس جانب تحسين الخدمة العمومية المتعلقة بوثائق الحالة المدنية الصادرة عن البلدية أيضا مدة صلاحية بعض هذه الوثائق كالتالي:

– مدة صلاحية عقد الميلاد[2] : نصت المادة 2/63 من قانون الحالة المدنية المعدل والمتمم على أن أجل صلاحية عقد الميلاد يُحدّد بعشر(10) سنوات ما لم يحدث تغيير في الحالة المدنية للشخص المعني، وللإشارة فإن أجل صلاحية هذا العقد كان محدّدا بسنة واحدة قبل هذا التعديل.

ولقد تمّ تجسيد هذا التعديل على مستوى مصلحة الحالة المدنية ببلدية المعاضيد في بداية الأمر باستعمال طابع باللون الأحمر على الجانب الأيمن لوثيقة عقد الميلاد يتضمن عبارة " صالحة لمدة عشر(10) سنوات."[3]

- مدة عقد الوفاة : نصت المادة 80 من قانون الحالة المدنية المعدل والمتمم على أن أجل صلاحية عقد الوفاة غير محدد ، وهو أمر معقول جدا، إذ أن تحديد صلاحية وثيقة أخرى مرتبطة بتغيّر في الحالة المدنية للشخص قد يكون أمرا مقبولا، أما والحال أن هذه الوثيقة متعلقة بوفاة الشخص فلا يُعقل أن تُحدد صلاحيتها بمدة معينة لاستحالة تغير هذه الحالة المدنية إلى حالة أخرى، وهو الأمر الذي طالما سبّب تذمر وعدم رضى لدى المواطن، إذ أن أجل صلاحية عقد الوفاة كان محددا بسنة واحدة .قبل أن يتم تدارك ذلك من قبل المشرع الجزائري في تعديل 2014.[4]

رابعا– الإجراءات الخاصة بتصحيح الأخطاء:

تتمثل هذه الإجراءات في طلبات تصحيح الأخطاء الواقعة في مختلف عقود الحالة المدنية (ميلاد، زواج، وفاة) ، والتي كانت قبل سنة 2014 تشتمل على إجراءات مُرهقة نوعا ما للمواطن، قبل أن تمسها آليات التحسين وتخفيف

[1] المرسوم التنفيذي رقم 14-75 المؤرخ في 17-02-2014،يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية ص06.

[2] انظر ملحق رقم 01.

[3] المادة الأولى من الأمر 73-51،المؤرخ في 01-10-1973،يتضمن تعديل صلاحية وثائق الحلة المدنية ص1204.

[4] المادة الأولى من الأمر 73-51سالف الذكر،ص1205.

العبء على المواطن، نتعرف في هذا الفرع على إجراءات تصحيح الأخطاء الواقعة في عقود الميلاد كعيّنة أو كنوع من أنواع عقود الحالة المدنية.

1 - الوضع قبل سنة 2014

نص قانون الحالة المدنية 70-20 على إجراءات تصحيح الأخطاء في عقود الحالة المدنية للميلاد، والمتمثلة في:

* استخراج المعني لوثيقة من وثائق الحالة المدنية وتُدعى " شهادة إثبات الشخصية" ، والتي تستوجب حضور شاهدين لإثبات شخصيته.

* إيداع عريضة متمثلة في طلب مكتوب على ورق عادي لدى وكيل الدولة مرفقة بشهادة إثبات الشخصية، ليقوم الأخير برفع الطلب إلى رئيس محكمة الدائرة القضائية للمكان الذي حُرر أو سُجّل فيه العقد، والذي يُصدر بدوه حكما بتصحيح الخطأ، ثم يتم تسجيل هذا الحكم فورا وبدون أي شكليات على هامش سجلات الحالة المدنية المقيَّد فيها العقد الذي تناوله التصحيح.[1]

ولقد سجلنا خلال الدراسة التطبيقية على مستوى مصلحة الحالة المدنية لبلدية معاضيد أن هذه الإجراءات شكلت عبئا على عاتق المواطن لفترة كبيرة من الزمن، خاصة وأنه يقوم بهذه الإجراءات ويتنقل بين مصالح البلدية وأروقة المحكمة لتصحيح خطأ لم يتسبب فيه هو أصلا، وإنما كان نتيجة سهو من العون المكلف بتحرير العقد.

2 - الوضع بعد سنة 2014

لقد تم تدارك الوضع الخاص بإجراءات تصحيح الأخطاء الواقعة في عقود الميلاد ضمن إطار مسعى السلطات العمومية بتخفيف وتيسير الأمور على المواطن، وكان ذلك عن طريق إلغاء وثيقة " شهادة إثبات الشخصية " من قائمة وثائق الحالة المدنية بموجب المرسوم التنفيذي 14-75،واختصار إجراءات التصحيح في وثيقة واحدة تسمى " طلب تصحيح خطأ في عقد الحالة المدنية".[2]

والتي تُسحب من مصلحة الحالة المدنية وتُملأ من طرف المعني، لتتولى بعد ذلك الإدارة البلدية التأكد من وجود الخطأ بسجل الحالة المدنية وترسل الطلب المودع لديها إلى المحكمة مباشرة لاستصدار الحكم القاضي بتصحيح الخطأ

[1] عبد العزيز سعد:نظام الحالة المدنية في الجزائر ،دار هومة للنشر، الجزائر، الطبعة السادسة، ص210.

[2] انظر ملحق رقم 02.

دون أن يتكبّد المواطن عناء التنقل بين المحكمة والإدارة البلدية و إيداع عريضة وإحضار الشهود وما إلى غير ذلك من الإجراءات المعقدة .

وبالتالي فإنه بموجب هذا الإجراء نجد أن الإدارة البلدية تحل محل المواطن في الاتصال بالمحكمة لتصحيح الأخطاء الواقعة في سجلات الحالة المدنية سواء ما تعلق منها بعقود الميلاد أو الزواج أو الوفاة ، مما يُسهم في تحسين العلاقة بينهما، ويُشكل ارتياحا لدى المواطن بتخفيف حدّة البيوقراطية التي لطالما عانى منها ولفترات طويلة.

وزيادة على هذه التحسينات التي طرأت على مصلحة الحالة المدنية نجد أن هناك من الآليات التحسينية ما يستوجب علينا ذكره ألا وهو إلغاء الأحكام التنظيمية المتعلقة بالتصديق طبق الأصل على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية[1] ، والذي يُعد من اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للدولة أو من يفوضه للقيام بذلك ، وهو الأمر الذي لقي استحسانا كبيرا لدى المواطنين لما لذلك من تخفيف وتبسيط لإجراءات الإدارية.[2]

وبهذه المناسبة أرسل السيد والي ولاية مسيلة رئيس المجلس الشعبي لبلدية المعاضيد بهدف توضيح كيفية العمل بالأحكام الجديدة الخاصة بإلغاء التصديق كأصل عام على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية[3] ما عدا الحالات التي ينص القانون على ضرورة التصديق عليها من قبل مصالح البلدية .

المطلب الثاني : مصلحة بطاقة التعريف الوطنية:

لقد تم إحداث بطاقة التعريف الوطنية في الجزائر كوثيقة تثبت بها هوية الشخص بموجب المرسوم 67-126 ،ولقد كانت هذه الوثيقة تُقدّم على مستوى الدائرة قبل تاريخ 01 أكتوبر 2015 ليتم بعد ذلك إنشاء مصلحة خاصة بها وتحويل إصدارها على مستوى الإدارة البلدية (المعاضيد) ، كما شهدت خدمة تسليم هذه الوثيقة تحسينات عدة عما كان عنه الوضع في السابق.[4]

أولا– إنشاء مصلحة بطاقة التعريف الوطنية:

[1] المرسوم التنفيذي رقم 14-363 المؤرخ في 15-12-2014 يتعلق بإلغاء الأحكام التنظيمية ص28.

[2] المادة 87 من القانون رقم 11-10 سابق الذكر.

[3] انظر الملحق رقم03، 04.

[4] المرسوم 67-126،المؤرخ في 21 جويلة 1967،يتعلق بإحداث بطاقة التعريف الوطنية،ص997.

أصدر وزير الداخلية والجماعات المحلية تعليمة وزارية بتاريخ 14 سبتمبر 2015 تتعلق بتحويل إصدار بطاقة التعريف الوطنية على مستوى البلديات، وحددت هذه التعليمة تاريخ انطلاق إصدار بطاقة التعريف الوطنية على مستوى جميع بلديات الوطن ابتداء من 01 أكتوبر 2015 ، وهو ما تم كذلك على مستوى بلدية المعاضيد على غرار باقي البلديات الوطن وسنتعرض من خلال هذا إلى التدابير التحضيرية لهذا التحويل وللأهداف المرجوة من ذلك:[1]

1 – التدابير التحضيرية لإصدار بطاقة التعريف الوطنية على مستوى البلدية

تتمثل هذه التدابير التي نصت عليها التعليمة فيما يلي:

* تنظيم لقاء يجمع الولّاة ورؤساء الدوائر ورؤساء المجالس الشعبية البلدية لتبليغ هذه التعليمة وشرح أهمية الإجراءات المتخذة في إطار تقريب الإدارة من المواطن.

* تحويل العتاد والموارد البشرية من الدوائر إلى البلديات التي تعاني نقصا في الموارد المادية أو البشرية لتدعيمها ولضمان نجاح هذه العملية ، وهو ما تجسد فعلا على مستوى إدارة بلدية المعاضيد، إذ تم انتداب أحد موظفي الدائرة المختصين بإنجاز بطاقة التعريف الوطنية للعمل بالمكتب المستحدث بالبلدية في أيامه الأولى قصد تدريب موظفي البلدية وحل الإشكالات التي قد تواجههم بمناسبة إصدار بطاقات التعريف الوطنية بالنظر إلى عدم درايتهم وخبرتهم في هذا المجال.

* السهر على أن تتما الإجراءات الخاصة بإصدار بطاقة التعريف الوطنية في أماكن منفصلة عن تلك المستعملة لجواز السفر.

* منح تفويض بالإمضاء على بطاقات التعريف الوطنية إلى الأمناء العامين للبلديات بما فيهم الذين يشغلون منصب الأمين العام بالنيابة ، وهو ما يعزز منصب الأمين العام للبلدية في التشريع الجزائري الذي يُعدّ من ضمن الأجهزة المسيرة للبلدية في ظل قانون البلدية لسنة 2011 ، ورغبة أيضا في وضع هذه العملية تحت يد مسير كفىء بما يضمن حسن تسييرها على غرار غيرها من الشؤون المحلية.[2]

2– أهداف تحويل إصدار بطاقة التعريف الوطنية على مستوى البلدية

يمكن حصر الأهداف المرجوة من تحويل إصدار بطاقة التعريف الوطنية من على مستوى الدائرة إلى الإدارة البلدية فيما يلي:

[1] انظر ملحق 03، 04.

[2] سامي الوافي: نظام البلدية، في التشريع الجزائري، دار النشر، الجزائر، الطبعة الأولى ،2015،ص116.

* **تعزيز دور البلدية كجماعة محلية** :تتمتع البلدية في التشريع الجزائري بصلاحيات كثيرة وتمس كل الجوانب المتعلقة بإقليم البلدية.[1] ، فهي قاعدة اللامركزية كما ذكرنا ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة، ولا شك أن منحها اختصاصا جديدا يتمثل في إصدار بطاقة التعريف الوطنية على مستواها من شأنه أن يُعزز دور هذه الجماعة المحلية ويساهم في تعاظم شأنها كخلية من خلايا التنظيم الإداري في الجزائر.

* **تقريب الإدارة من المواطن** :كما ذكرنا فإن إصدار بطاقة التعريف الوطنية كان يتم في السابق على مستوى مقر الدائرة، وبتحويل هذه الخدمة إلى الإدارة البلدية.

فإن ذلك يساهم بشكل كبير في تحقيق مسعى السلطات العمومية في الجزائر المتمثل في تقريب الإدارة من المواطن، على اعتبار أن البلدية هي أهم إدارة جوارية يقصدها المواطن ويحتكّ بها بصورة دائمة بغرض تلبية سائر احتياجاته وبما أن وثيقة بطاقة التعريف الوطنية من أهم وثائق الهوية لدى المواطن في الجزائر فكلما كانت وصوله إليه أقرب كلما كان لذلك الأثر الإيجابي في تحقيق رضاه وارتياحه للخدمة العمومية التي يحتاجها.[2]

ثانيـا– التحسينات المسجلة في مصلحة بطاقة التعريف الوطنية :

فضلا عن تحويل مقر مصلحة بطاقة التعريف الوطنية من الدائرة إلى الإدارة البلدية، فقد تم تسجيل بعض التحسينات الأخرى المتعلقة بهذه الخدمة على مستوى إدارة بلدية المعاضيد يمكن حصرها كما يلي :

1 – التحسينات المتعلقة بوثائق ملف الطلب :

تم تحديد الوثائق المكونة لملف طلب بطاقة التعريف الوطنية بموجب قرار وزير الداخلية والجماعات المحلية الصادر في 19 ماي2010 تحسبا لإلغاء بطاقة التعريف الوطنية بشكلها التقليدي والتحول نحو بطاقة التعريف الوطنية البيومترية الإلكترونية تجسيدا لمخطط عمل الحكومة الهادف إلى رقمنة و عصرنة الإدارات العمومية والوثائق الصادرة عنها، لذلك تم الجمع بموجب هذا القرار بين الوثائق المشكلة لبطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر على وجه السواء غير أن تأخر عملية انطلاق التحول نحو الرقمية فيما يخص بطاقة التعريف الوطنية.[3]

تسبب في عدول وزارة الداخلية والجماعات المحلية عن معالجة ملفات الوثيقتين بنفس الأحكام، فتم إلغاء قرار الوزاري المذكور أعلاه بموجب القرار المؤرخ في 25 ماي 2011، والذي نص على تكوين ملف طلب بطاقة التعريف

[1] المواد من103الى 124،من القانون 11-10،سالف الذكر.

[2] عمار بوضياف، مرجع سابق، ص116.

[3] قرار وزير الداخلية والجماعات المحلية المؤرخ في 19-07-2010،يتعلق بطلب بطاقتين بيومتريين وكيفية المعالجة، ص10.

الوطنية وطلب جواز السفر كل منهما على حدى، مما نتج عنه تقليص عدد الوثائق المشكلة لملف طلب بطاقة التعريف الوطنية بإلغاء بعضها.[1]

كما سجلنا جانبا تحسينيا آخر على مستوى مصلحة بطاقة التعريف الوطنية بإدارة بلدية معاضيد يتمثل في تكفل موظفي هذا المكتب باستكمال ملفات الطلب التي تنقصها وثيقة أو أكثر من وثائق الحالة المدنية الواجب توافرها في الملف، وذلك بالاعتماد على السجل الوطني الآلي للحالة المدنية والذي ترتبط به بلدية المعاضيد كما ذكرنا سابقا الأمر الذي يساهم في تخفيف الإجراءات الإدارية وتبسيطها للمواطن، حتى أن بعض الملفات قد تتضمن الوثائق التي لا تختص بها البلدية فقط كبطاقة فصيلة الدم أو الصور الشمسية..، ومع ذلك يتم قبولها واستكمالها عوضا عن صاحب الطلب.

2- من حيث آجال الحصول على الوثيقة :

نتج عن تحويل خدمة بطاقة التعريف الوطنية على مستوى بلدية المعاضيد تقلّص أجل الحصول على هذه الخدمة إلى حد كبير مقارنة بما كان عليه في السابق، إذ كان هذا الأجل يتجاوز أحيانا مدة خمسة عشر (15) يوما عندما كانت تُستصدر من الدائرة بالنظر إلى كثرة الطلبات الناتجة عن تكوّن الدائرة من مجموعة بلديات كما ذكرنا وبالتالي فإن مواطني هذه البلديات يقصدون إدارة واحدة من أجل الحصول على هذه الخدمة وهي إدارة الدائرة، أما في الوضع الحالي فقد تعززت معظم البلديات بمصلحة لبطاقة التعريف الوطنية وتم تخفيف الضغط على مقرات الدوائر.

لذلك فقد سجلنا بأن المواطن على مستوى بلدية المعاضيد يتحصل على وصل.بطاقة التعريف الوطنية في نفس اليوم الذي يودع فيه ملف الطلب نتيجة التحسينات العديدة التي تم ذكرها.

كما تجدر الإشارة إلى أنه شُرع في العام 2016في استصدار بطاقة التعريف الوطنية البيومترية لفئة الطلبة المقبلين على شهادة البكالوريا على أن يتم تعميم هذه العملية لفائدة باقي شرائح المجتمع بصفة تدريجية وقبل حلول شهر جوان من نفس السنة كما جاء في تصريح وزير الداخلية والجماعات المحلية بتاريخ 13 جانفي 2015،

وإما في حالة الإتلاف أو الضياع فان المادة من 21 من القانون رقم 14-10 المؤرخة 30ديسمبر 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015.[2]

[1] قرار وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، المؤرخ 28-05-2011،سابق الإشارة إليه.

[2] ملحق رقم 05.

وبالتأكيد فإن نقل هذه العملية على مستوى البلدية يساهم بشكل كبير من تطوير أداء هذه الجماعة المحلية وتحقيق متطلبات الإدارة المحلية الإلكترونية بتحسين نوعية خدماتها المقدمة للمواطنين والتي من شأنها زيادة درجة الارتياح والرضا لديهم.[1] حيث نلاحظ الجدول التالي مدى تحسين البطاقات التعريف وجوازات السفر لمصلحة البيومترية –بلدية المعاضيد–

الجدول رقم (03) يمثل عدد البطاقات التعريف الوطنية وجوازات السفر البيومترية من 2016الى 2018

السنوات	بطاقة التعريف	جواز السفر
2016	950	1950
2017	2100	4560
2018	2526	6040

المصدر المصلحة البيومترية –بلدية المعاضيد–

[1] باديس بن حدة، الاتجاهات الحديثة لتطور الإدارة المحلية في الوطن العربي، الطبعة الأولى،مكتب الوفاء القانونية الإسكندرية–مصر، ص171.

الشكل رقم (02): يمثل المنحنى البياني تطور في عدد بطاقات التعريف الوطنية والجوازات السفر للفترة 2016-2018

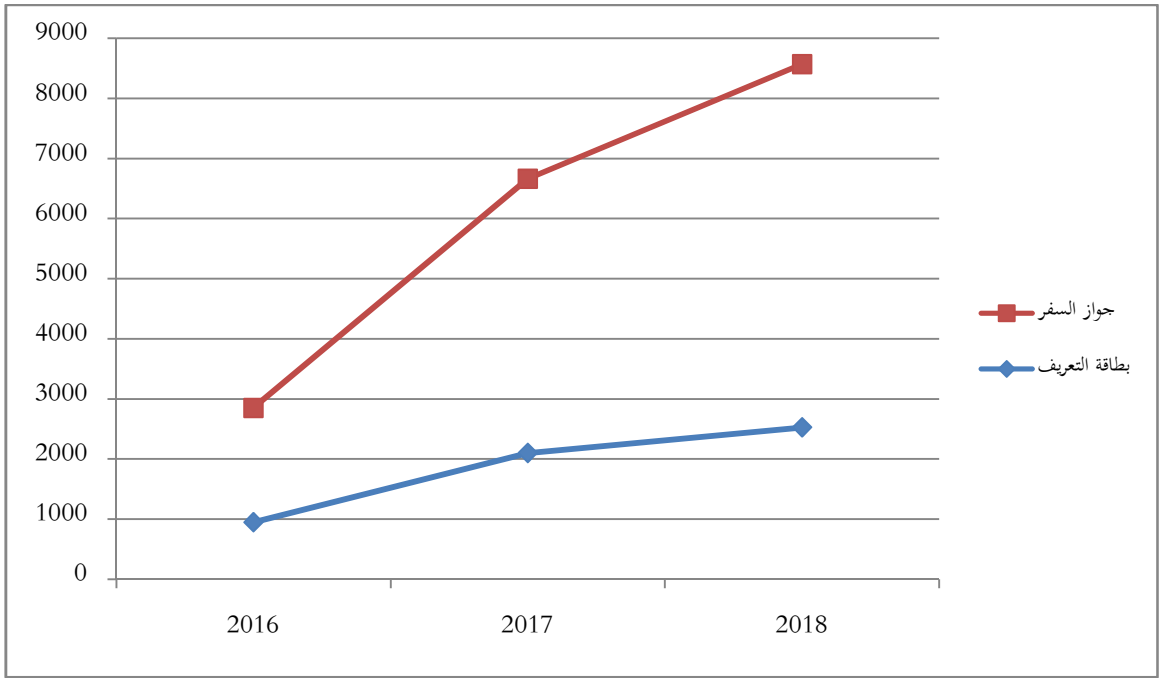

من خلال البيانات الموجودة في الجدول رقم (03) نلاحظ: أن تزايد عدد البطاقات البيومترية خلال سنة 2016 إلى غاية 2017 كان تزايد معتبر وذلك سبب فتح المجال التدريجي إلى عالم الإدارة الالكترونية، وإيجاد المعلومات المخزنة آليا أي مشفرة ، أما من فترة 2017 إلى 2018 فنجد زيادة خاصة في عدد جواز السفر حيث بلغ عدده 6040 جوازا أكثر من عدد بطاقات التعريف، راجع الى السرعة في دراسة ومراقبة البيانات ومعالجة الملفات، نتيجة تحسين ظروف الاستقبال والعلاقة بين الإدارة و المواطن و اعفاء المواطن من الملء اليدوي لاستمارة طلب الوثائق البيومترية، وتقليص الأخطاء الناتجة عن الحجز لان الحل يعتمد على اطلاع المباشر على البيانات الموجودة في القواعد المعطيات المركزية.

المطلب الثالث :مصلحة البطاقة الرمادية

يتم تسجيل المركبات وترقيمها في الجزائر بموجب بطاقية وطنية تدعى " البطاقة الرمادية" ، وهي محدثة بموجب أحكام القانون 01-14 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها،[1] كما تم تحديد شروط وكيفيات

[1] المادة 54،من القانون 01-14،المؤرخ 19-08-2001،يتعلق بحركة المرور عبر الطرق، ص04.

مسكها بموجب أحكام -المرسوم التنفيذي5 1-381 ، ويختص بإصدارها والي الولاية كأصل عام طبقا لنص المادة 169من نفس المرسوم التنفيذي.[1]

في إطار تحسين الخدمة العمومية و تقريب أكثر للإدارة من المواطن ، تم انطلاق عملية لا مركزية استخراج بطاقات تسجيل المركبات على مستوى البلديات في سنة 2016 و هذا تنفيذا لتعليمات السيد وزير الداخلية و الجماعات المحلية و المتضمن تحويل إصدار بطاقة ترقيم المركبات من الدوائر إلى البلديات ، بلدية المعاضيد باشرت عملية استقبال ملفات ترقيم المركبات الواردة من داخل الولاية وكذلك خارج الولاية ابتداء من جانفي 2016 ، وهذا بغية معالجتها واستصدار البطاقة الرمادية للمواطن ، وكذلك استصدار بطاقة مراقبة للوافدين من خارج الولاية.

المكتب يقدم ايضا خدمات في ما يخص توجيه المواطنين و تسهيل استخراج الوثائق عن طريق الشباك الموحد للحالة المدنية (استمارة معلومات + بطاقة الإقامة) ، إضافة إلى تلقي الشكاوي و التصاريح الأمنية و الإجابة عنها.

-الإجراءات المتبعة

سخرت بلدية المعاضيد كل الإمكانيات المادية و البشرية لانطلاق العملية ، و ذلك بتوفير مكتب مهيأ و مجهز بعتاد الإعلام الآلي ، تم ربطه بالبطاقية الوطنية و البطاقية المحلية بالإضافة إلى تعيين موظفين مؤهلين أسندت لهما مهام هذا المكتب مع تقديم اقتراحتهم التي يرونها مناسبة لتحسين الخدمة العمومية وكذا الصعوبات التي تعترضهم في تسير هدا المكتب الحساس ،كما تم تحديد شباك خاص بإيداع و مراقبة الملفات الخاصة بالبطاقات الرمادية[2].

أولا- تحويل مصلحـة البطاقـة الرماديـة:

1 - الوضـع قبـل ديسمبـر 2015

لقد كانت مصلحة البطاقة الرمادية في وقت سابق مكتبا من مكاتب مصلحة التنظيم العام بمديرية التنظيم والشؤون العامة (DRAG) لولاية مسيلة، الأمر الذي شكل عبئا على المواطن في التنقل إلى مقر الولاية لتسجيل مركبته خاصة بالنسبة لمواطني البلديات الأخرى غير بلدية مقر الولاية، ثم تم نقله في أواخر سنة 2014 إلى مقر الدائرة كخطوة أولى في سبيل تقريب هذه الخدمة إلى المواطن.

[1] المرسوم التنفيذي 04-381 المؤرخ في 28-11-2004،يحدد قواعد حركة المرور عبر الطرق ص06.

[2] ملحق رقم 06.

2- الوضع بعد ديسمبر 2015

جسيدا لهدف وزارة الداخلية والجماعات المحلية الرامي إلى تقريب الإدارة والمواطن،أصدر وزير الداخلية تعليمة وزارية تقضي بتحويل إصدار بطاقات المركبات على مستوى البلديات وهو ما تحقق على مستوى إدارة بلدية المعاضيد ابتداء من تاريخ 14-12-2015.[1]

وتم تفويض الاختصاص بالتوقيع على البطاقات الرمادية إلى السيد مدير التنظيم والشؤون الاجتماعية ببلدية المعاضيد.

وبذلك فإنه يمكن التأكيد على الدور الذي أصبحت تلعبه البلدية على مستوى التنظيم الإداري في الجزائر باعتبارها قاعدة اللامركزية والخلية الإدارية الأقرب للمواطن، فكلما اتسع نطاق اختصاص هذه الجماعة المحلية بما يشمل كافة احتياجات المواطن المحلي،كلما ساهم ذلك في تمتين علاقته بها بالدرجة الأولى، ومن ثم في تحقيق الرضا عن نوعية الخدمة التي تقدمها له وبأيسر الطرق ودون عناء التنقل إلى المستويات الإدارية الأعلى للحصول على خدمات ذات طابع محلي.

ثانيا- التحسينات المسجلة في مصلحة البطاقة الرمادية:

فضلا عن تحويل مصلحة البطاقة الرمادية من مستويات إدارية عليا إلى الإدارة الأقرب للمواطن البلدية ، فإن هذه الخدمة شهدت تحسينات عدة يمكن إبرازها فيما يلي :

1- من حيث إنشاء السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات :

عكفت وزارة الداخلية والجماعات المحلية على إنشاء سجل وطني آلي يتعلق بترقيم المركبات، وكان ذلك ضمن إنجازات الوزارة لسنة 2014 والخاصة بعصرنة المرفق العام ، وهو الأمر الذي مكّن المواطنين من الحصول على بطاقات الترقيم لمركباتهم دون تحمل عناء التنقل إلى ولاية التسجيل الأصلية، وهو ما سجلناه من خلال دراستنا التطبيقية على مستوى مصلحة البطاقة الرمادية ببلدية معاضيد، إذ لا يُشترط أن تكون المركبة مسجلة في ولاية مسيلة فقط، بل يتم على مستوى هذه المصلحة شطب البطاقة الرمادية التي يحوزها بائع المركبة وإصدار أخرى باسم المشتري بغض النظر عن ولاية تسجيل هذه المركبة، وذلك بالاعتماد على السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات.

[1] تعليمة وزير الداخلية والجماعات المحلية 1507المؤرخ 26-11-2015،بتحويل إصدار بطاقة الرمادية على البلديات.

إن عملية رقمنة بطاقات ترقيم المركبات عن طريق سجل وطني آلي تجسد بشكل كبير ، كون أن هذه العملية ترتكز على تبسيط الإجراءات والتدابير بالصورة التي تسمح بتقديم خدماتها إلكترونيا مما يؤثر إيجابا في تحسين نوعية الخدمة فضلا عن مساهمتها في تحقيق متطلبات الإدارة المحلية الإلكترونية لاعتماد هذه الأخيرة على شبكة الأنترنت لدعم وتعزيز حصول المواطن المحلي على الخدمات التي تقدمها ، والمتمثلة في هذه الحالة في " البطاقة الرمادية."[1]

2- من حيث أجـل الحصـول على البطاقـة الرماديـة

نتج عن رقمنة بطاقات تسجيل المركبات وتحويل إصدارها من على مستوى الولاية إلى الإدارة البلدية أنه تم التقليص في أجل الحصول على هذه الوثيقة مقارنة عما كان عليه الوضع في السابق، إذ أصبح بإمكان صاحب الطلب الحصول على البطاقة الرمادية لمركبته في نفس اليوم الذي أودع فيه الطلب.

غير أنه وعلى مستوى مصلحة البطاقة الرمادية ببلدية المعاضيد تم تسجيل عدم اعتماد موظفي هذه المصلحة على السجل الوطني الآلي للحالة المدنية فيما يخص وثائق الحالة المدنية المطلوبة في ملف الطلب، بل لازال المواطن ملزما بتقديم وثيقة الحالة المدنية (المتمثلة في شهادة الميلاد)ضمن ملف طلب البطاقة الرمادية بالرغم من توافرها على مستوى السجل الوطني الآلي للحالة المدنية والذي ترتبط به إدارة بلدية المعاضيد، مما ستدعي والحال هذا العمل على تطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 15-204 فيما يخص طلب البطاقة الرمادية على مستوى بلدية المعاضيد وإعفاء صاحب الطلب من تقديم الوثائق المتوفرة على مستوى السجل الوطني الآلي للحالة المدنية.

وعلى العموم فإن تحويل إصدار بطاقة ترقيم المركبات على مستوى إدارة بلدية المعاضيد ساهم بشكل كبير في تحقيق مبدأ تقريب الإدارة من المواطن على مستوى هذه البلدية، فضلا عن تخفيف العبء على مقر الدائرة فيما يخص تقديم هذه الخدمة، نتيجة تعزيز العديد من البلديات بمكاتب للبطاقة الرمادية تنفيذا للتعليمات الصادرة عن وزير الداخلية والجماعات المحلية، في انتظار استكمال أهداف هذه الوزارة بإعداد بطاقات رمادية بيومترية على غرار جواز السفر وبطاقة التعريف الوطنية البيومتريين .[2]

ثـالثـا- رخصة السياقة:

في إطار مجهودات الدولة الرامية إلى عصرنة الإدارة الجزائرية وتحقيق مشروع الحكومة الإلكترونية تم تحويل عملية استخراج وثيقة رخصة السياقة من الدوائر إلى البلديات في سنة 2016، وفي السياق ذاته و استنادا لما جاء في

[1] باديس بن حدة، المرجع السابق، ص166.

[2] وهو ما جاء في تصريح السيد المدير العام للموارد البشرية وزارة الداخلية والجماعات المحلية ب15 -02-2006.

توجيهات وزارة الداخلية و الجماعات المحلية باشرت بلدية المعاضيد عملية استقبال ملفات رخصة السياقة ابتداء من سنة2017 حيث تم توفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية لمباشرة العملية بالبلدية ، و ذلك بتحديد مكتب مجهز بوسائل الإعلام الآلي و ربطه بالشبكة الوطنية كما تم تحديد شباك خاص بإيداع الملفات الخاصة برخصة السياقة ، أما بالنسبة للمستخدمين ، فقد تم تسخير أعوان مؤهلين أسندت لهم مهام هذا المكتب و تم إخضاعهم إلى تكوين مكثف بولاية المسيلة و بدائرة أولاد دراج للتحكم في تقنيات الإعلام الآلي الخاصة بإصدار رخصة السياقة.

المكتب يقدم خدمات في ما يخص التكفل باستخراج رخص السياقة سواء بالنسبة للرخص المتلفة و المنتهية الصلاحية أو بالنسبة للرخص الاختيارية للممتحنين الجدد ، أما بالنسبة للرخص الواردة من خارج الولاية: يوفر المكتب وصل إيداع في انتظار وصول شهادة الكفاءة لاستخراج الرخص ، كما يتلقى التصاريح و الشكاوي الأمنية و يجيب عنها إضافة إلى استقبال المواطنين و تسهيل عملية استخراجهم للوثائق التالية : (شهادة الإقامة _ استمارة المعلومات الشخصية) و هذا عن طريق الشباك الموحد للحالة المدنية.

تعتبر الرخصة السياقة ضمن بطاقات الهوية الوطنية ،لكنها تستعمل خصوصا من طرف المتحصل عليها من اجل سياقة مختلفة المركبات حسب تصنيفها.

أصدر وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بتحويل إصدار رخصة السياقة على مستوى البلديات وذلك بتاريخ 04 جوان 2018.[1]

في إطار تطبيق الإجراءات الجديدة المتعلقة بإصدار رخصة السياقة البيومترية الالكترونية ودلك بهدف توفير الضروف الملائمة وتسهيل عمل المصالح المكلفة باستصدار رخصة السياقة على مستوى البلديات عند حجز البيانات الناجحين والاتصال بهم لمسك معطياتهم البيومترية.[2]

الهدف من تعميم الشباك الالكتروني :

هو تخفيف من الإجراءات الإدارية والوصول إلى إدارة دون ورق إضافة إلى الحد من الأخطاء في الوثائق الرسمية وهذا بعد التعميم الكلي لهذا الشباك الذي ينطلق من الربط المباشر للنظام الجديد مع جميع المعطيات المركزية وبالأخص الحالي للحالة المدنية وهو ما سيسمح بالمعالجة الآنية للبيانات وربح للوقت في طلب استخراج الوثائق البيومترية للرخصة السياقة.[3] وهو مايوضحه الجدول التالي:

[1] تعليمة وزير الجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقم 195- 2018.

[2] انظر ملحق رقم 07.

[3] ملحق رقم 09،08 .

يمثل الجدول (04) :عدد البطاقات الرمادية ورخصة السياقة للفترة 2016–2018

السنـــوات	البطاقـــة الرماديـــة	رخصـة السياقـة
2016	2500	1000
2017	5400	3200
2018	8000	5700

المصدر مصلحة البطاقة الرمادية ورخصة السياقة

الشكل رقم (03) يمثل المنحنى البياني لتطور عدد البطاقات الرمادية ورخصة السياقة للفترة 2016-2018

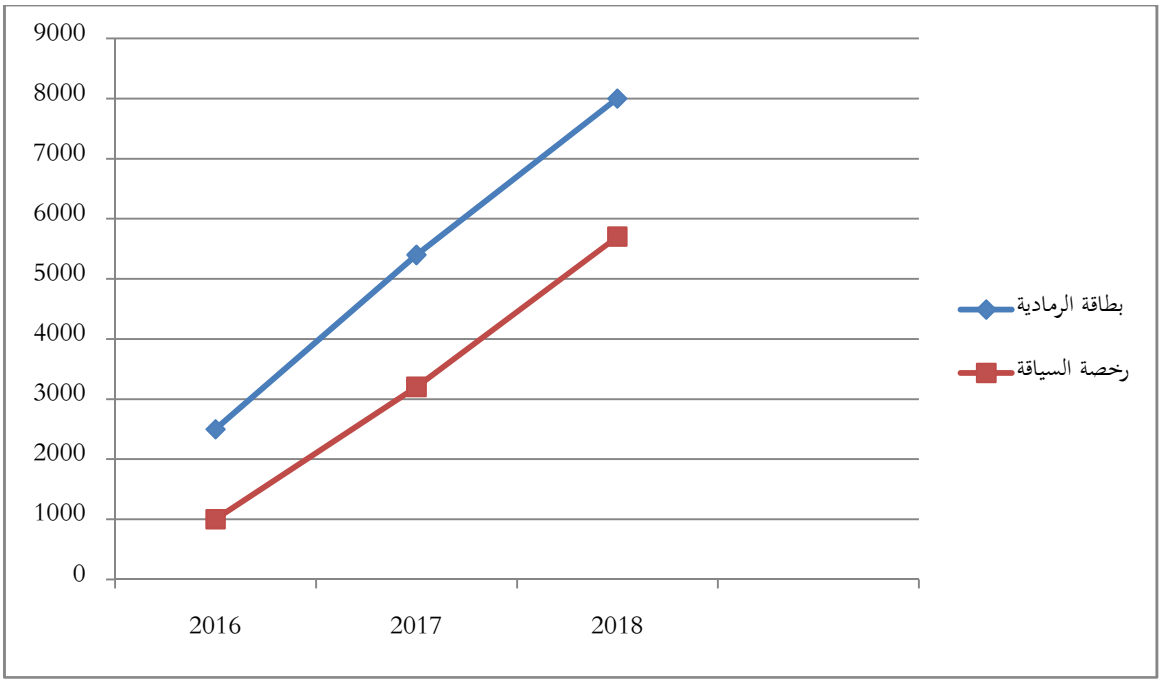

من خلال البيانات الموجودة في الجدول رقم 04 نلاحظ: أن تزايد عدد البطاقات الرمادية ورخصة السياقة لخلال سنة 2016 إلى غاية 2017 كان تزايد معتبر وذلك سبب فتح المجال التدريجي إلى عالم الإدارة الالكترونية، لتحسين نوعية الخدمات العمومية المقدّمة من قبل الإدارة البلدية للمواطن، أما من فترة 2017 إلى 2018 فنجد زيادة خاصة في عدد بطاقات الرمادية حيث بلغ عددها 8000 بطاقة أكثر من عدد رخصة السياقة ، راجع إلى السرعة في دراسة ومراقبة البيانات ومعالجة الملفات، نتيجة التخفيف والتسهيل في الإجراءات من عدة جوانب وتقريب الإدارة من المواطن، وإيجاد المعلومات المخزنة آليا.

خلاصة الفصل الثاني

تعرفنا في هذا الفصل على الجوانب التحسينية المتعلقة بالخدمة العمومية على مستوى إدارة بلدية معاضيد وعلى اعتبار أن البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية ونواة التغيير في المجتمع، ويتحدد لنا من واقع دراستنا قد تم تحسين الخدمة العمومية لأجهزتها الإدارية وأن هذا العمل سيكون له عظيم الأثر في كل مناحي الحياة لابد من إتباع نهج علمي قائم على استرتيجية متكاملة ويقوم على رؤية واضحة لتسهيل عملية تجسيد تقديم الخدمات إلى الأسلوب الالكتروني عبر وسائل الاتصال الحديثة وشبكات الانترنت، وهذه الأخيرة هي رغبة معظم دول العالم في تطبيق هذا المشروع ومن بينها الجزائر، والتي تسعى جاهدة لتطبيق هذا المشروع، وذلك من خلال ما جاء في مشروع الحكومة الالكترونية 2013 للجزائر، والذي يرمي إلى تعميم استعمال التكنولوجيا المتطورة في كافة الإدارات الوطنية وبناء مجتمع معلوماتي، ولخدمة عمومية ترقى إلى تطلعات المواطن وتلبي حاجياته.

فقامت بلدية المعاضيد بمجهودات لعصرنة مختلف المصالح مثل بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر،والبطاقة الرمادية والرخصة السياقة. إلا أنها لا زالت تسعى إلى تطبيق مشروع الإدارة الالكترونية وتطويرها.على مستوى مصالحها.

الخاتمة

الخاتمــة

وفي ختام دراستنا يمكن القول أن تحسين الخدمة العمومية مثلث رهانا ومسعى لدى السلطات العمومية في الجزائر على مدار السنوات الأخيرة استجابة للمطالب الشعبية المتزايدة الناتجة عن امتداد المرحلة التي عانى فيها المواطن من رداءة في مستوى الخدمات التي تقدمها هيئات القطاع العمومي لفترة طويلة، حتى تطبّعت الإدارة العمومية الجزائرية بكافة المظاهر المرضية للبيروقراطية الإدارية، واستجابة أيضا للتطورات والتحولات التكنولوجيا وخاصة في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات والتي طبقت في جميع المجالات والمؤسسات سواء الخاصة أو حتى العمومية،سعت الدول لتوفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية من أجل إنجاح هذا التغير وتسريع هذا العمل.

وتعتبر الخدمة العمومية هي الحاجة الضرورية العامة، أو هي تلك الرابطة التي تجمع بين الإدارة العامة الحكومية والمواطن كما أن زيادة اهتمام منظمات المجتمع الدولي بترشيد أداء الحكم في مختلف دول العالم استجابة وتجسيدا لمعايير الرشادة المسطّرة دوليا،مما تجلى دوره في الاعتماد على أساسين هما التركيز على عنصر الشفافية وعنصر والفاعلية.

ويعود تحسين الخدمة العمومية إلى التكنولوجيا الحديثة والناتجة عن الثورة المعلوماتية وضرورة التحول نحو العصرية والرقمنية وتجسيد قواعد الإدارة الإلكترونية لما لها من آثار إيجابية على مستوى تقديمها للخدمات العمومية. خاصة بالنسبة للإدارات التي يحتك بها المواطن مباشرة وبصورة دائمة بهدف تلبية حاجاته العامة.

ونرى أن بعد تحول الجزائر التدريجي في مجال الإدارة من التقليدية إلى الالكترونية اجتازت مرحلة للالتحاق بركب الدول المتطورة، وذلك بتطبيق الإدارة الالكترونية على أرض الواقع، وهو ما تجسد على مستوى إدارتها المحلية على غرار البلديات وذلك ما وقفنا عليه في بلدية المعاضيد من خلال تحسين مستوى هذه الخدمات وفقا مشروع الوثائق البيومترية فقد نجح إلى حد ما نظرا لتسريع وتيرة انجاز الوثائق سواء جواز السفر البيومتري أو حتى بطاقة التعريف البيومترية والبطاقة الرمادية ما رجع الفائدة على الحكومة وعلى المواطن.

وتأسيسا على ما تقدم، فإن تطبيق مشروع تحسين الخدمة العمومية ينبغي أن ينطلق من على المستويات الإدارية الأقرب من المواطن الذي يشكل محور عملية التحسين، والتي تتمثل في إدارة البلدية في التنظيم الإداري بالجزائر، كما ينبغي أن يتم ذلك بالاعتماد على التقنيات الحديثة في مجال تقديم الخدمات العمومية للجمهور،بما يضمن فعالية وحسن أداء هذه الإدارة المحلية للأدوار المنوطة بها.

نتائج الفرضيات: من خلال ما تم التطرق إليه من سياسات وبرامج لتحسين الخدمة العمومية، ومن النتائج المحصل عليها في الدراسة التطبيقية ببلدية المعاضيد، تم التأكد من صحة الفرضيات التي انطلقت منها الدراسة، حيث كانت النتائج المتعلقة باختبار الفرضيات على النحو التالي:

بالنسبة للفرضية الجزئية الأولى والتي تنص على أن " لمؤشرات الحكم الراشد دور في تحسين الخدمة العمومية وذلك بالتركيز على عنصري الشفافية و الكفاءة والفعاليّة.

بالنسبة للفرضية الجزئية الثانية والتي تنص على أن" تساهم التكنولوجيا في تحسين الخدمة العمومية وفي أداء الإدارة المحلية.

بالنسبة للفرضية الجزئية الثالثة والتي تنص على أن" هناك مستوى ملموس في تحسين الخدمة العمومية بالجماعات المحلية من خلال بلدية المعاضيد عن طريق نموذج المصلحة البيومترية.

ومن خلال اختبار الفرضيات الجزئية تم التأكيد من صحة الفرضية الرئيسية والتي تنص" يتم تحسين الخدمة العمومية من خلال الجماعات المحلية وفق مخططات حكومية مختلفة والتزامها تجسيد مؤشرات الحكم الراشد.

نتائــج الدراســـة:

– يعني تحسين الخدمة العمومية بناء قطاع عام يتسم بالكفاءة والفعالية،وقادر على تلبية الحاجات العامة للجمهور بتقديم خدمات عمومية عالية المستوى.

– تُعد المساعي والمخططات الرامية إلى تحسين الخدمة العمومية تجسيدا واضحا لمؤشرات الحكم الراشد من قبل الدولة، خاصة بالنسبة لتنفيذ هذه المخططات على مستوى الهيئات اللامركزية وبمنح هذه الأخيرة صلاحيات واسعة في مجال الخدمات العمومية المحلية.

– لتحسين الخدمة العمومية أثر بالغ على مستوى علاقة الإدارة بالمواطن، نظرا ما تحققه لهذا الأخير من ارتياح و رضى على مستويات إشباع حاجاته العامة بتقديم خدمات عمومية عصرية وبأبسط الطرق وأقصر الآجال.

– كما أن تحسين الخدمة العمومية أثرا إيجابيا بالنسبة لأداء الإدارة المحلية على وجه الخصوص، بمساهمتها في تحقيق التنمية على مستواها لمواكبة مختلف التحولات العالمية.

– على مستوى مصلحة الحالة المدنية، شهدت هذه المصلحة العديد من الجوانب التحسينية بما يسمح للمواطن من استخراج وثائق الحالة المدنية من أية بلدية أو ملحقة إدارية على مستوى الوطن، فضلا عن استخراج هذه الوثائق بصور إلكترونية.وتخفيف الإجراءات الإدارية على مستوى هذه المصلحة بتقليص عدد وثائق إضافة إلى استحداث آلية جديدة يتم بموجبها حلول البلدية محل المواطن في تصحيح الأخطاء الواقعة في سجلات الحالة المدنية على مستوى المحكمة، بما يعفي المواطن من تحمل عناء التنقل بين المحكمة والبلدية.

– على مستوى المصالح المستحدثة: شهدت بلدية المعاضيد استحداث مصالح جديدة على مستوى إدارتها تتمثل في:مكتب لبطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر البومتري تم تحويلهما إلى البلدية بعدما كانت على مستوى الدوائر وذلك لتحقيق مبدأ تقريب الإدارة من المواطن على أساس أن البلدية هي أقرب إدارة للمواطن من أية وحدة إدارية أخرى، فضلا عن الجوانب التحسينية الأخرى التي تشهدها هذه المصلحة كتقليص وإعفاء صاحب الطلب من الوثائق المتوفرة بالسجل الوطني الآلي للحالة المدنية.

– البطاقة الرمادية والتي ساهم استحداثها أيضا في إعفاء المواطن من التنقل إلى ولاية التسجيل الأصلية لشطب المركبة، وإنما يتم ذلك على مستوى أي بلدية بفضل استحداث سجل وطني آلي لترقيم المركبات.

وبناء على هذه النتائج يمكننا القول بأن فكرة تحسين الخدمة العمومية في الإدارة البلدية ساهمت إلى حد بعيد في تفعيل ورفع مستوى أداء هذه الجماعة المحلية بما يجعلها قاعدة للامركزية فعلا كما اعتبرها المؤسس الدستوري الجزائري.

التوصيـــــــات :

-إنشاء موقع إلكتروني لبلدية المعاضيد في انتظار تجسيد التحول الكلي نحو الإدارة الإلكترونية وإتاحة الفرصة للمواطنين للحصول على وثائق الحالة المدنية عن طريق الاتصال المباشر بالسجل الوطني للحالة المدنية بطرق مؤمّنة.

-العمل على تكوين الموظفين قبل البدء في تنفيذ الخطط الهادفة إلى تحسين الخدمة العمومية وتقريب الإدارة من المواطن بهدف ضمان التجسيد الأمثل لها.

- تحسين مستوى الإدارة ورفع خبراتهم وذلك من خلال إقامة فترات التربص للموظفين.

– تعديل القسم الخاص ب" تصحيح العقود الخاطئة "المتعلق بالحالة المدنية المعدل والمتمم، على النحو الذي يكون فيه التصحيح بموجب طلب يودعه المعني لدى إدارة البلدية والتي تنوب عنه في تصحيح الخطأ على مستوى المحكمة وحتى يكون لهذا الإجراء سند قانوني.

قائمة المراجع

قائـــمة المراجـــع:

أولا- الكتـب بالعربيـــة:

1. باديس بن حدة، الاتجاهات الحديثة لتطور الإدارة المحلية في الوطن العربي، الطبعة الأولى،مكتب الوفاء القانونية الإسكندرية- مصر.

2. ثابت عبد الرحمان إدريس،المدخل الحديث في الإدارة العامة ،مصر، الدار الجامعية 2001.

3. خالد سمارة الزغبي ،تشكيل المجالس المحلية وأثرها على كفاءتها ، دار الثقافة للنشر عمان، -الأردن،1993.

4. خالد سمارة زغبي ،التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية ،شركة الشرق الأوسط للطباعة والنشر ،1985

5. سامي الوافي، نظام البلدية،في التشريع الجزائري، ،دار النشر الجزائر، الطبعة الاولى،2015.

6. شهيوب مسعود أسس الإدارة المحلية وتطبيقاتها على نظام البلدية والولاية في الجزائر ،دوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،1986.

7. صدام الخمايسة،الحكومة لالكترونية،الطريق نحو الإصلاح الإداري،عالم الكتاب الحديث للنشر،الأردن،2013.

8. طارق المجذوب،الإدارة العامة،منشور الحبلي الحقوقية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى،2005.

9. عبد الحميد محمود النعمي،مبادئ الإدارة العامة ،الجزائر،دار النشر، 1997.

10. عبد العزيز سعد،نظام الحالة المدنية في الجزائر، دار هومة للنشر الجزائر، الطبعة السادسة.

11. العربي غويني، إصلاح الإدارة المحلية كطريق لتحقيق التنمية في الوطن العربي، النشر الجديد الجامعي،تلمسان الجزائر.

12. على السدجاري، الدولة ضد المدينة ، منشورات مجموعة البحث حول المجال التراب ،مطبعة المعارف الجديدة الرباط –المغرب،2000.

13. عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري ، دار جسور للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، الجزائر،2007.

14. عوابدي عمار، مبدأ الديمقراطية الإدارية في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر،1981.

15. فؤاد غضبان: التنمية المحلية ممارسة وفاعلون،دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان- الأردن ،الطبعة الأولى، 2015.

16. محمد الصغير بعلي،القانون الإداري ،دار العلوم لنشر، الطبعة الأولى،عنابة -الجزائر، 2004 .

17. محمد الصيرفي، الإدارة الالكترونية، ،دار الفكر الجامعي للنشر، الطبعة الأولى ،الاسكندارية –مصر،2006.

18. محمد جمال،الوجيز في القانون الإداري ،دار العلمية ،الدولية ودار الثقافة لنشر والتوزيع،عمان-الاردن، 2003

19. محمد عبد الوهاب ،البيروقراطية في الإدارة المحلية ،دار الجامعة الجيدة للنشر،الاسكندارية-مصر2004

20.مريزق عدنان :التسيير العمومي بين الاتجاهات الكلاسيكية والاتجاهات الحديثة،جسور للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى، الجزائر 2015.

21.منير إبراهيمي شبلي ،المرفق المحلي دراسة مقارنة ؛دار الفكر العربي ،الطبعة الأولى ،القاهرة–مصر.

22.ناجي عبد النور: النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، الجزائر، مديرية النشر لجامعة قالمة، 2006.

ثانيا– المذكرات والرسائل:

– المذكرات:

1. سليمة غزلان:علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري ،أطروحة دكتوراة في الحقوق والقانون العام كلية الحقوق،جامعة بن عكنون الجزائر،2010.

2.عاشور عبد الكريم:،دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر مذكرة ماجستير تخصص الديمقراطية والرشادة،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.

3. وهيبة غربية :استخدام الشراكة لتحقيق الخدمة المتميزة في الإدارة المحلية ،كلية العلوم الاقتصاد والتجارية والتسيير، 2014.

4. عبد القادر لمير، الضرائب المحلية و دورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة وهران،2014.

– الرسائل:

1.رسالة المجلس الأمة،مجلة الفكر البرلماني الجزائر العدد 26نوفبر 2005.

ثالثا– المجـلات والمقــالات:

المـجلات:

1. بوحنية قوي،بوطيب بن ناصر:الإصلاحات السياسية وإشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغارب،مجلة الباحث للدراسة الأكاديمية،جامعة الحاج لخضر، باتنة، عدد 04، ديسمبر 2014.

2. بومدين طاشمة،التوسع البيروقراطية الحلقة المنسية في عملية التنمية في الوطن العربي،مجلة دفاتر السياسية والقانون عدد07جوان 2012.

3. خيرة بن عبد العزيز،دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري ،مجلة المفكر كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة عدد08.

4. زين ميلوى ،نحو تجسيد قواعد الحكومة الالكترونية ،مجلة الفقه والقانون عدد16،فبراير 2014.

5. عبد الكريم قريشي،العلاقة بين الإدارة والمواطن أساس لإرساء الثقة ومستوى الخدمة العمومية معيار لهامجلة مجلس الأمة عدد49ديسمبر 2011.

6. العربي بوعمامة ،الاتصال العمومي والإدارة الكترونية ،رهانات ترشيد الخدمة العمومية مجلة دراسات والبحوث الاجتماعية جامعة الوادي- الجزائر، العدد09 ديسمبر2014 .

7. علاء الدين عشي،النظام القانوني للمركزية في الجزائر،مجلة الفقه والقانون جامعة تبسة،2012.

8. عمار بوضياف،تطور قطاع الوظيفة العامة في الجزائر دراسة تاريخية وصفية تحليلية ،مجلة الفقه والقانون عدد37نوفمبر 2015.

9. لخضر مرغاد الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية تصدر عن جماعات محمد خيضر ،بسكرة العدد 7فيفري 2005.

10. ليلى حسيني ،فوزية سكران،ترشيد أداء الحكم،مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ،جامعة الحاج لخضر باتنة، عدد03 ستمبر 2014.

11. مصطفى درويش:الجماعات المحلية بين القانون والممارسة ،مدى تكيف نظام الإدارة المحلية مع الحقائق الوطنية الجديدة.مجلة الفكر،العدد الأول،ديسمبر 2002.

12. نزيهة عمران،الإدارة العمومية والمواطن أية علاقة :تشخيص للاختلالات وسبل الإصلاح على ضوء التجربة الجزائرية، مجلة الفكر،عدد 12.

المـدخلات

1. بن عيسى احمد،الوسائل غير المؤسساتية كإطار لتفعيل الرقابة على تسير الجماعات المحلية مداخلة ،الملتقي الدولي المرسوم بالجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة، بجامعة الوادي بالجزائر،يومي 1-2ديسمبر 2015

2. بن مرزوق عنتر، خليل بن علي،تحديات ترشيد الإدارة المحلية الجزائرية مداخلة مقدمة الملتقى الوطني، إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة ورقلة 12-13-2010.

3. سفيان فوكه،الحكم الراشد المحلي، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الوطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة ورقلة12-13-ديسمبر 2010.

4. سهام شهاب ،إشكالية تسير الموارد للبلديات الجزائرية ، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي الأول المرسوم المرفق العمومي في الجزائر ورهاناته كأداة لخدمة الوطن،13-14 ماي 2015.

5. مجيد شعباني ،منوبة مزوار"(الإدارة الالكترونية للجماعات المحلية كآلية لتحسين جودة الخدمة المتقدمة") مداخلة في ملتقى الدولي حول آليات تطوير أداء الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة جامعة البليدة 20-21 اكتوبر، 2014.

6. مليكة بوضياف الإدارة بالشفافية :الطرق التنمية ولإصلاح الإداري، مداخلة مقدمة:الملتقى الوطني،حول إشكالية الحكم في الجماعات المحلية والإقليمية جامعة ورقلة 12-13-2010.

7. واعر وسيلة،دور الحكومة في تحسين الجودة الخدمات الحكومية،مداخلة في إطار الملتقى المرسوم بإدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات المنظم من طرف كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة منتوري قسنطينة بالجزائر.

8. وفاء رايس،ليلى بن عيسى،الحكم الراشد كآلية لمعالجة الفساد في الإدارة العمومية الجزائرية مداخلة مقدمة الملتقى العلمي الدولي حول: آليات حوكمة الموئسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة ،جامعة ورقلة 25 -26-نوفمبر-2013.

9. يطو رزيقة: دور البلدية في تقديم الخدمات العمومية المحلية في الجزائر،مذكرة ماجستير،في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص إدارة الجماعات المحلية ، جامعة الجزائر كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2012.

10. عبير غمري:الإصلاحات الإدارية المحلية في الجزائر،مذكرة ماجستير قانون إداري، جامعة محمد، خيضر بسكرة، 2011/2010.

11. موسى رحماني،وسيلة السبتي ،واقع الجامعات المحلية في ظل الإصلاحات المادية وأفاق التنمية المحلية، الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحويلات الاقتصادية جامع الحاج لخضر،باتنة،2004.

رابعـا- النـصوص القانونيـة:

1. الأمر رقم 67-24 الصادر في 18 جانفي 1967 المتضمن قانون البلدية، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 6 .

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:القانون رقم 07/12،المؤرخ في 21-03-2012،المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية،رقم 12 بتاريخ 29-03-2012.

3. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية سنة 1996والمعدل والمتمم سنة2016،المادة رقم. 51.

4. القانون رقم 08/90 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق لي 04 افريل 1990 المتعلق بالبلدية.

5. قانون رقم 09/90 المؤرخ في 1991/14/17 والمتعلق بالولاية .

6. قانون رقم90/ 08 المؤرخ في1990/04/07 والمتعلق بالبلدية، المادة 01 و02.

7. المادة 01، من الأمر 73-51،المؤرخ في 01-10-1973،يتضمن تعديل صلاحية وثائق الحلة المدنية.

8. المادة 01، من قانون البلدي ،في ظل الاختيارات الاشتراكي،لسنة1967 "توسع من نطاق اختصاصات البلدية إلى ابعد الحدود".

9. المادة 25مكرر 03 من الأمر 70-20 المتعلق بالحالة المدنية،المعدل والمتمم بالقانون 14-08 المؤرخ في 27-02-1970.

10. المادة 54،من القانون 01-14،المؤرخ 19-08-2001،يتعلق بحركة المرور عبر الطرق.

11. المادة 87، من القانون 10/11المؤرخ 22-06-2011، الجريدة الرسمية العدد37،المؤرخةفي03-07-2011.

12. المادة من القانون رقم08/14 المؤرخ في13-08-2014،يعدل ويتمم الأمر 20/70 المؤرخ 20-02-1970،المتعلق بالحالة المدنية.

13. المواد رقم 03،02،01،من قانون الجماعات المحلية الإقليمية رقم 10/11،سنة 2012.

خامسا- المراسيم:

1. الرسوم التنفيذي رقم 14-75 المؤرخ17- 02-2014 يحدد قائمة الوثائق الحالة المدنية.

2. المرسوم 67-126،المؤرخ في 21 جويلة 1967،يتعلق بإحداث بطاقة التعريف الوطنية.

3. المرسوم التنفذي رقم 10-211 المؤرخ 16-2011 يحدد قائمة المطبوعات الحالة المدنية.

4. المرسوم التنفيذي 04-381 المؤرخ في 28-11-2004،يحدد قواعد حركة المرور عبر الطرق.

5. المرسوم التنفيذي رقم 14-363 المؤرخ في 15-12-2014 يتعلق بإلغاء الأحكام التنظيمية.

6. المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 2015/07/27 يتضمن إعفاء المواطن لتقديم وثائق الحالة المدنية المتوفر ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية المؤرخ في 2015/07/29.

سادسا- القرارات الوزارية:

1. قرار وزير الداخلية والجماعات المحلية المؤرخ في 19-07-2010،يتعلق بطلب بطاقتين بيومتريين وكيفية المعالجة.

2. قرار وزاري مؤرخ في ديسمبر 2011 يحدد الموصفات التقنية لجواز السفر البيومتري الالكتروني.

سـابعــا– التعليمـات:

1. تعليمة وزير الجماعات المحلية والتهيئة العمرانية 195/ 2018.

2. تعليمة وزير الداخلية والجماعات المحلية1507المؤرخ 26-11-2015،بتحويل إصدار بطاقة الرمادية على البلديات

3. تعليمة وزير الجماعات المحلية والتهيئة العمرانية 1435/ 2014.

الملاحق

الملحق رقم 01:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

ولاية.. **المسيلة**.....
دائرة ... **أولاد دراج**.....
بلدية... **المعاضيد**.....

شهادة الميلاد

(نسخة كاملة (1) مستخرج (2))

رقم الشهادة

.....

في يوم (3).....
على الساعة.....ولد(ت) بـ.....
بلدية.....ولاية.....
المسمى (ة) (4).....
الجنس.....
ابن (ة).....عمره.....مهنته.....
و.....عمرها.....مهنتها.....
الساكنين بـ.....بلدية.....ولاية.....

حرر في.....على الساعة.....
بإعلان أدلى به السيد (ة).....
.....
و بعد التلاوة وقع معنا نحن.....ضابط الحالة المدنية بالبلدية
البيانات الهامشية:.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

حررت بـ.....في.....

ضابط الحالة المدنية

الاسم اللقب الصفة التوقيع و الختم

الكتابة السابقة للاسم و اللقب بالأحرف اللاتينية

.....

1 و 2 أشطب العبارة الزائدة
3- بكامل الحروف
4- اسم و لقب الولد

(ملحق رقم 01)

المرجع م م 7

الملحق رقم 02:

المسيلة في /

الى السيد / وكيل الجمهورية

لدى محكمة

طلب تصحيح وثيقة حالة مدنية

نوع الوثيقة : تصحيح شهادة ميلاد ـ تصحيح عقد زواج ـ تصحيح شهادة وفاة

نوع التصحيح : ـ تصحيح اللقب العائلي ـ اسم الأب ـ لقب الأم ـ اسم الام اسم الجد

ـ تسجيل ميلاد ـ تسجيل وفاة ـ الغاء وثيقة

اسم ولقب مقدم الطلب : ..... اسم ولقب المعني .....

رقم بطاقة الهوية ..... الصادرة في ..... بدائرة .....

العنوان الكامل .....

الخطأ : .....

الصحيح : .....

تسجيل ميلاد / وفاة : .....

ـ تملأ من طرف المعني بدقة مع وضع علامة X في الخانة المناسبة إمضاء المعني .....

رقم البريد رقم الملف رقم الفهرس

ملاحظة:

4) كتابة العنوان بدقة ـ كل ملف ناقص وثيقة يعتبر مرفوض .

5) الطلب يكون باسم المعني إن كان بالغا أو باسم أحد والديه إن كان قاصرا أو من ذوي مصلحة .

6) كل ملف يجب أن يرفق بصورة عن بطاقة الهوية مصادق عليها.

1

ملحق رقم 02

الملحق رقم 03:

المسيلة في : 01 أكتوبر 2015

ولايـــة المسيلـــة
مديرية المواصلات السلكية و اللاسلكية الوطنية

رقم: 503 /2015

والـــي ولايـــة المسيلـــة

إلـــى الســـادة

رؤســـاء الدوائـــر لتبليـــغ الســـادة رؤســـاء
المجالـــس الشعبيـــة البلديـــة

الموضـــوع: ب/خ تحضيـــر الأرضيـــة التقنيـــة للمنظومـــة البيومتريـــة

المرفقـــات: بطاقـــة تقنيـــة

تبعـا لمراسلـة وزارة الداخليـة والجماعـات المحليـة رقـم 1141 بتاريـخ 2015/09/20 وكـذا توصيـات السيـد الوالـي فـي الاجتمـاع المنعقـد يـوم 2015/09/29 بمقـر الولايـة والمتعلـق بالاجـراءات والتدابيـر الواجـب إتخاذهـا لتحضيـر الأرضيـة التقنيـة للمنظومـة البيومتريـة علـى مستـوى بلديـات الولايـة والمتمثلـة فـي :

1. تحضيـــر المقـــرات

- توفير قاعة لإيواء الأجهزة (الخادم ،وجهاز تحويل المعلومات (Serveur +Poste transfert))
- توفير قاعـة لإيواء أجهزة أخذ البيانات البيومترية (Salle d'enrôlement)
- تأمين المداخل بأبواب مدرعة وتركيب شبابيك حديدية على النوافذ
- توفيـر مكاتـب خاصـة بـ:
  - * مكتب تسليم الوثائق البيومترية (Remise des documents)
  - * مكتب التدقيق في الملفات (Vérification)
  - * مكتب حجز البيانات (saisie)
  - * مكتب المصادقة (Certification)
  - * مكتب المهندس المكلف ورئيس المصلحة .
- وضـع الإنـارة الملائمـة (FLASH) فـي مكتـب أخـذ البيانـــات

ملحق رقم 03

الملحق رقم 04:

- القاعـــة التـــي تـــأوي الأجهـــزة (Salle de machine) وكـذا مكتب أخذ البيانات البيومتريـة (Salle d'enrôlement) يجـب أن تكـون مجهـزة بـ:

* مكيفـات هوائيـة (Climatiseur)
* أجهزة إستشعار الحرائق (détecteur d'incendie)
* أجهزة إطفاء الحرائق (CO_2) (Extincteur CO_2)

2 – الطاقـــة

- ربـط الأجهـزة بالمأخـذ الأرضـي
- تركيـب مثبتـات الطاقـة للقاعـات الخاصة التـي تـأوي الأجهـزة (الخادم – محول العلومات ومكتب أخذ البيانات) (salle de machine +salle d'enrôlement)
- تركيـب مخـزن الطاقـة للقاعـات التـي تـأوي الأجهـزة
- الحـرص علـى جاهزيـة عمـل المولـد الكهربائـي فـي أي لحظـة 24/7
- تركيـب شبكـة كهربائيـة موازيـة للشبكـة المعلوماتيـة المحليـة (RESEAU LAN) مـع ضرورة ربطهـا مـن المنبـع (SOURCE SONELGAZ)

3 – الشبكة والتجهيزات

- تركيب شبكة معلوماتية محلية (RESEAU LAN) حسب المعايير المعمول بها ضرورة التنسيق مع مصالح مديرية المواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية للولاية
- إقتناء التجهيزات يكون حسب البطاقة التقنية المرفقة والتنسيق المباشر مع مص مديرية المواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية قبل استلام التجهيزات.

نسخة الـى :

- السيد والي ولاية المسيلة – الديوان – كعرض حال

ملحق رقم 04

الملحق رقم 05:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

16H00

ولايـــة المسيـــلة
مديرية التقنين والشؤون العامة
مصلحة تنقـل الأشخـاص
رقم: /و.م.م.ت.ش.ع/م ت/2017

09 أكتوبر 2017 المسيلة في NR: 27797/8M 09 أكتوبر 2017

2412

والـي ولايـــة المسيـــلة
إلى السيد/
رئيس المجلس الشعبي لبلدية المسيلة
تحت اشراف السيد رئيس الدائرة

الموضـوع: بخصوص إصدار بطاقة التعريف الوطنية البيومترية.

تبعا لإرسالكم رقم 3105 المؤرخ في 27 سبتمبر 2017 المتضمن سؤالكم عن امكانية استصدار بطاقة التعريف البيومترية في الحالاتين التاليتين، عند تقديم الطلب لأول مرة وعند تلف البطاقة.

يشرفني أن ألفت انتباهكم إلى أن المادة 03 من المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 18 أفريل 2017 الذي يحدد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها نصت على وجوب تسليم بطاقة تعريف وطنية تبين الهوية الفردية لكل مواطن جزائري بدون شرط السن وعلى هذا الأساس فإن المواطن المتقدم بملف لأول مرة للحصول على بطاقة التعريف الوطنية البيومترية دون امتلاك بطاقة تعريف النموذج القديم له الحق في الحصول على هذه الوثيقة ويعالج طلبه على أساس طلب أول ويخضع لإجراءات مسك البيانات البيومترية، أما في حالة الإتلاف أو الضياع فإن المادة 21 من القانون رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015 نصت على أن يتم تجديد بطاقة التعريف الوطنية في حالة ضياعها أو إتلافها أو سرقتها ، مقابل دفع طالبها مبلغ ألف دينار جزائري مع تقديم تصريح بالضياع من طرف المصالح الأمنية المعنية وهي الوضعية التي عالجتها برقية السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية رقم 163 المؤرخة في 22 فيفري 2017 ،وعليه أطلب منكم التكفل باستصدار بطاقة تعريف بيومترية لفائدة المواطن المتقدم بملف لأول مرة والأمر كذلك عند ضياع ، إتلاف أو سرقة بطاقة التعريف البيومترية مع التنبيه إلى ضرورة تقديم تصريح بذلك مسلم من طرف مصالح الأمن أو الدرك مرفق بإيصال قدره 1000 دج.

الوالي

الأمين العام
محمد صحراوي

- نسخة إلى السادة:
رؤساء المجالس الشعبية البلدية
تحت إشراف السادة رؤساء الدوائر

الملحق رقم 06:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
مديرية التنظيم والشؤون العامة
مصلحة التنظيم العام
مكتب حركة السيارات
رقم و م/ م.ت.ش.ع/م.ت.ع/م.ح.س/18/1998

المسيلة في: 18 أفريل 2018

NR: 13544/58 le 2018 فرد 19 A 08h40

والي ولاية المسيلة
الى
السادة: رؤساء المجالس الشعبية البلدية
تحت اشراف
السادة: رؤساء دوائر الولاية

الموضوع: ب / خ العمل بالتطبيقية الوطنية لترقيم المركبات.

اضافة لمراسلتي رقم: 1956 المؤرخة في: 2018/04/17، المتضمنة حيز وضع التنفيذ التطبيقية الوطنية لترقيم المركبات المحينة بحيث أصبح بامكان الأمناء العامون أو رؤساء المصالح حسب الحالة الاطلاع اليومي على كل العمليات التي قام بها الأعوان المكلفين بتسيير مكتب حركة السيارات على مستوى التطبيقية، وعليه يشرفني أن أطلب منكم موافاتنا باقتراحاتكم التي ترونها مناسبة لتحسين الخدمة العمومية وكذا الصعوبات التي تعترضكم في تسيير هذا الملف الحساس.

الوالي

ولاية المسيلة

2018 أفريل 19

الملحق رقم 07:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
مديرية التقنين والشؤون العامة
مصلحة التنظيم العام
مكتب تنقل حركة السيارات

رقم: /و.م/م.ت.ش.ع/ م ت ع/2019

المسيلة في

السيد والي المسيلة

إلى السيد: مديـــر النقـل بالولايـة

الموضوع: بخصوص إستصدار رخصة السياقة البيومترية الإلكترونية
المرجـــع: المنشور الوزاري المشترك رقم 03 المؤرخ في 04 جوان 2018

في إطار تطبيق الإجراءات الجديدة المتعلقة بإستصدار رخصة السياقة البيومترية الإلكترونية وعملا بالمنشور الوزاري المشترك المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بوضع حيز التداول رخصة السياقة من النوع البيومتري الإلكتروني وبهدف توفير الظروف الملائمة وتسهيل عمل المصالح المكلفة بإستصدار رخصة السياقـــة على مستوى البلديات عند حجز بيانات الناجحين و الإتصال بهم لمسك معطياتهم البيومترية ، يشرفني أن أطلب منكم إعطاء التعليمات اللازمة لمصالحكم ومديري مدارس تعليم السياقة من أجل كتابة رقم الهاتف المحمول أو الثابت لكل ناجح جديد أو متحصل على أصناف جديدة في الملف الإداري المرسل إلى البلديات لتمكينهم من الإتصال بالمعنيين لأخذ بياناتهم وكذلك لدعوتهم لسحب رخصة السياقة البيومترية المنجزة .

الوالي

عن الوالي و بتفويض منه
مدير التقنين والشؤون العامة

نسخة إلى السادة:
رؤساء المجالس الشعبية البلدية
تحت إشراف السادة رؤساء الدوائر

ملحق رقم 05

الملحق رقم 08:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
مديرية المواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية

السيد/مدير المواصلات السلكية واللاسلكية
إلى السيد/
رئيس دائرة أولاد دراج لتبليغ السيد
رئيس المجلس الشعبي لبلدية المعاضيد

الموضوع : ب/خ التحضير لتعميم النظام الجديد للشباك الالكتروني ورخصة السياقة البيومترية.

في إطار تعقيم النظام الجديد للشباك الإلكتروني وللوقوف على مدى تنفيذ الإجراءات المطلوبة منكم تجسيدها في هذا الشأن لاسيما ما تعلق بتحضير الأرضية البيومترية لاستصدار رخصة السياقة البيومترية الالكترونية بالتنقيط، وتنفيذا لتعليمات السيد الوالي للقيام بزيارات ميدانية والتي قامت بها الخلية التقنية من أجل تجسيد هذه الإجراءات على مستوى بلديات الولاية، يشرفني أن أطلب منكم اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة في أقرب الآجال لرفع النقائص والملاحظات المسجلة خلال هذه الزيارة المؤرخة بتاريخ 04 مارس 2018 والمتمثلة فيما يلي:

- تحويل جهاز الخاص بالمراسلات الإدارية من مكتب تسليم الوثائق البيومترية.
- إضافة إلى مكتب تسليم الوثائق البيومترية جهاز تفعيل رخص السياقة البيومترية.
- يمكن إضافة تطبيقية تحديث البيانات الخاصة بالشرائح الإلكترونية في جهاز تسليم الوثائق البيومترية إذا لم يكن لدى البلدية عدد كبير من السكان.
- إضافة جهاز رخص السياقة البيومترية إلى مكتب رخص السياقة
- ضرورة تركيب باب ونوافذ حديدية لحماية قاعة التجهيزات(Salle des Machines).
- إبعاد جميع التجهيزات المكتبية من قاعة التجهيزات مع ضرورة تنظيم الأسلاك الكهربائية وحماية أسلاك شبكة التدفق العالي الخاصة

ت على مستوى جميع أجهزة الإعلام الآلي للبلدية.

ثاني (Serveur deuxieme) لمنظومة الحالة المدنية.

اق Co2 في قاعة التجهيزات.

الملحق رقم 09:

- تحسين الإضاءة على مستوى مكتب أخذ المعلومات البيومترية.
- تغطية أجهزة أخذ المعلومات البيومترية حمايتها من العوامل الطبيعية.
- تركيب المأخذ الأرضي للبلدية(Prise de Terre).
- تفعيل نظام التشغيل ويندوز في جميع أجهزة الإعلام الآلي للبلدية.
- تحديد المهام والمسؤوليات الشخصية لكل عون مع إلزام كل مستخدم بالتقيد بحساب وحيد محمي بكلمة مرور خاص به فقط مع توقيف الحساب في حالة تغيير المستخدم لمهامه أو غيابه لمدة طويلة.
- الحرص على الحفظ اليومي لقاعدة المعطيات الخاصة بالمنظومة البيومترية وكذا الملف المسمى (TR).
- تثبيت درجة حرارة المكيف الهوائي لقاعة التجهيزات على درجة 18 مئوية.

نسخة للإعلام:

- السيد والي ولاية المسيلة-الديوان-
- السيد المقتش العام للولاية.
- السيد مدير التنظيم والشؤون العامة.

ملخص

تعتبر الخدمة العمومية أداة المرفق العام التي يستعملها بغية تحقيق هدفه المتمثل في إشباع الحاجات العامة وتحقيق المنفعة العامة للجمهور، وما لجوء الدولة إلى الشراكة مع القطاع الخاص إلا رغبة منها في تحسين جودة الخدمات لأن طرق التسيير المعتمدة من قبل الخواص تتميز بالبساطة والسرعة والفعالية .غير أن النقائص التي تعرفها الإدارة والتي أثرت بشكل كبير في نوعية الخدمات العمومية عرقلت تحسين علاقة الإدارة بالمواطن، مما أستوجب ضرورة إصلاح المرفق العام .وفي الجزائر ظهرت العديد من المبادرات لتحسين وتطوير الخدمة العمومية بالإصلاحات التي باشرننا في السنوات الأخيرة تماشيا مع التطور الاقتصادي والاجتماعي والتقني واحتياجات المواطنين، وذلك عن طريق عصرنة المؤسسات الإدارية.

الكلمات الدالة:الخدمة العمومية، الإدارة الالكترونية، الجماعات المحلية،الحكم الراشد.

Abstract:

The public service is the tool of the general facility that it uses in order to achieve its goal of satisfying public needs and achieving public benefit. The State resorted to partnership with the private sector only in order to improve the quality of services because the methods of management adopted by the private are characterized by simplicity, speed and effectiveness. However, the deficiencies identified by the Administration, which significantly affected the quality of public services, hindered the improvement of the administration's relationship with the citizen, which necessitated the need to repair the public facility. In Algeria, there have been many initiatives to improve and develop the public service through the reforms it has initiated in recent years in line with the economic, social and technical development and the needs of citizens through the modernization of administrative institutions.

Key words: public service, Electonic management; Local groups; High judgment.

تم بحمد الله